

جامعة الأزهر
كلية اللغة العربية بأسسيوط
المجلة العلمية

اختيارات الإمام الخطّابي (ت: ٥٢٨٨هـ) في كتابه
غريب الحديث دراسة وصفية موازنة

إعداد

د. طه عبدالرحمن عمر عبدالرحمن

المدرس في قسم أصول اللغة بكلية اللغة العربية بأسسيوط

(العدد الثالث والأربعون)

(الإصدار الأول - فبراير)

(الجزء الرابع (٥١٤٤٥ / ٢٠٢٤م))

الترقيم الدولي للمجلة (ISSN) 2536- 9083
رقم الإيداع بدار الكتب المصرية : ٢٠٢٤/٦٢٧١ م

اختيارات الإمام الخطابي (ت: ٣٨٨هـ) في كتابه غريب الحديث دراسة وصفية موازنة

طه عبدالرحمن عمر عبدالرحمن

قسم أصول اللغة، كلية اللغة العربية، أسيوط، جامعة الأزهر، مصر.

البريد الإلكتروني: taha-abdelrhman.47@azhar.edu.eg

الملخص:

أنزل الله على رسوله ﷺ القرآن ليبين للناس ما نزل إليهم، فكانت سنته (ﷺ) مبينة له، فتكلم (ﷺ) فكان أفصح من نطق بالضاد، وفهم الصحابة ومن جاء بعدهم حتى القرن الثالث الهجري مراده (ﷺ)، ثم إن الحديث لما ذهب أعلامه بانقراض القرون الثلاثة واستأخر الزمان، وتناقلته أيدي العجم وكثرت الرواة وقلّ منهم الرعاية فشا اللحن ودخلت علي الأسنة للكثرة رأي العلماء الحريصون علي الدين التأليف في ألحان العوام ووضع كتب تنبه علي هذه الأخطاء، والي التأليف في موضوعات أخرى، منها ما يتناول جمع الغريب من أحاديثه (ﷺ) لتفسير الغامض من ألفاظه ومعانيه، وقد أسهم الخطابي في غريب الحديث بجهد كبير في هذا الميدان، ومن هنا تكمن أهمية هذا البحث؛ إذ أُلّف الخطابي غريب الحديث في عصر تفتش فيه اللحن، حتي انتقل إلي العلماء، ومن أسباب اختياري لكتاب غريب الحديث للخطابي أنه كتاب في غاية الحسن، ذكر فيه ما لم يذكره السابقين عليه، ولذا فما من كتاب أُلّف بعد (غريب الحديث للخطابي) يتصل بالحديث أو غريبه وكذلك الكتب اللغوية إلا أخذ من هذا الكتاب، والهدف من هذا البحث هو عرض اختيارات الخطابي في تفسيره لألفاظ غريب الحديث على مائدة البحث العلمي، من خلال دراسة لغوية موازنة بين جميع الآراء التي قيلت في تأويل الحديث؛ رغبة في الوقوف على أحسن الآراء، وأقربها من مراد رسول الله (ﷺ). وكان من أهم النتائج التي أسفرت عنها الدراسة: أن الخطابي تميز في كثير من اختياراته بالدقة والتحليل الجيد، وإن كان هناك من الاختيارات ما يحتمل وجهًا آخر أقوى منه، ويؤخذ عليه عدم المنهجية-أحيانًا- في إنكار بعض الروايات، فقد ينكر بعض روايات الحديث بلا مبرر كاف.

الكلمات المفتاحية: لغوية، الخطابي، الحديث، اختيارات، موازنة.

Imam al-Khattabi's choices in his book *Gharib al-Hadith: A balanced linguistic study*

Taha Abdul Rahman Omar Abdul Rahman

Department: Language Origins - Faculty of Arabic Language in Assiut - Al-Azhar University - Egypt.

Email: taha-abdelrhman.47@azhar.edu.eg

Abstract:

God sent down the Qur'an to His Messenger, may God bless him and grant him peace, to make clear to the people what had been sent down to them. His Sunnah (may God bless him and grant him peace) was clear to him, so he (may God bless him and grant him peace) spoke, and he was the most eloquent of those who said the opposite, and the Companions and those who came after them until the third century AH understood what he meant (may God bless him and grant him peace). Then the hadith did not have its notable figures. With the extinction of the three centuries and the delay of time, and it was transmitted by the hands of the non-Arabs, and the narrators increased, but the shepherds became few among them, so the melody became widespread and the accent entered the tongues. The opinion of the scholars who are keen on religion is the opinion of composing in the melodies of the common people and writing books that alert to these errors, and to composing in other topics, including what deals with the collection of strange hadiths.) To interpret ambiguous words and meanings. Al-Khattabi contributed great effort to Ghareeb Hadith in this field, and from here lies the importance of this research. Al-Khattabi wrote Gharib al-Hadith in an era in which melody was widespread, until it was transmitted to scholars. One of the reasons for my choosing the book Gharib al-Hadith by al-Khattabi is that it is a very good book, in which he mentioned what his predecessors had not mentioned. Therefore, there is no book he composed yet (Gharib al-Hadith by al-Khattabi) that is related to hadith. Or strange, as well as linguistic books, except taken from this book. The aim of this research is to present Al-Khattabi's choices in his interpretation of the strange words of the hadith at the table of scientific research, through a linguistic study that balances all the opinions that have been said regarding the interpretation of the hadith. A desire to find out the best opinions and those closest to what the Messenger of God (peace and blessings be upon him) wanted. One of the most important results that resulted from the study was that Al-Khattabi was distinguished in many of his choices by accuracy and good analysis, even if there were some of the choices that bore another, stronger side. He was sometimes accused of not being systematic in denying some narrations, as he might deny some hadith narrations without Sufficient justification.

Keywords: *Linguistic, rhetorical, hadith, choices, balancing.*

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُتَكَلِّمًا

أَلْحَدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَحَفِظَهُ بِحَفِظِهِ وَجَعَلَهُ عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ،
 ليبيين - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - للناس ما نزل إليهم، فتكلم (ﷺ) فكان
 أفصح من نطق بالضاد، وكان الصدر الأول - المشهود لهم بالخيرية - من الصحابة
 ومن جاء بعدهم حتى القرن الثالث الهجري يتلقون كلامه (ﷺ) خالفاً عن سالف، فكان
 الدين بهم محروساً عن تحريف المبطلين وتأويل الجاهلين، ثم إن الحديث لما ذهب
 أعلامه بانقراض القرون الثلاثة واستأخر الزمان، وتناقلت أيدي العجم، وكثرت الرواة،
 وقَلَّ منهم الرعاة، وفشا اللحن، ودخلت علي الألسنة اللكنة رأى العلماء الحريصون علي
 الدين والسنة إلى التأليف في أحان العوام، ووضع كتب تنبه علي هذه الأخطاء، وإلي
 التأليف في موضوعات أخرى، منها ما يتناول جمع الغريب من أحاديث رسول الله (ﷺ)
 الذي هو أشرف الكتب بعد كتاب الله - تعالى - لتفسير الغامض من ألفاظها وتوضيح
 المشكل من معانيها خدمة للدين واللغة معاً، فكان علم غريب الحديث مظهرًا من هذه
 المظاهر التي بُذلت في سبيل إدراك وبيان فقه رسول الله (ﷺ) ومقصده، وقد أسهم
 العلامة الخطابي (ت: ٣٨٨هـ) بجهد كبير في هذا الميدان، فكان في مقدمة العلماء
 الذين قاموا بالتأليف في غريب الحديث - بعد أبي عبيد القاسم بن سلام (ت: ٢٢٤هـ)
 وابن قتيبة (ت: ٢٧٦هـ) - ومن هنا تكمن أهمية هذا البحث، فغريب الحديث للخطابي
 سفر عظيم مفيد، من أهم وأنفس المؤلفات الحديثية اللغوية التي ألفت في القرن الرابع
 الهجري والتي تخدم سنة رسوله (ﷺ)؛ إذ أَلْفَهُ الخطابي في عصر تفسى فيه اللحن،
 وبخاصة في البيت والشارع، وأصبحت الفصحى غريبة بين أهلها وفي موطنها، ثم انتقل
 اللحن إلي العلماء وأصبح أمرًا مألوفًا، وعدوا من يتكلم بالفصحى متكلمًا علي النمط
 البدوي، ومن هذا المنطلق كان اختياري لهذا البحث الذي جاء بعنوان: (اختيارات الإمام
 الخطابي في كتابه غريب الحديث دراسة لغوية موازنة) ومن أسباب اختياري لكتاب غريب

الحديث للخطّابي أنه كتاب في غاية الحسن والبلاغة، ذكر فيه مؤلفه ما لم يذكره أبو عبيد، ولا ابن قتيبة في كتابيهما^(١). ومن أسباب اختياري-أيضاً- لهذا الكتاب أنه ما من كتاب ألف بعده يتصل بالحديث أو بغريبه وكذلك الكتب اللغوية إلا أخذ من هذا الكتاب، فالمتتبع لكتب اللغة والحديث بل والفقه والأدب التي ألّفت بعد هذا الكتاب يجد أنها أفادت منه؛ لأنه حوى الكثير القيم من هذه العلوم جميعاً^(٢). ومن أسباب اختياري لاختيارات الخطّابي ما له فيها من حس لغوي عميق، كما أن بعضاً من اختياراته قد يترتب عليها اختلاف في الحكم الشرعي كما سيتضح ذلك من خلال بعض الألفاظ كالإختلاف في ضبط لفظ(السكر) مثلاً كما سيأتي في ثنايا البحث.

وليس الهدف من هذا البحث تعقب العلامة الخطّابي في غريبه لإخراج سقطاته وهفواته، فمثلي يتضاءل في الوصول إلي مثل هذا، فعرضت اختياراته بتجرد تام وحيدة كاملة، وإنما القصد هو عرض اختيارات الخطّابي في تفسيره لألفاظ غريب الحديث على مائدة البحث العلمي، من خلال دراسة لغوية موازنة بين جميع الآراء التي قيلت في تأويل الحديث؛ رغبة في الوقوف على أحسن الآراء، وأقربها من مراد رسول الله (ﷺ)، سواء أكان الراجح من ذلك من اختيارات الخطّابي أم من اختيار غيره من العلماء. وكان منهجي في هذا البحث وصفيًا تحليليًا، وقد اقتضت طبيعته أن يأتي في مقدمة وتمهيد، وخمسة مباحث، وخاتمة، وفهرس بالمصادر التي اعتمد عليها البحث على النحو التالي-

المقدمة: تحدثت فيها عن أهمية الموضوع، ودوافع اختياري له، والمنهج الذي سرت عليه، وخطة البحث.

التمهيد: وعنوانه: الخطّابي وكتابه غريب الحديث، وقد جاء في:

(١) ينظر: غريب الحديث للخطّابي ٤٧/١ وما بعدها، ومقدمة محقق كتاب غريب الحديث للخطّابي،

لعبدالكريم إبراهيم العزايوي ٣/١، ٤، ٧.

(٢) ينظر: مقدمة محقق كتاب غريب الحديث للخطّابي ٣٨/١، ٣٩.

أولاً: الخطابي ترجمة وتعريف.

ثانياً: كتاب غريب الحديث للخطابي عرض وتوصيف.

المبحث الأول: ضبط المفردة اللغوية.

المبحث الثاني: دلالة المفردة اللغوية.

المبحث الثالث: اشتقاق المفردة اللغوية.

المبحث الرابع: الحقيقة والمجاز.

المبحث الخامس: إنكار الرواية.

الخاتمة: وتضمنت أهم النتائج والتوصيات التي توصل إليها من خلال البحث.

فهرس المصادر: وتضمن مصادر البحث التي استعان بها.

وبعد، فهذا بحث متواضع، وكل ما أرجوه أن أكون قد هديت إلي الصواب أو دنوت منه، وما ذلك إلا بتوفيق المولي- عز وجل- وعونه، فأضرع إليه أن يكون قد كلاًني برعايته وأعانني علي بلوغ قصدي من خدمة كتاب الله وسنة رسوله (ﷺ)، أسأل الله العظيم أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به ﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود].

مَلَيْدًا

الخطّابي وكتابه غريب الحديث

أولاً: الخطّابي ترجمة وتعريف

اسمه ونسبه ومولده: هو المحدث الفقيه الأديب الشاعر اللغوي الإمام العلامة، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم ابن الخطّاب البُستيّ الخطّابي الشافعي، والخطّابي نسبة إلى جده الخطاب، وقيل: هو من نسل زيد بن الخطاب (أخي عمر ابن الخطاب رضي الله عنه) فنسب إليه، وهذه أشهر نسبة له، ولد بمدينة بُست، من بلاد كابل عاصمة أفغانستان الآن سنة ٣١٩هـ، كان ثقةً متنبّهًا، من أوعية العلم^(١).

نشأته ورحلاته العلمية: نشأ الخطّابي وسط أسرة علمية استقرت بمدينة (بست)، وكان لتلك النشأة أثر طيب في نفس الخطّابي، فقد تعلق بحب العلم منذ نعومة أظفاره، فتلقى العلم بفروعه المختلفة في الحديث والفقه واللغة وغيرها علي عدد من العلماء الأجلاء، فطلب العلم - أولًا - في مسقط رأسه، ثم رحل إلى مكة وسمع فيها الحديث من أبي سعيد الأعرابي^(٢) (ت: ٣٤٠هـ) وروى أيضًا عن أبي عمرو بن السماك^(٣) (ت: ٣٤٤هـ)، ثم اتجه إلى بغداد فسمع فيها النحو واللغة من إسماعيل الصفار^(٤) (ت: ٣٤١هـ)، وأبي عمر غلام ثعلب^(٥) (ت: ٣٤٥هـ) وطبقته ببغداد، ثم سافر

(١) ينظر: وفيات الأعيان لابن خلكان ٢/٢١٤، والأعلام للزركلي ٢/٢٧٣.

(٢) أبو سعيد أحمد بن محمد بن بشر بن درهم بن الاعرابي البصري، نزيل مكة، المحدث القدوة وشيخ الحرم، لازمه الخطّابي وأكثر من الرواية عنه، ينظر: سير أعلام النبلاء ١٥/٤٠٧.

(٣) عثمان بن أحمد بن عبد الله بن يزيد أبو عمرو الدقاق المعروف بابن السماك، وكان ثقةً ثبتًا قال عنه الدارقطني: شيخنا كان من الثقات، ينظر: تاريخ بغداد ١١/٣٠٢.

(٤) الإمام النحوي الأديب، مسند العراق، أبو علي إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن صالح البغدادي الصفار، صحب المبرد وأكثر عنه. ينظر: سير أعلام النبلاء ١٥/٤٤٠.

(٥) العلامة اللغوي المحدث، أبو عمر محمد بن عبد الواحد بن أبي هاشم، البغدادي المعروف بغلام ثعلب، لازم ثعلبًا فأكثر عنه إلى الغاية، ينظر سير أعلام النبلاء ١٥/٥٠٨.

إلى البصرة فسمع فيها الحديث من أبي بكر بن داسة^(١) (ت: ٣٤٦هـ)، ثم توجه نحو نيسابور، ومكث فيها مدة طويلة، سمع فيها الحديث من أبي العباس الأصم (ت: ٣٤٦هـ)^(٢) وطبقته، كما تجول لطلب العلم في بلاد ما وراء النهر كخرسان وفارس... الخ، وأخذ صحيح البخاري برواية النسفي من - محدث ما وراء النهر - العلامة الخيام (ت: ٣٦١هـ)^(٣)، وأخذ الفقه على مذهب الشافعي عن أبي بكر القفال الشاشي (ت: ٣٦٥هـ)^(٤)، وأبي علي بن أبي هريرة (ت: ٣٤٥هـ)^(٥) ونظرتهما، وفي شيوخه كثرة، هؤلاء أبرزهم، ونظراً لكثرة رحلاته العلمية في مختلف المدن الإسلامية فقد وصفه الذهبي بالمحدث الرحال^(٦). ونتج عن ذلك أن تتلمذ عليه كثيرون من علماء زمانه صاروا فيما بعد من أبرز علماء عصرهم، منهم الحاكم النيسابوري (ت: ٤٠٥هـ)^(٧)، وأبو حامد الأسفراييني (ت: ٤٠٦هـ)^(٨)، وأبو عمرو الرزجائي (ت: ٤٢٧هـ)^(٩)، والعلامة أبا

- (١) أبو بكر محمد بن بكر بن عبد الرزاق بن داسة البصري. آخر من حدث بالسنن عن أبي داود، وروي عنه الخطابي سنن أبي داود. ينظر: سير أعلام النبلاء ١٥ / ٥٣٨.
- (٢) الإمام المحدث أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف بن سنان الأصم، محدث عصره، ولم يختلف أحد في صدقه وصحة سماعته. ينظر: سير أعلام النبلاء ١٥ / ٤٥٢ وما بعدها.
- (٣) المحدث الكبير، أبو صالح خلف بن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن نصر البخاري الخيام، محدث بلاد ما وراء النهر. ينظر: سير أعلام النبلاء ١٦ / ٧٠.
- (٤) الإمام الجليل محمد بن علي بن إسماعيل القفال الكبير الشاشي، كان إماماً في التفسير والحديث والكلام والأصول والفروع والشعر واللغة. ينظر: طبقات الشافعية الكبرى ٣ / ٢٠٠.
- (٥) الفقيه القاضي الحسن بن الحسين بن أبي هريرة أبو علي، شيخ الشافعية ببغداد، وله مسائل في الفروع محفوظة. ينظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٧ / ٢٩٨.
- (٦) ينظر: سير أعلام النبلاء ١٧ / ٢٣، وتذكرة الحفاظ للذهبي ٣ / ١٤٩ وما بعدها، ومعجم الأدباء لياقوت الحموي ١٠ / ٢٦٨.
- (٧) محمد بن عبد الله بن حمدويه بن نعيم الضبي، النيسابوري، الشهير بالحاكم، ويعرف بابن البيع، من أكابر حفاظ الحديث وله فيه مصنفات عديدة. ينظر: الأعلام للزركلي ٦ / ٢٢٧.
- (٨) أبو حامد أحمد بن محمد بن أحمد الأسفراييني النيسابوري، من أعلام الشافعية. رحل إلى بغداد فتفقه فيها، وله مؤلفات في الفقه وأصول الفقه. ينظر: الأعلام للزركلي ١ / ٢١١.
- (٩) المحدث الأديب، أبو عمرو محمد بن عبد الله بن أحمد، الرزجائي البسطامي، الفقيه الشافعي، حدث عنه البيهقي، وكان صاحب فنون. ينظر: سير أعلام النبلاء ١٧ / ٥٠٤.

اختيارات الإمام الخطّابي (ت: ٥٣٨٨هـ) في كتابه غريب الحديث دراسة وصفية موازنة

عبيد الهروي (ت: ٤٠١هـ)^(١)، وأبو زر الهروي (ت: ٤٣٤هـ)^(٢)، وأبو الحسين الفارسي (ت: ٣٥٨هـ)^(٣)، وطائفة سواهم^(٤).

مصنفاته: له العديد من التصانيف، من أهمها: ١- معالم السنن في تفسير كتاب السنن لأبي داود (مطبوع). ٢- أعلام السنن في شرح صحيح البخاري (مخطوط). ٣- كتاب شرح الأسماء الحسنی (مخطوط مطبوع). ٤- كتاب غريب الحديث. ٥- كتاب العزلة^(٥). ٦- كتاب الغنية عن الكلام وأهله (مخطوط). ٧- كتاب إصلاح غلط المحدثين^(٦). ٨- كتاب الجهاد (مخطوط). ٩- رسالة في إجاز القرآن^(٧). ١١- علم الحديث (مخطوط). ١٢- كتاب شأن الدعاء (مطبوع). وغير ذلك^(٨).

وفاته: وبعد رحلة طويلة مع العلم توفي أبو سليمان الخطّابي ببست في ربيع الآخر سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة^(٩).

- (١) أبو عبيد أحمد بن محمد بن محمد بن عبد الرحمن الهروي الشافعي اللغوي المؤدب، أخذ علم اللسان عن الأزهر وغيره. والحديث عن البراز وغيره. ينظر: سير أعلام النبلاء ١٧/١٤٦.
- (٢) الإمام الحافظ، شيخ الحرم، أبو زر، عبد بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن غفير، المعروف ببلده بابن السماك، الخراساني الهروي المالكي، صاحب التصانيف، وراوي الصحيح عن الثلاثة: المستملي والحموي والكشميهني. ينظر: سير أعلام النبلاء ١٧/٥٥٤ وما بعدها.
- (٣) الإمام الثقة، أبو الحسين عبد الغافر بن محمد بن عبد الغافر بن أحمد بن سعيد الفارسي النيسابوري، حدث عن الخطّابي غريب الحديث. ينظر: سير أعلام النبلاء ١٨/١٩.
- (٤) ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي ١٧/٢٤، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٣/٢٨٢.
- (٥) مطبوع بإدارة الطباعة المنيرية بالقاهرة عام ١٣٥٢هـ.
- (٦) مخطوط في تركيا والأزهر، وطبع في القاهرة عام ١٩٣٦م.
- (٧) طبعت ضمن ثلاث رسائل في دار المعارف بالقاهرة عام ١٩٥٥م.
- (٨) ينظر: معجم المؤلفين ٤/٧٤، ووفيات الأعيان لابن خلكان ٢/٢١٤.
- (٩) ينظر: تذكرة الحفاظ للذهبي ٣/١٥٠، وبغية الوعاة للسيوطي ١/٥٤٧.

ثانياً: كتاب غريب الحديث للخطابي عرض وتوصيف

أ- تعريف غريب الحديث: الغريب في اللغة: الخفي الغامض من الكلام، قال الخليل: "الغريبُ: الغامض من الكلام"^(١). والمقصود بغريب الحديث: هي تلك الألفاظ الصادرة من الرسول (ﷺ) في أحاديثه مما يحتاج في معرفته إلي توضيح وتفسير بحيث لا يتناولها الفهم إلا بعد معاناة فكر، قال النووي: "غريب الحديث: هو ما وقع في متن الحديث من لفظة غامضة بعيدة من الفهم لقلّة استعمالها"^(٢).

ب- أسباب كثرة الغريب في حديثه (ﷺ): ذكر الخطابي أسباب نشأة الغريب في كلامه (ﷺ) وعقد لذلك عنواناً (السبب الذي من أجله كثر غريب حديث رسول الله ﷺ) بين فيه أنه (ﷺ) تكلم بألفاظ لم تُسمع من العرب قبله، ولم توجد في متقدم كلامها، وقد يوجد في كلامه الغريب الوحشي الذي يعيا به قومه وأصحابه وعامتهم عرب صرحاء، ثم إنه (ﷺ) بعث مبلغاً ومعلماً، فهو لا يزال في كل مقام يقومه يأمر بمعروف وينهى عن منكر، وقد تختلف عباراته، ويتكرر فيها بيانه؛ ليكون أوقع للسامعين، وأولو الحفظ والإتقان، يستوفونها كلها سمعاً وحفظاً، فيجتمع لذلك في القضية الواحدة عدة ألفاظ تحتها معنى واحد. وقد يتكلم (ﷺ) في بعض النوازل وبحضرته أخلاط من الناس قبائلهم شتى ولغاتهم مختلفة، وليس كلهم يتيسر لضبط اللفظ وحصره، وإنما يتعلق منه بالمعنى، ثم يعبر عنه بلسان قبيلته، فيجتمع في الحديث الواحد إذا انشعبت طرقة عدة ألفاظ مختلفة موجبها شيء واحد^(٣).

ج- دوافع تأليف العلماء في علم غريب الحديث: بين الخطابي دافع تأليفه لكتابه غريب الحديث، فذكر أن الحديث لما ذهب أعلامه بانقراض القرون الثلاثة، واستأخر به

(١) كتاب العين للخليل ٤ / ٤١١ (غ ر ب).

(٢) التقريب والتيسير للنووي ١ / ٨٧.

(٣) ينظر: غريب الحديث للخطابي ١ / ٦٤ : ٦٩.

الزمان، فتناقلته أيدي العجم، وفشا اللحن، رأى أولو العقول والذابون عن حريم الرسول أن يعنوا بجمع الغريب من ألفاظه، وتفسير المشكل من معانيه، فكان أول من سبق إليه أبو عبيد القاسم بن سلام، ثم انتهج ابن قتيبة نهجه وبقيت بعدهما صبابة للقول فيها مُتَبَرِّضٌ^(١)، حيث وردت علي الخطابي ألفاظ غريبة لا أصل لها في الكتابين فتولي الخطابي جمعها وتفسيرها مستعيناً بالله ومقتفياً أثر كتابي أبي عبيد وابن قتيبة^(٢).

د- منهج الخطابي في كتابه غريب الحديث: أفصح الخطابي عن منهجه في كتابه وبين أنه سار علي درب أبي عبيد وابن قتيبة في الوضع والترتيب فابتدأ أولاً بتفسير حديث رسول الله (ﷺ) ثم ثنى بأحاديث الصحابة، ثم أحاديث التابعين، وألحق بها مُقَطَّعات من الحديث لم يجد لها في الرواية سَنَدًا إلا أنها قد أخذت عن أهل العلم من أصحاب اللغة، ثم ختم الكتاب بإصلاح ألفاظ من مشاهير الحديث يرويها عوامّ النقلة ملحونة ومحرفة عن جهة قصدها^(٣). وكان من منهجه أنه يورد الحديث ويتبعه بسنده، وأحياناً يأتي بسند آخر وبرواية أخرى، ويفسر غريب الألفاظ ويؤيدها بحديث آخر أو آية قرآنية أو بيت من الشعر، وكثيراً ما يستطرد فيشرح الكلمات الغريبة في هذه الشواهد، وقد يستدرك الخطابي علي الكتب التي تقدمته. وكان من منهجه - كذلك - ألا يذكر حديثاً أو شرحاً سبقه به (أبو عبيد، أو ابن قتيبة) إلا أن يكون الحديث قد خلا من الشرح، فيذكره ليشرحه، أو يكون هناك خلاف بين صاحبيه في معنى كلمة فيذكر قولهما، ويختار أحد الرأيين مستدلاً بأحاديث أخرى أو شعر، وغالباً ما ينصر أبا عبيد ويؤيده؛ إذا كانت النصوص تؤيده^(٤).

(١) البَاءُ وَالرَّاءُ وَالضَّادُ أَصْلٌ يَدُلُّ عَلَى قِلَّةِ الشَّيْءِ وَأَخْذُهُ قَلِيلاً قَلِيلاً، وَيَرِضُ لَهُ يَبْرِضُ بَرِضًا: قَلَّ عَطَاءُهُ.

ينظر: مقاييس اللغة ٢٢٠/١، ولسان العرب ٧/ ١١٧ (ب ر ض).

(٢) ينظر: غريب الحديث للخطابي ١/ ٤٧ وما بعدها.

(٣) ينظر: غريب الحديث للخطابي ١/ ٤٨ وما بعدها.

(٤) ينظر: منهج الإمام الخطابي في كتابه غريب الحديث ص ٤٧٤ وما بعدها.

المبحث الأول

ضبط المفردة اللغوية

المفردة في اللغة: مأخوذة من الجذر اللغوي (فرد) الذي يدور معناه- كما قال ابن فارس- حول الوحدة^(١)، والمقصود بها تلك الوحدة اللغوية التي تمثل عنصراً من عناصر التركيب الكلامي والتي تحمل معنى ما، وعلم المفردات يعد من العلوم اللغوية اللفظية- كما ذكر الراجب- ومن العلوم اللفظية تحقيق الألفاظ المفردة، وذلك نافع في كل علم من علوم الشرع^(٢)، والخطابي قد يختلف مع علماء الحديث في ضبط المفردة اللغوية، وهذا المبحث يشتمل على عدد من الألفاظ التي اختلف في ضبطها، واختار الخطابي منها ضبطاً معيناً للفظة اللغوية، وفيما يلي دراسة لهذه الألفاظ مرتبة ألفبائياً:

١- أذن

قال أبو سليمان: قوله: (ﷺ): [مَا أَدِنَ اللَّهُ لَشَيْءٍ كَأَدْنِهِ لِنَبِيِّي يَتَغْنَى بِالْقُرْآنِ]^(٣). الألف والذال مفتوحتان، مصدر أَدْنْتُ لِلشَّيْءِ أَذْنًا، إِذَا اسْتَمَعْتَ لَهُ. وَمَنْ قَالَ كَأَدْنِهِ، فَقَدْ وَهَمَ^(٤).

الدراسة والتحليل

الحديث السابق- كما قال العسكري- "مِمَّا يُشْكِلُ وَلَا يُضْبِطُهُ إِلَّا أَهْلُهُ"^(٥). حيث روي- كما قال الخطابي- بروايتين، أولاهما: (مَا أَدِنَ اللَّهُ لَشَيْءٍ كَأَدْنِهِ لِنَبِيِّي يَتَغْنَى بِالْقُرْآنِ) بفتح الهمزة والذال، من أَدِنَ أَذْنًا، وفسرها الخطابي بالاستماع، وقد استدل أبو عبيد لهذا المعنى بوجوه منها: ما روي عن مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَذْنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ

(١) ينظر: مقاييس اللغة لابن فارس ٥٠٠/٤ (ف ر د).

(٢) ينظر: المفردات في غريب القرآن ص ٥٤٥.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ١/ ٥٤٦-ح/ ٢٣٤ (بابُ اسْتِحْبَابِ تَحْسِينِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ).

(٤) غريب الحديث للخطابي ٣/ ٢٥٦.

(٥) تصحيقات المحدثين للعسكري ١/ ٣٥٥.

﴿١﴾ [الانشقاق] قَالَ: سَمِعْتُ أَوْ قَالَ: اسْتَمَعْتُ، وبقول اللغويين: يُقَالُ: أَذِنْتُ لِلشَّيْءِ آذَنَ لَهُ أَذْنًا إِذَا اسْتَمَعْتَهُ، وبقول عدي بن زيد: ^(١) (الرمّل) فِي سَمَاعٍ يَأْذُنُ الشَّيْخُ لَهُ... وَحَدِيثٌ مِثْلُ مَا ذِي مُشَارٍ يُرِيدُ بِقَوْلِهِ: (يَأْذُنُ): يَسْتَمِعُ ^(٢).

فيكون معنى قوله: (ما أذن الله) أي: ما استمع الله وأصغى، وأصله أن المُسْتَمِعَ يميل بأذنه إلى جهة المُسْتَمَعِ، تقول العرب: أذِن، بكسر الذال، يَأْذُنُ بِفَتْحِهَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ، أَذْنًا بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالذَّالِ فِي الْمَصْدَرِ: إِذَا أَصْغَى وَاسْتَمَعَ، وَهَذَا الْمَعْنَى فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى مُحَالٌ، فَيَجِبُ تَأْوِيلُهُ عَلَى أَنَّهُ مَجَازٌ وَكِنَايَةٌ عَنِ تَقْرِيْبِهِ الْقَارِئِ وَإِكْرَامِهِ وَإِجْزَالِ ثَوَابِهِ، فَهُوَ مِنْ بَابِ التَّوَسُّعِ عَلَى مَا جَرَى فِي عَرَفِ التَّخَاطُبِ، وَوَجْهٌ هَذَا التَّوَسُّعِ أَنْ الْإِصْغَاءَ إِلَى الشَّيْءِ قَبُولٌ لَهُ وَاعْتِنَاءٌ بِهِ، وَيَتَرْتَبُ عَلَى ذَلِكَ إِكْرَامُ الْمُصْغَى إِلَيْهِ، فَعَبَّرَ عَنِ الْإِكْرَامِ بِالْإِصْغَاءِ؛ إِذْ هُوَ عَنْهُ، وَفَائِدَةُ هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى هَذِهِ الرَّوَايَةِ حَثُّ الْقَارِئِ عَلَى إِعْطَاءِ الْقِرَاءَةَ حَقَّهَا مِنْ تَرْتِيلِهَا وَتَحْسِينِهَا وَتَطْيِيبِهَا بِالصَّوْتِ الْحَسَنِ مَا أَمَكْنَ ^(٣).

والرواية الأخرى: (إذنه) بكسر الهمزة وسكون الذال، وحكم عليها الخطّابي بالوهم. قال أبو عبيد: بعضهم يرويه (كأذنه) يذهب به إلى الإذن من الاستئذان ^(٤). بمعنى السماح والإطلاق والإباحة ^(٥). ووجهه القاضي على معنى الحثّ على ذلك والأمر به ^(٦).

(١) ينظر: ديوان عدي بن زيد ص ٩٥، الماذيّ الغسل الأبيض، مُشَارٌ: المُشَارُ المُجْتَنَى. ينظر لسان العرب ٥١١ / ٣ (م و ز).

(٢) ينظر: غريب الحديث لأبي عبيد بن سلام ١٣٩/٢، ١٤٠، رياض الأفهام للفاكهاني ٦٣٩/١.

(٣) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي ٤٢١/٢، وإكمال المُعْجَمِ ١٥٧ / ٣.

(٤) ينظر: غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام ١٤٠ / ٢.

(٥) ينظر: مطالع الأنوار لابن قرقول ٢٢٨ / ١، وفتح المنعم، د/ موسى لاشين ٥٩٧ / ٣.

(٦) ينظر: المنهاج للنووي ٨٠ / ٦.

والذي أميل إليه موافقة الخطابي في اختياره لرواية (كَأَذْنِهِ) بفتح الهمزة، وتفسيره لها بمعنى الاستماع لوجوه؛ أولاً: أن (كَأَذْنِهِ) بفتح الهمزة والذال أكثر وأشهر في الرواية وَالْمَعْرُوفِ فِيهِ^(١). حتى قال البيهقي: "الْمَحْفُوظُ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ: كَأَذْنِهِ"^(٢). بل رمى العسكري من رواها بالكسر بعدم الضبط فقال: "وَمَنْ لَا يَضْبُطُ يَرْوِيهِ كَأَذْنِهِ فَيَكْسِرُ الْأَلْفَ الَّتِي هِيَ الهمزة ويسكن الذال فيقلب المَعْنَى، وَالصَّوَابُ كَأَذْنِهِ بِفَتْحَتَيْنِ، وَالْأَذْنُ: الِاسْتِمَاعُ، يُقَالُ: أَذِنْتُ لِلشَّيْءِ أَذْنٌ لَهُ أَذْنَا: إِذَا اسْتَمَعْتَ لَهُ"^(٣).

ثانياً: ذهب كثير من العلماء أن رواية (كَأَذْنِهِ) بالفتح أولى بمعنى الحديث من رواية (كَأَذْنِهِ) من الإذن الذي هو الإباحة والإطلاق؛ لأنه لا يكون للحديث معني ذو جدوى؛ لأن المعنى حينئذ يتجه إلى أن يكون بِمَعْنَى الْحَثِّ عَلَى قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَالْأَمْرِ بِهِ؛ وهو وجه يبعد حمل الحديث عليه؛ لأنه لا معنى لكون المولى-سبحانه- يحث رسوله (ﷺ) على قراءة كتابه الكريم، ويأذن له فيه. ولذا غلظ هذه الرواية بعض العلماء؛ وذهب كثير منهم إلى أن هذا المعنى ليس مراداً؛ لأن مقصد الحديث لا يقتضي أنه أراد الإذن^(٤). يقول أبو عبيد بن سلام: "وَبَعْضُهُمْ يَرْوِيهِ: (كَأَذْنِهِ لِنَبِيِّ يَتَعَنَّى بِالْقُرْآنِ) بِكَسْرِ الْأَلْفِ يَذْهَبُ بِهِ إِلَى الْإِذْنِ مِنَ الِاسْتِنْدَانِ، وَلَيْسَ لِهَذَا وَجْهٌ عِنْدِي؛ وَكَيْفَ يَكُونُ إِذْنُهُ لَهُ فِي هَذَا أَكْثَرَ مِنْ إِذْنِهِ لَهُ فِي غَيْرِهِ، وَالَّذِي أَذْنُ لَهُ فِيهِ مِنْ تَوْحِيدِهِ وَطَاعَتِهِ وَالِإِبْلَاحِ عَنْهُ أَكْثَرَ وَأَعْظَمُ مِنَ الْإِذْنِ فِي قِرَاءَةِ يَجْهَرُ بِهَا"^(٥).

ثالثاً: ويقوي ويرجح إرادة معنى الاستماع ورواية (كَأَذْنِهِ) بالفتح السياق المقامي المتمثل في حديث آخر أخرجه ابن ماجه: [لِللَّهِ أَشَدُّ أَذْنَا - بِالْفَتْحِ، أَي اسْتِمَاعًا - إِلَى

(١) ينظر: مشارق الأنوار للقاضي عياض ١/ ٢٥، ومطالع الأنوار لابن قرقول ١/ ٢٢٨.

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/ ٣٨٦-ح/ ٢١٠٤٢ (باب: تَحْسِينُ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ).

(٣) تصحيقات المحدثين للعسكري ١/ ٣٥٦.

(٤) ينظر: مشارق الأنوار للقاضي عياض ١/ ٢٥، ومطالع الأنوار لابن قرقول ١/ ٢٢٨.

(٥) غريب الحديث لأبي عبيد بن سلام ٢/ ١٤٠.

الرَّجُلِ الْحَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ مِنْ صَاحِبِ الْقَيْنَةِ إِلَى قَيْنَتِهِ^(١). فالرواية صريحة في كون اللفظ أدناً بفتحتين.

٢- أرب

" قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ فِي قَوْلِ عَائِشَةَ: [كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ] أَمْلَكُمْ لِأَرْبِهِ^(٢). أكثر الرواة يقولون: لِأَرْبِهِ، وَالْأَرْبُ: الْعَضْوُ، وَإِنَّمَا هُوَ الْأَرْبُ - مَفْتُوحَةٌ الْأَلْفُ وَالرَّاءُ - وَهُوَ الْوَطْرُ وَحَاجَةُ النَّفْسِ، وَقَدْ يَكُونُ الْأَرْبُ الْحَاجَةَ أَيْضًا، وَالْأَوَّلُ أَبِينُ"^(٣).

الدراسة والتحليل

نص الخطابي علي أن أكثر الرواة رووا الحديث بلفظ (لِأَرْبِهِ) بكسر الهمزة وسكون الراء، بمعنى العضو (يعني الذكر)، ويرى أن الرواية (لِأَرْبِهِ) بفتح الهمزة والراء، أي الوطر وحاجة النفس، ثم ذكر أن الإرب قد يأتي أيضًا بمعنى الحاجة، ولكن المعنى الأول أبين، وعلي هذا (فالإرب) مشترك بمعنى العضو وبمعنى الحاجة، والأول أبين.

ويبدو أن من مال إلي عدم ترجيح رواية (لِأَرْبِهِ) بالكسر كالخطابي بناء علي أن دلالتها على العضو أبين من دلالتها على معنى الحاجة، ولذا قال ابن الجوزي: "المحدثون يَرَوُونَهُ بِسُكُونِ الرَّاءِ وَيَشِيرُونَ إِلَى الْعَضْوِ"^(٤). وأيد الطيبي رواية (لِأَرْبِهِ) بالكسر، وأن السيدة عائشة أرادت به العضو، وعنت به من الأعضاء الذكر خاصة، فقال: "ولعل ذلك مستقيم؛ لِأَنَّ الصَّدِيقَةَ ذَكَرَتْ أَنْوَاعَ الشَّهْوَةِ مُتَرَفِّقَةً مِنَ الْأَدْنَى إِلَى الْأَعْلَى، فَبَدَأَتْ بِمُقَدِّمَتِهَا الَّتِي هِيَ الْقُبْلَةُ ثُمَّ تَنَّتْ بِالْمُبَاشَرَةِ مِنْ نَحْوِ الْمُدَاعَبَةِ وَالْمُعَانَقَةِ، وَارْتَدَّتْ أَنْ تُعَبَّرَ عَنِ الْمُجَامَعَةِ فَكُنْتُ عَنْهَا بِالْإَرْبِ، وَأَيُّ عِبَارَةٍ أَحْسَنَ مِنْهَا"^(٥).

(١) أخرجه ابن ماجة في سننه ٢ / ٣٦٥ - ح / ١٣٤٠ (باب في حُسْنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ).

(٢) أخرجه البخاري في الجامع الصحيح ٣ / ٣٠ - ح / ١٩٢٧ (كتاب: الصيام باب الْمُبَاشَرَةِ لِلصَّائِمِ).

(٣) غريب الحديث للخطابي ٣ / ٢٢٣.

(٤) غريب الحديث لابن الجوزي ١ / ١٧.

(٥) الكاشف عن حقائق السنن للطيبي ٥ / ١٥٩١، ونص الحديث [عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يُقْبَلُ

وَيُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَكَانَ أَمْلَكَكُمْ لِأَرْبِهِ]. أخرجه البخاري في الجامع الصحيح ٣ / ٣٠ - ح / ١٩٢٧ (باب:

المُبَاشَرَةُ لِلصَّائِمِ).

ويبدو أن ما ذكره الخطابي من أن أكثر المحدثين رَوَوْا (لِإِزْبِهِ) بكسر الهمزة محل خلاف، فاللفظة ضُبِطَتْ بِكَسْرِ الهمزة وإِسْكَانِ الرَّاءِ وَبِفَتْحِهَا، وَاخْتَلَفَ فِي الْأَشْهُرِ مِنْهُمَا فَذَكَرَ النَّوَوِيُّ أَنَّ الْأَوَّلَ هُوَ أَشْهُرُهُمَا وَرِوَايَةُ الْأَكْثَرِينَ، وَكَذَا نَقَلَهُ الْقَاضِي عَنْ رِوَايَةِ الْأَكْثَرِينَ^(١). وَحَكَى ابْنُ الْأَثِيرِ الثَّانِي عَنْ رِوَايَةِ أَكْثَرِ الْمُحَدِّثِينَ، ثُمَّ اخْتَلَفَ فِي مَعْنَاهُ عَلَى الرِّوَايَتَيْنِ مَعًا، فَقِيلَ: مَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ وَهُوَ حَاجَةُ النَّفْسِ وَوَطْرُهَا، وَالْإِزْبُ أَيْضًا الْعُضْوُ، وَذَكَرَ صَاحِبُ النِّهَايَةِ أَنَّ السَّيِّدَةَ عَائِشَةَ عَنَّتْ بِهِ مِنْ الْأَعْضَاءِ الذَّكَرِ خَاصَّةً، وَقَالَ فِي الْمَشَارِقِ فِي رِوَايَةِ الْكَسْرِ: فَسَرَّوْهُ بِحَاجَتِهِ، وَقِيلَ: لِعَقْلِهِ، وَالْإِزْبُ: الْعَقْلُ وَالِدَيْنِ، عَنِ ثَعْلَبٍ، وَقِيلَ: لِعُضْوِهِ، وَكَذَا يَقُولُهُ أَكْثَرُ الرُّوَاةِ، وَالْأَرْبُ: الْعُضْوُ^(٢).

وأميل إلي موافقة الخطابي في أن المراد من لفظة الحديث حاجة النفس وليس العضو المعروف (الذكر) سواء أكانت الرواية (لأربه) بكسر الهمزة وسكون الراء أم بفتحها؛ لأنه كما روي عن أبي سلمة: إزْبٌ وإِزْبَةٌ وأرَابٌ ومَأْرِبَةٌ ومَأْرِبَةٌ ومَأْرِبَةٌ لغات بمعنى الحاجة، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: (أملككم لإربه) هِيَ الْحَاجَةُ، أَي: أَضْبَطَكُمْ لَشَهْوَتِهِ، وَالْحَاصِلُ أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) كَانَ أَمْلَكَ النَّاسِ لِأَمْرِهِ، فَلَا يَخْشَى عَلَيْهِ مَا يَخْشَى عَلَى غَيْرِهِ مِمَّنْ يَحُومُ حَوْلَ الْحَمَى، وَكَانَ يُبَاشِرُ فَوْقَ الْإِزَارِ تَشْرِيعًا لغيره^(٣). قال ابن عباد: الْأَرْبُ: الْحَاجَةُ الْمُهِمَّةُ... وَالْإِزْبُ لُغَةٌ فِيهِ^(٤). وجاء في الصحاح واللسان: الْإِزْبَةُ وَالْإِزْبُ: الْحَاجَةُ. وَفِيهِ لُغَاتٌ: إِزْبٌ وَإِزْبَةٌ وَأَرْبٌ وَمَأْرِبَةٌ وَمَأْرِبَةٌ^(٥). وقال أبو عبيد القاسم بن سلام بعد ذكر هذه اللغات: "وقد يكون الإرب- في غير هذا- العضو، يقال له: إرب، ويقال منه: قطعه إزبًا إزبًا"^(٦).

(١) ينظر: إكمال المغلّم للقاضي عياض ٤/٥٤، والمنهاج للنووي ٣/٢٠٤.

(٢) ينظر: مشارق الأنوار للقاضي عياض ١/٢٦، والنهية لابن الأثير ١/٣٦، ولسان العرب ١/٢٠٨ (أ) ر (ب)، وطرح التثريب للعراقي ٤/١٣٤ وما بعدها، والتحبير للصنعاني ٦/٢٣٧.

(٣) ينظر: عمدة القاري للعيني ٣/٢٦٨.

(٤) المحيط في اللغة لابن عباد ١٠/٢٦٧ (أ ر ب).

(٥) ينظر: الصحاح للجوهري ١/٨٧، ولسان العرب لابن منظور ١/٢٠٨ (أ ر ب).

(٦) غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام ٤/٣٣٦.

فحمل (لإربه) على العضو في هذا الحديث غير سديد كما قال الثوريشتي: "ولا يغتر به إلا جاهل بوجوه حسن الخطاب، مائل عن حسن الأدب ونهج الصواب"^(١). ولذا عقب القاري علي الطيبي في قوله إن السيدة عائشة أرادت العضو؛ لأنها ذكرت أنواع الشّهوة مترقيّة من الأدنى للأعلى، فقال: "المُسْتَحْسَنَ أَنَّ الْأَرَبَ بِمَعْنَى الْحَاجَةِ كِنَايَةً عَنِ الْمُجَامَعَةِ، وَأَمَّا الذَّكْرُ فَغَيْرُ مُلَائِمٍ لِأُنْثَى كَمَا لَا يَخْفَى لَا سِيَّمَا فِي حُضُورِ الرِّجَالِ"^(٢). ولذا قال السُّلَمِي: الإِزْبُ الْفَرْجُ هَهُنَا. قَالَ: وَهُوَ عَيْرٌ مَعْرُوفٌ^(٣).

ومما يرجح أن الرواية بمعنى الحاجة أن ابن حجر قدم رواية (لأربه) بفتح الهمزة- التي لا تحمل إلا معنى الحاجة- علي رواية (لإربه) وذكر أن الأولى أشهر، وأن البخاري أشار إلى ترجيحها بما أورده من التفسير، أي أغلبكم لهواه وحاجته. وقال بعد رواية هذا الحديث: قال ابن عباس: أرب: حاجة. وقال طاووس: غير أولى الأربة: الأحمق لا حاجة له في النساء^(٤).

٣- خُبْتُ

"قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ: قَوْلُهُ (ﷺ) عِنْدَ دُخُولِ الْخَلَا: [اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْتِ وَالْخُبَائِثِ]^(٥) أصحاب الحديث يروونه (الخُبْتُ) ساكنة الباء، وكذلك رواه أبو عبيد في كتابه، وفسره، فقال: أما الخُبْتُ فإنه يعني الشر، وأما الخبائث فإنها الشياطين. قال أبو سليمان: وإنما هو الخُبْتُ مضمومة الباء جمع خبيث. فأما الخبائث: فإنه جمع خبيثة، استعاذ بالله من مردة الجن ذكورهم وإناثهم. فأما الخُبْتُ: ساكنة الباء، فهو مصدر خُبْتُ الشيءُ يَخْبُتُ خُبْتًا، وقد يجعل اسمًا. قال ابن الأعرابي: أصل الخُبْتُ في كلام العرب

(١) الميسر في شرح مصابيح السنة للثوريشتي ٢ / ٤٦٧.

(٢) مرقاة المفاتيح للقاري ٤ / ١٣٨٩.

(٣) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده ١٠ / ٢٨٨، ولسان العرب لابن منظور ١ / ٢٠٨، وتاج

العروس للزبيدي ٢ / ١٦ (أ ر ب).

(٤) ينظر: فتح الباري لابن حجر ٤ / ١٥١، وإرشاد الساري للقسطلاني ٣ / ٣٦٨.

(٥) أخرجه البخاري في الجامع الصحيح ١ / ٤٠-٤٢ / ح (باب: ما يقول عند الخلاء).

المكروه، فإن كان من الكلام فهو الشتم، وإن كان من المثل فهو الكفر، وإن كان من الطعام فهو الحرام، وإن كان من الشراب فهو الضار"^(١).

الدراسة والتحليل

يتضح من النص السابق أن الخطابي ذكر بأن أصحاب الحديث وكذا أبو عبيد روى لفظ (الخُبث) بسكون الباء، ومعناه - كما فسره أبو عبيد: الشر، وأما الخبائث فإنها الشياطين، وهذا شامل لذكورهم وإناثهم، وفسر الخطابي الخُبث - ساكنة الباء - بأنه مصدر خبث الشيء يخبث خُبثًا، وقد يجعل اسمًا بمعنى المكروه من الأشياء كما قال ابن الأعرابي، وعقب الخطابي علي لفظ (الخبث) بالسكون الذي رواه أصحاب الحديث - علي حد قوله - فقال: وإنما هو الخُبث مضمومة الباء جمع خبيث، فأما الخبائث: فإنه جمع خبيثة، استعاذ بالله من مردة الجن ذكورهم وإناثهم. بل صرح في شرحه لسنن أبي داود بأن "عامة أصحاب الحديث يقولون: (الخُبث) ساكنة الباء، وهو غلط، والصواب الخُبث مضمومة الباء"^(٢).

وعلي هذا فرواية (الخُبث والخبائث) بسكون الباء أعم وأشمل؛ لأنه علي رواية السكون يكون الخُبث بمعنى الشر أو المكروه، وقيل: بمعنى الكفر، وقيل: خلاف طيب الفعل من فُجورٍ وَغَيْرِهِ، والخبائث بمعنى الشياطين. وأما علي رواية (الخُبث والخبائث) بالضم، فالخُبث جمع الخبيث، وهم ذكور الجن، والخبائث: جمع الخبيثة، يريد ذكور الشياطين وإناثهم، ويجوز أن يكون الخُبث - بسكون الباء - مثل الخُبث بضمها؛ لأنه يجوز إسكان العين من (فعل) مضمومة الفاء والعين للتخفيف^(٣).

ويبدو أن ما ذكره الخطابي من أن أصحاب الحديث روى لفظ (الخُبث) بسكون الباء هو محل خلاف، فالقاضي عياض ذكر أن الشيخ روه بالوجهين، وأن أكثر رواياتهم

(١) غريب الحديث للخطابي ٣ / ٢٢٠ وما بعدها.

(٢) معالم السنن للخطابي ١ / ١٠.

(٣) ينظر: النهاية لابن الأثير ٦/٢، ولسان العرب ٢ / ١٤٢ (خ ب ث) وفيض القدير ٥ / ١٢٦.

فيه بالإسكان^(١). ولكن ذهب بعض العلماء إلى أنه لا يسلم له ذلك بل الأكثر على الضم^(٢). ومن خلال ما اطلعت عليه من رواية هذا اللفظ وجدت أن أكثر الشيوخ على الضم، يعني بخلاف ما قاله الخطابي والقاضي عياض^(٣).

ثانياً: بالنسبة لاختيار الخطابي لرواية (الخُبث) بالضم وتغليظه لرواية السكون فقد خطأه فيه الأئمة، وأن هذا الذي غلظهم فيه ليس بغلط ولا يصح إنكاره، وعقبوا عليه بأنه يجوز إسكان الموحدة على سبيل التخفيف قياساً كما في نظائره، كما يقال: كُتِبَ ورُسِلَ وعُنق وأُذِنَ، فهو غير ممنوع لا خلاف فيه عند أئمة العربية، وهو باب معروف من أبواب التصريف عندهم، وهو أن فُعلاً -بضم الفاء والعين- تحقّف عينه قياساً، وهي لغة نسبها سيبويه في (باب ما يسكن استخفافاً وهو في الأصل متحرك) لبكر بن وائل وأناس من بني تميم، ففعل الخطابي أراد الإنكار على من يقول أصله الإسكان، فإن كان أراد هذا فعبارة مؤهمة، وقد صرح جماعة من أهل المعرفة بأن الباء هنا ساكنة منهم: إمام هذا الفن أبو عبّيد بن سلام، والنووي، وابن دقيق العيد وغيرهم^(٤).

(١) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض ٢/ ٢٢٩.

(٢) ينظر: العدة في شرح العمدة ١/ ١١٢، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن ٤/ ٩١.

(٣) فرواية الضم وجدت في كثير من كتب الحديث المعتمدة كصحيح البخاري وسنن النسائي وأبي داود وابن ماجه، والسنن الكبرى للبيهقي، وكذا في صحيح ابن خزيمة وابن حبان، وكذا في العديد من المسانيد، ولم أعثر على رواية الإسكان إلا في صحيح مسلم وسنن الدارمي وفي المعجم الصغير للطبراني، وفي بعض المسانيد) وقد وقعت الرواية بالشك في سنن الترمذي وغيره [عن أنس بن مالك، قال: كان النبي ﷺ إذا دخل الخلاء، قال: اللهم إني أعوذ بك. قال شعبة: وقد قال مرة أخرى: أعوذ بالله من الخُبث والخبيث، أو الخُبث والخبائث] أخرجه الترمذي في الجامع الكبير ١/ ٥٥-ح/ ٥ (أبواب الطهارة، باب: ما يقول إذا دخل الخلاء). قال ابن حجر: هكذا على الشك الأول بالإسكان مع الأفراد والثاني بالتحريك مع الجمع، أي من الشيء المكروه ومن الشيء المذموم أو من ذكران الشياطين وإناتهم. ينظر: فتح الباري لابن حجر ١/ ٢٤٤.

(٤) ينظر: الكتاب لسيبويه ٤/ ١١٤ المنهاج للنووي ٤/ ٧١، والعدة في شرح العمدة لابن العطار ١/ ١١٢،

والكوثر الجاري للكوثراني ١/ ٢٨٨، والبدر التمام للمغربي ٢/ ٦٠.

وقد رد ابن الجوزي علي الخطابي فقال: "وَزَعَم أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَطَابِيُّ أَنَّ تَسْكِينَ الْبَاءِ غَلَطٌ، وَأَنَّ الصَّوَابَ ضَمُّهَا... وَلَا أُدْرِي مِنْ أَيْنَ لَهُ هَذَا التَّحْكَمُ وَهُوَ يَرَوِي أَنَّ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ كَانَ يَقُولُ: أَصْلُ الْخُبْثِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الْمَكْرُوهِ، فَإِنْ كَانَ مِنَ الْكَلَامِ فَهُوَ الشَّتْمُ، وَإِنْ كَانَ مِنَ الْمَلَلِ فَهُوَ الْكُفْرُ، وَإِنْ كَانَ مِنَ الطَّعَامِ فَهُوَ الْحَرَامُ، وَإِنْ كَانَ مِنَ الشَّرَابِ فَهُوَ الضَّارُّ. فَإِنْ صَحَّ التَّعَوُّذُ مِنَ الْمَكْرُوهِ فَمَا وَجْهُ الْإِنْكَارِ؟ بَلْ مَا عَلَيْهِ الْجَمَاعَةُ أَوْلَى؛ لِأَنَّهُ يَحْصُلُ فَاثَتَيْنِ: التَّعَوُّذُ مِنَ الْمَكْرُوهِ فَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ كُلِّ شَرٍّ، وَالتَّعَوُّذُ مِنَ الشَّيَاطِينِ وَهُوَ اسْمٌ يَعْمُ ذُكُورَهَا وَإِنَاثَهَا، كَذَلِكَ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْخَبَائِثُ: الشَّيَاطِينُ، وَلَمْ يَجْعَلْهُ اسْمًا لِلْإِنَاثِ دُونَ الذُّكُورِ"^(١). وذكر النووي وغيره: بأن هذا الذي ادَّعاه الخطابي ظاهر الفساد، وعجبٌ مثله من مثله؛ فقد اتفق أهل العربية - كأبي عبيد بن سلام والفارابي والفارسي - على أن كل ما كان على وزن فُعْلٍ - بضمَّتَيْنِ - جاز إسكان عينه، وهذا مستفيض لا يسع أحدًا مخالفتَه^(٢).

يتضح مما سبق أن ما ذهب إليه الخطابي من تغليظه لرواية (الخبث) بسكون الباء واختياره لرواية الضم فيه نظر؛ فالفيومي نص علي أن رواية السكون جائزة وهي لغة لبني تميم^(٣). بل إن رواية السكون قد تكون هي الأرجح لأنها - كما سبق - أشمل، فتشمل رواية الضم وتزيد عليها، فالخبث بالسكون مصدر يتناول كل ما هو مكروه من أي شر أو كفر، أو ما هو خلاف طيب الفعل عموماً من فُجُورٍ وَغَيْرِهِ، والخبائث بمعنى الشياطين (الإناث والذكور)، وأما علي رواية الضم فالخبث ذكور الجن، والخبائث: إناثهم، فرواية السكون جامعة حيث قد استعاض من الشر وأهله، ولذا قال القاضي عياض: "ولا يبعد أن يستعبد من الكفر ومن الشياطين ومن سائر الأخلاق الخبيثة والأفعال

(١) كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي ٣ / ٢٧١.

(٢) ينظر: ديوان الأدب للفارابي ١ / ٧٩ (القول في البيان عن الأبنية) والإيجاز في شرح سنن أبي داود

للنووي ص ٩١، والكاشف عن حقائق السنن للطبيبي ٣ / ٧٦٨، وعمدة القاري للعيني ٢ / ٢٧٠.

(٣) ينظر: المصباح المنير للفيومي ١ / ١٦٢ (خ ب ث).

المذمومة... ولأنه لما كان الموضوع خبيثاً في نفسه استعاض من كل ما جاء في لفظه^(١). خاصة وأن هذا الخلاء لا يؤمن أن يوجد به كذلك ثعابين وعقارب أو ما شابه ذلك؛ لأنها كانت في الفضاء الواسع، كما قد يفعل عند دخول الخلاء ما لا ينبغي أن يكون مما هو حرام، فأراد الاستعاذة من كل ذلك.

٤- خلف

قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِهِ (ﷺ): «الْخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ»^(٢) أصحاب الحديث يقولون: (خُلُوف) بفتح الخاء، وإنما هو خُلُوف، مضمومة الخاء، مصدر خَلَفَ فمه يخلف خُلُوفًا: إذا تغير. فأما الخُلُوف: فهو الذي يعد ثم يُخَلَفُ^(٣).

الدراسة والتحليل

ذكر الخطّابي أن أصحاب الحديث رووا لفظ (لخُوف) بفتح الخاء، ومعناه - كما فسره: الذي يعد ثم يُخَلَفُ، ويرى أن الرواية (لخُوف) مضمومة الخاء، مصدر خَلَفَ فمه يخلف خُلُوفًا: إذا تغير.

والذي أميل إليه ترجيح رواية (خُلُوف)، مضمومة الخاء، مصدر خَلَفَ فمه يخلف خُلُوفًا: إذا تغير، وهي الأولى بالقبول لعدة أمور - أولاً: من خلال ما اطلعت عليه من كتب متون وتخريج الأحاديث وجدت أن جمهور المحدثين رووا لفظ (خُلُوف) بضم الخاء، كما جاء في كتب الصحيح كالبخاري ومسلم، وكتب السنن كالنسائي، وكتب الأسانيد كمسند أحمد وغيره، وكذا في كثير من المصنفات^(٤).

(١) إكمال المغلّم للقاضي عياض ٢ / ٢٢٩.

(٢) أخرجه البخاري في الجامع الصحيح ٣ / ٢٤ - ح / ١٨٩٤ (بابُ فَضْلِ الصَّوْمِ).

(٣) غريب الحديث للخطّابي ٣ / ٢٣٩ وما بعدها.

(٤) أخرجه البخاري في الجامع الصحيح ٣ / ٢٤ - ح / ١٨٩٤ (بابُ فَضْلِ الصَّوْمِ) ومسلم في صحيحه ٢ /

٨٠٧ - ح / ١٦٣ (بابُ: فَضْلِ الصِّيَامِ)، والنسائي في سننه ٤ / ١٥٩ - ح / ٢٢١١ (باب: فَضْلِ الصِّيَامِ)،

وأحمد في مسنده ١٢ / ٩٦ - ح / ٧١٧٤ (مُسْنَدُ أَبِي هُرَيْرَةَ).

ثانياً: الذي عليه جمهور العلماء أن رواية (خُلُوف) بضم الخاء وهو تَغْيِير رَائِحَةِ الفَم هي الصَّحِيحَة المشهورة^(١)، وهي الصَّوَاب والمقيدة عن المُتَفَتِّين، وهي المَعْرُوفَة في كُتُب اللُّغَة، قال الأزهري: "قال أبو عبيد: الخُلُوفُ: تَغْيِيرُ طَعْمِ الفَمِ لِتَأْخِيرِ الطَّعَامِ.

يُقَال مِنْهُ: خَلَفَ فَمُهُ يَخْلُفُ خُلُوفًا. قَالَه الكسائي، والأصمعي، وغيرهما"^(٢). كما أنها الرواية التي ذَكَرَهَا علماء الغَرِيبِ وَلَمْ يَذْكُرُوا سِوَاهَا، وَلَمْ يَحْكُ صَاحِبَا (المُحْكَم) و(الصَّحَاح) غيرها^(٣). ورواية (خُلُوف) بفتح الخاء، قيل: "لُغَة قَلِيلَة"^(٤). وقيل: "الفتح لغة شاذة"^(٥). وَبَالَغَ النَّوَوِيُّ فَقَالَ: لَا يَجُوزُ فَتْحُ الخَاءِ. وقيل: (خُلُوف) بفتح الخاء خطأ عند أهل العربية، وهي عند من لا يحقق^(٦). يقول الزبيدي: "خَلَفَ فَمُ الصَّائِمِ خُلُوفًا، وَخُلُوفَةً، بَضَمَهُمَا عَلَى الصَّوَابِ، وَلَوْ أَنَّ إِطْلَاقَ المُصَنِّفِ يَفْتَضِي فَتْحَهُمَا، وَعَلَى الأَوَّلِ اقْتَصَرَ الجَوْهَرِيُّ... قَالَ شَيْخُنَا: الخُلُوفُ، بِالضَّمِّ، بِمَعْنَى تَغْيِيرِ الفَمِ هُوَ المَشْهُورُ، الَّذِي صَرَّحَ بِهِ أَنَّمَا اللُّغَة، وَحَكَى بَعْضُ الفُقَهَاءِ وَالمُحَدِّثِينَ فَتَحَهَا... وَأَظْنَهُ غَلَطًا، كَمَا صَرَّحَ بِهِ جَمَاعَة، وَقَالَ آخَرُونَ: الفَتْحُ لُغَة رَدِيئَة"^(٧).

ثالثاً: احتجَّ من ذهب إلى أنه لا يجوزُ فَتْحُ الخَاءِ بِأَنَّ المَصَادِرَ الَّتِي جَاءَتْ عَلَى فَعُولٍ - بَفَتْحِ أَوَّلِهِ - قَلِيلَة، ذَكَرَهَا سِبْيَوِيهِ وَغَيْرُهُ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْهَا^(٨).

(١) ينظر: الكاشف عن حقائق السنن للطبيبي ١٥٧٥/٥، واللامع الصبيح للبرماوي ٣٥٥/٦، وإرشاد

الساري للقسطلاني ٣٤٦/٣ وشرح الزرقاني على موطأ مالك ٣٤٦/٢.

(٢) تهذيب اللغة للأزهري ١٧١/٧ (خ ل ف).

(٣) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم ٢٠٣/٥ (خ ل ف)، والصحاح للجوهري ١٣٥٦/٤ (خ ل ف).

(٤) تنوير الحوالك للسيوطي ١/٢٢٧.

(٥) حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك لمحمد علي الصبان ص ١٦٥.

(٦) ينظر: المنهاج للنووي ٣٠/٨، وعمدة القاري للعيني ٢٥٨/١٠.

(٧) تاج العروس للزبيدي ٢٣/٢٦٦ (خ ل ف).

(٨) ينظر: الكتاب لسبويه ٥/٤، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن ١٣/٢١، وفتح الباري لابن

حجر ٤/١٠٥، ونيل الأوطار للشوكاني ٤/٢٤٧.

رابعاً: أن الحديث له طُرُقٌ وَأَلْفَاظٌ أُخْرَى تؤيد رواية الضم، فلأبي ذر عن الكُشْمِيهِنِيِّ (لَخُلْفٌ) بضم الخاء واللام وحذف الواو جمع خلفه بالكسر، أي: تغير رائحة فم الصائم^(١). وفي بعض طرق مسلم (لَخُلْفَةٌ) بِضَمِّ الخَاءِ أَيْضًا، وَهُوَ بِالمَعْنَى الأول^(٢). وعلي هذا فالمعنى واحد. فتتفق الروايات من جهة المعنى مما يؤكد رواية الضم.

٦- سكر

يقول الخطابي: "قول ابن عباس: حُرِّمَتِ الخَمْرُ بِعَيْنِهَا، والسُّكَّرُ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ"^(٣). يرويه عوام المحدثين: والسُّكَّرُ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ - مضمومة السين - فيبيحون به قليل المسكر، والصواب أن يقال: والسُّكَّرُ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ، مفتوحة السين والكاف... ومعناه: المُسَكَّرُ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ"^(٤).

الدراسة والتحليل

نص الخطابي علي أن عوام المحدثين يرون لفظ (السُّكَّرُ) بضم السين، ويهدأ الضبط يبيحون به قليل المسكر؛ لأن المعنى حينئذ سيكون: ويحرم القدر الذي به يسكر أو يوصله إلي السكر، ويرى أن الصواب أن يقال: (والسُّكَّرُ) بفتح السين والكاف، ومعناه المُسَكَّرُ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ، فيحرم بهذا قليل المسكر وكثيره.

وقد حاول الحنفية (أبو حنيفة وأصحابه والكوفيون وأكثر علماء البصرة) أن يوجهوا الحديث على معنى كل ما أسكر بالفعل كان كالخمر، فالتحريم خاص بوقوع الإسكار لا بصلاحيته للإسكار، ففِي المْتَحَذِ مِنَ العُنْبِ يَحْرُمُ القَلِيلُ مِنْهُ وَالكَثِيرُ، وَفِي المْتَحَذِ مِنْ

(١) ينظر: مطالع الأنوار لابن قرقول ٢/ ٤٤٨، وفتح الباري لابن حجر ٤/ ١١٨.

(٢) أخرجها مسلم في صحيحه ٢/ ٨٠٦-٨٠٧/ ح/ ١٦١ (كتاب: الصِّيَامِ، بَابُ: فَضْلِ الصِّيَامِ)، وينظر: مشارق الأنوار للقاظمي عياض ١/ ٢٣٩.

(٣) أخرجها البيهقي في السنن الصغير ٣/ ٣٣٥-٣٣٦/ ح/ ٢٦٨٦ (كتاب: الأَشْرِيَّةِ، بَابُ: تَفْسِيرِ الخَمْرِ).

(٤) غريب الحديث للخطابي ٣/ ٢٥٤.

غَيْرَهَا لَا يَحْرُمُ مِنْهُ إِلَّا الْقَدْرُ الَّذِي يُسْكِرُ وَمَا دُونَهُ لَا يَحْرُمُ، قالوا: لأنه لا يسمى خمراً إلا مجازاً، فَفَرَّقُوا بَيْنَهُمَا بِدَعْوَى الْمُغَايِرَةِ فِي الْأَسْمَاءِ بِالرَّغْمِ مِنْ اتِّحَادِ الْعَلَّةِ، وفي رواية ابن عباس: [حرمت الخمر قليلاً وكثيرها، والسُّكْرُ من كل شراب] دلالة على أنه يحل دون المسكر من غير عصير العنب، قالوا: فإن القاتل لا يسمى قاتلاً إلا إذا وقع منه الفعل، ولا يسمى قاتلاً لمجرد صلاحيته واستعداده للقتل^(١).

ومذهب الجمهور (أهل الحجاز من الصحابة والتابعين، وأئمة الفتوى مالك والليث والشافعي والأوزاعي وأحمد وأبو ثور) على أن المراد بـ(السُّكْر) جنس ما يسكر، وما أوردته الإمام مالك - إمام أهل المدينة - من الآثار يدلُّ على أنَّ الخمرَ عندهم كلُّ مُسْكِرٍ يَكُونُ مِمَّا كَانَ، فـالمُسْكِرُ كُلُّهُ مِنْ أَيِّ نَوْعٍ كَانَ هُوَ الخمرُ المُحرَّمةُ فِي القرآنِ والسُّنَّةِ والإجماعِ، وَهُوَ الَّذِي تَشْهَدُ لَهُ الْأَثَارُ الثَّابِتَةُ عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ)، وَتَشْهَدُ بِهِ اللَّغَةُ فِي مَعْنَى الخمرِ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ تَعْرِفِ الصَّحَابَةُ غَيْرَهُ فِي حِينِ نُزُولِ تَحْرِيمِهَا^(٢).

هذا ما ذكره العلماء حول رواية الحديث وما يتعلق بها، وأميل إلي ما ذهب إليه الإمام الخطابي من تصويب رواية [والسُّكْرُ من كل شراب] فقد رجحها كثير من علماء الحديث ففي سنن البيهقي: "وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ: [حُرِّمَتِ الخمرُ بِعَيْنِهَا الْأَقْلِيلُ مِنْهَا، وَالكَثِيرُ، وَالسُّكْرُ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ] إِنَّمَا هُوَ السُّكْرُ بِفَتْحِ السِّينِ وَالْكَافِ، وَالْمُرَادُ بِالسُّكْرِ الْمُسْكِرُ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ... عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: الْمُسْكِرُ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ^(٣). ويذكر البيهقي مجموعة من الروايات عن ابن عباس إما بلفظ (السُّكْرُ) ويقول: والمراد: المُسْكِرُ، وإما بلفظ (والمُسْكِرُ) ثم يقول: وَعَلَى هَذَا يَدُلُّ سَائِرُ الرَّوَايَاتِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ثُمَّ يَذْكَرُ رِوَايَةَ الضَّمِّ فَيَقُولُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: حُرِّمَتِ الخمرُ لِعَيْنِهَا، قَلِيلُهَا وَكَثِيرُهَا، وَالسُّكْرُ مِنْ كُلِّ

(١) ينظر: فتح الباري لابن حجر ٤٠/١٠ وما بعدها، وفتح المنعم، د/ موسى لاشين ١٣٠/٨.

(٢) ينظر: الاستذكار لابن عبد البر ٢١/٨.

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الصغير ٣/٣٣٥-ح/٢٦٨٦ (كتاب: الأشربة، باب: تفسير الخمر).

شَرَابٍ. فَمِنْ هَذَا وَمَا أَشْبَهَهُ وَقَعَتْ شُبُهَةٌ مِنْ أَبَاحِ الْقَلِيلِ مِنْ سَائِرِ الْأَشْرِبَةِ، وَأَمَّا نَحْنُ فَلَا نُبِيحُ شَيْئًا مِنْهُ إِذَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ، لِمَا رُوِيَ عَنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَابْنِ عُمَرَ وَغَيْرِهِمَا عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ): أَنَّهَُاكُمْ عَنْ قَلِيلٍ مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ، وَقَالَ: مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ. وَقَالَ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. وَرُوِيَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ هَذَا أَنَّهُ قَالَ: وَالْمُسْكِرُ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ (١).

وَالْجَوَابُ عَنْ رِوَايَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ: (وَالسُّكْرُ) بِالضَّمِّ، فَمِنْ عِدَّةِ أَوْجُهٍ أَحَدُهَا: أَنَّ رِوَايَةَ (وَالسُّكْرُ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ) بِفَتْحِ السِّينِ هَكَذَا رَوَاهُ أَحْمَدُ ابْنُ حَنْبَلٍ وَالْأَثْبَاتُ، وَهِيَ الْمَشْهُورَةُ (٢)، قَالَ الْأَصِيلِيُّ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ لَمْ يَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَلَمْ يَلْتَقِ بِكَانَ مُنْقَطِعًا لَا يُلْزَمُ الْعَمَلُ بِهِ، قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ: وَالصَّحِيحُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: (وَالْمُسْكِرُ) كَمَا رَوَاهُ شُعْبَةُ، وَقَدْ رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ وَجْهِ مَا يَضْعَفُ رِوَايَةَ الْكُوفِيِّينَ (٣). وَالثَّانِي: الرِّوَايَةُ مَوْفُوفَةٌ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ غَيْرَ مُسْنَدَةٍ إِلَى الرَّسُولِ (ﷺ)، فَلَمْ يَكُنْ فِيهَا حُجَّةٌ، وَلِذَا قَالَ ابْنُ حَجْرٍ: الْحَدِيثُ الْمَرْفُوعُ لِابْنِ عَبَّاسٍ اخْتَلَفَ فِي وَصْلِهِ وَانْقِطَاعِهِ، وَفِي رَفْعِهِ وَوَقْفِهِ، وَعَلَى تَقْدِيرِ ثَبُوتِهِ فَهُوَ حَدِيثُ فَرْدٍ، وَلَفْظُهُ مُحْتَمَلٌ فَلَا يِعَارِضُ عُمُومَ الْأَحَادِيثِ الْكَثِيرَةِ الصَّحِيحَةِ (٤). وَالثَّلَاثُ: أَنَّهُ لَوْ كَانَتْ الرِّوَايَةُ السُّكْرُ لَكَانَ الْمُرَادُ بِهِ الْمُسْكِرُ؛ لِأَنَّ السُّكْرَ لَيْسَ مِنْ فِعْلِ الشَّارِبِ فَيَنْهَى عَنْهُ، وَإِنَّمَا شَرِبُ الْمُسْكِرِ فِعْلُهُ، فَصَارَ النَّهْيُ مُتَوَجِّهًا إِلَيْهِ. الرَّابِعُ: الْأَخْذُ بِالْأَعْمِ أَوْلَى وَذَلِكَ مِنْ وَجْهَيْنِ، الْأَوَّلُ: جَاءَ فِي الْأَخْبَارِ تَحْرِيمُ الْمُسْكِرِ، وَتَحْرِيمُ الْمُسْكِرِ يُوجِبُ تَحْرِيمَ السُّكْرِ، وَتَحْرِيمُ السُّكْرِ لَا

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠ / ٣٦١ - ح / ٢٠٩٤٧ (باب: شهادة أهل الأثرية).

(٢) ينظر: الغريبي في القرآن والحديث لأبي عبيد الهروي ٣ / ٩١٠، وغريب الحديث لابن الجوزي ١ / ٤٨٨، والنهية لابن الأثير ٢ / ٣٨٣، وتاج العروس للزبيدي ١٢ / ٥٩ (س ك ر).

(٣) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال ٦ / ٥٩، والحاوي في فقه الشافعي للماوردى ١٣ / ٤٠٢، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن ٢٧ / ١٥٤، ونخب الأفكار للعيني ١٦ / ٥٩.

(٤) ينظر: فتح الباري لابن حجر ١٠ / ٤٣، وإرشاد الساري للقسطلاني ٨ / ٣١٦، والبدر التمام للمغربي ٩ / ١٥٧، والتحبير للصنعاني ٤ / ٧٥٢، وفتح المنعم، د/موسى لاشين ٨ / ١٢٧.

يُوجِبُ تَحْرِيمَ الْمُسْكِرِ. وَالثَّانِي: أَنَّ السُّكْرَ مُحَرَّمٌ بِالْعَقْلِ؛ لِاسْتِقْبَاحِهِ فِيهِ، وَالْمُسْكِرَ مُحَرَّمٌ بِالشَّرْعِ؛ لِزِيَادَتِهِ عَلَى مُفْتَضَى الْعَقْلِ^(١).

هَذَا مَذْهَبُ فُقَهَاءِ الْحِجَازِ وَالشَّامِ وَالْيَمَنِ وَمِصْرَ وَالْمَغْرِبِ وَجُمْهُورِ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ آثَارَ أَهْلِ الْحِجَازِ وَالْأَحَادِيثِ الَّتِي اسْتَدَلَّ بِهَا الْجُمْهُورُ فِي تَحْرِيمِ الْمُسْكِرِ - وَأَنَّ الْمُرَادَ جِنْسَ مَا يُسْكِرُ - أَصْحَحُ مَخْرَجًا وَأَكْثَرُ تَوَاتُرًا عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ) وَأَكْثَرُ أَصْحَابِهِ، فَلَا مَسَاحَ لَأَحَدٍ فِي الْعُدُولِ عَنْهَا، وَالْقَوْلُ بِخِلَافِهَا، فَإِنَّهَا حُجَجٌ قَوَاطِعٌ جَاءَتْ عَنْ أَكْثَرِ مِنْ ثَلَاثِينَ صَحَابِيًّا، وَأَمَّا قَوْلُ فُقَهَاءِ الْعِرَاقِ أَرَادَ مَا يَقَعُ بِهِ السُّكْرُ عِنْدَهُمْ، كَمَا لَا يُسْمَى قَاتِلًا إِلَّا مَعَ وُجُودِ الْقَتْلِ. فَهَذَا التَّأْوِيلُ تَرُدُّهُ الْآثَارُ الصَّحَاحُ عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ) وَعَنْ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُ اللِّسَانِ، وَقَدْ أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ وَنَقَلَتِ الْكَافَّةُ عَنْ نَبِيِّهَا (ﷺ) تَحْرِيمَ خَمْرِ الْعَنْبِ قَلِيلِهَا وَكَثِيرِهَا، فَكَذَلِكَ كُلُّ مَا فَعَلَ فِعْلُهَا مِنَ الْأَشْرِبَةِ كُلِّهَا، وَقَدْ زَلَّ الْكُوفِيُّونَ فِي هَذَا الْبَابِ، وَأُورِدُوا أَخْبَارًا مَعْلُومَةً، لَا تَعَارِضُ هَذِهِ الْأَخْبَارَ بِحَالٍ^(٢).

وَمَنْ أَقْوَى مَا يَرِدُ عَلَى الْحَنْفِيَّةِ السِّيَاقِ الْمَقَامِيِّ وَهُوَ الْقِيَاسُ، وَهُمْ أَهْلُهُ وَالْمَكْتُورُونَ مِنْ اعْتِمَادِهِ، وَهُوَ هُنَا مِنْ أَرْفَعِ أَنْوَاعِهِ؛ لِمَسَاوَاةِ الْفِرْعِ فِيهِ لِلْأَصْلِ فِي جَمِيعِ أَوْصَافِهِ، وَالْمَفَاسِدِ الَّتِي تَوْجِدُ فِي الْخَمْرِ تَوْجِدُ فِي النَّبِيذِ وَغَيْرِهِ مِمَّا قَدْ يَسْكُرُ كَثِيرُهُ، هَذَا عَلَى التَّسْلِيمِ جَدًّا بِأَنَّ الْمُسْكِرَ مِنْ غَيْرِ عَصِيرِ الْعَنْبِ لَيْسَ خَمْرًا حَقِيقَةً، وَلَا يَدْخُلُ فِي آيَةِ التَّحْرِيمِ نَصًّا وَأَصْلًا، عَلَيَّ أَنَّ النُّصُوصَ الْمَصْرُوحَةَ بِتَحْرِيمِ كُلِّ مُسْكِرٍ، قَلَّ أَوْ كَثُرَ، مَغْنِيَةٌ عَنِ الْقِيَاسِ. كَمَا أَنَّ الْعَمَلَ بِمَذْهَبِ الْجُمْهُورِ فِيهِ حَيْطَةٌ، وَبَعْدَ عَنِ الشُّبُهَاتِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ بَعْدًا عَنِ الْمَحْرَمَاتِ^(٣).

(١) ينظر: الحاوي في فقه الشافعي للماوردي ١٣ / ٤٠٢.

(٢) ينظر: الاستذكار لابن عبد البر ٨ / ٢٢ وما بعدها.

(٣) ينظر: فتح الباري لابن حجر ١٠ / ٤٠ وما بعدها، وإرشاد الساري للقسطلاني ٨ / ٣١٦، وفتح المنعم،

د/ موسى لاشين ٨ / ١٣١.

٧- فصل

" قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ: قَوْلُهُ فِي الْجُمُعَةِ [مَنْ غَسَلَ وَاغْتَسَلَ] ^(١). يَرُويهِ بَعْضُهُمْ بِتَشْدِيدِ السَّيْنِ (مَنْ غَسَلَ وَاغْتَسَلَ) وَلَيْسَ هُوَ بِجَيِّدٍ، إِنَّمَا هُوَ غَسَلَ وَاغْتَسَلَ بِالتَّخْفِيفِ، وَيَتَأَوَّلُ عَلَى وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِهِ إِتِّبَاعَ اللَّفْظِ، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ، كَمَا قَالَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: وَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ. وَالْوَجْهَ الْآخَرَ: أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ: (غَسَلَ) إِنَّمَا أَرَادَ غَسَلَ الرَّأْسَ، وَخَصَّ الرَّأْسَ بِالغَسْلِ لِمَا عَلَى رُؤُوسِهِمْ مِنَ الشَّعْرِ، وَلِحَاجَتِهِمْ إِلَى مَعَالِجَتِهِ وَتَنْظِيفِهِ، وَأَمَّا الْإِغْتِسَالُ فَإِنَّهُ عَامٌ لِلْبَدَنِ كُلِّهِ ^(٢).

الدراسة والتحليل

ذَكَرَ الْخَطَّابِيُّ أَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: (غَسَلَ) رَوَاهُ بَعْضُهُمْ: (غَسَلَ) بِتَشْدِيدِ السَّيْنِ، وَوَصَفَ هَذِهِ الرَّوَايَةَ بِأَنَّهَا غَيْرُ جَيِّدَةٍ، وَيُرَى أَنَّ الرَّوَايَةَ (غَسَلَ) بِالتَّخْفِيفِ، وَتَحْتَمِلُ مَعْنَيْنِ أَحَدُهُمَا أَنْ يَكُونَ (غَسَلَ وَاغْتَسَلَ) بِمَعْنَى وَاحِدٍ عَلَيَّ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِهِ إِتِّبَاعَ اللَّفْظِ كَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ (غَسَلَ) أَرَادَ بِهِ غَسَلَ الرَّأْسِ؛ وَذَلِكَ لِمَا عَلَى رُؤُوسِهِمْ حِينَئِذٍ مِنَ الشَّعْرِ، وَلِحَاجَتِهِمْ لِمَعَالِجَتِهِ وَتَنْظِيفِهِ، وَأَمَّا الْإِغْتِسَالُ فَعَامٌ لِلْبَدَنِ كُلِّهِ ^(٣).

وَالنَّاظِرُ فِي كِتَابِ اللُّغَةِ وَشُرُوحِ الْحَدِيثِ يَجِدُ أَنَّهُمْ اخْتَلَفُوا فِي مَعْنَى (غَسَلَ وَاغْتَسَلَ) فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: مَعْنَى اللَّفْظَيْنِ وَاحِدٌ، وَقَصَدَ بِهِ التَّأَكُّيدَ وَالْمُبَالَغَةَ، كَقَوْلِهِ: وَبَكَرَ وَابْتَكَّرَ، هُمَا لَفْظَانِ مَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ، وَالْعَرَبُ تَشْتَقُّ مِنَ اللَّفْظَةِ لَفْظَةً أُخْرَى عِنْدَ الْمُبَالَغَةِ، كَقَوْلِهِمْ: جَادٌ مُجَدِّدٌ، وَلَيْلٌ لَائِلٌ، وَشِعْرٌ شَاعِرٌ. وَقَدْ ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ أَنَّ (غَسَلَ) رُويَ بِتَخْفِيفِ السَّيْنِ وَتَشْدِيدِهَا وَأَنَّهَا رَوَايَتَانِ مَشْهُورَتَانِ، فَعَلَى رَوَايَةِ التَّشْدِيدِ فِي مَعْنَاهُ عِدَّةُ أَوْجِهٍ: أَحَدُهُمَا: غَسَلَ زَوْجَتَهُ أَوْ أُمَّتَهُ بِأَنَّ جَامِعَهَا، فَأَلْجَأَهَا إِلَى الْغَسْلِ، يَعْنِي أَصَابَ أَهْلَهُ قَبْلَ الْخُرُوجِ إِلَى الْجُمُعَةِ، لِيَكُونَ أَمْلَكَ لِنَفْسِهِ، وَأَحْفَظَ فِي طَرِيقِهِ لِبَصَرِهِ، وَمِنْ هَذَا قَوْلُ الْعَرَبِ: فَحَلَّ

(١) أخرجه الترمذي في سننه ٣٦٧/٢-ح/٤٩٦ (باب: ما جاء في فضل الغسل يوم الجمعة).

(٢) غريب الحديث للخطابي ٣/٢٢٣.

(٣) ينظر: إصلاح غلط المحدثين للخطابي ص ٢٥.

غُسْلَةً: إِذَا كَانَ كَثِيرَ الضَّرْبِ، وَيَكُونُ مَعْنَى (وَاعْتَسَلَ) أَي بِنَفْسِهِ، يُحْكَى هَذَا الْمَعْنَى عَنْ وَكَيْعٍ. وَالثَّانِي: أَنْ الْمَرَادَ غَسَلَ أَعْضَاءَهُ فِي الْوَضُوءِ ثَلَاثًا، وَثَقُلَ الْفِعْلُ؛ لِأَنَّهُ أَرَادَ غَسَلَ بَعْدَ غَسَلٍ؛ لِأَنَّهُ إِذَا أَسْبَغَ وَأَكْمَلَ الطَّهْرَ غَسَلَ كُلَّ عُضْوٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ اغْتَسَلَ بَعْدَ ذَلِكَ غَسَلَ الْجُمُعَةَ، وَالثَّلَاثُ: وَقَالَ بَعْضُهُمْ: (غَسَلَ) مَعْنَاهُ: غَسَلَ الرَّأْسَ خَاصَّةً وَ(اغْتَسَلَ) يَعْني غَسَلَ سَائِرِ الْجَسَدِ، وَالْيَهُ دَهَبَ مَكْحُولٌ، وَبِهِ قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ، وَإِنَّمَا أَفْرَدَ الرَّأْسَ بِالذِّكْرِ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ لَهُمْ لِمَمَّ وَشَعُورٌ وَكَانُوا يَجْعَلُونَ فِيهِ الدُّهْنَ وَالخَطْمِيَّ وَنَحْوَهُمَا، وَفِي غَسْلِهَا مَثْوَةٌ فَكَانُوا يَغْسِلُونَهُ أَوَّلًا ثُمَّ يَغْتَسِلُونَ، وَقِيلَ: غَسَلَ ثِيَابَهُ وَرَأْسَهُ وَ(اغْتَسَلَ) لِسَائِرِ الْجَسَدِ. وَقِيلَ: غَسَلَ: بِالْغِ فِي النِّظَافَةِ وَالدَّلْكَ، وَاغْتَسَلَ: صَبَّ الْمَاءَ عَلَيْهِ. أَوْ يَكُونُ غَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ بِالتَّشْدِيدِ، وَ(اغْتَسَلَ) يَعْني لِلْجُمُعَةِ، وَعَلَى رِوَايَةِ التَّخْفِيفِ فِي مَعْنَاهُ ثَلَاثَةَ أَوْجِهٍ: أَحَدُهَا: الْجَمَاعُ، يُقَالُ: غَسَلَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ غَسَلًا وَغَسَلَهَا تَغْسِيلًا: إِذَا جَامَعَهَا. وَالثَّانِي: غَسَلَ رَأْسَهُ وَثِيَابَهُ. وَالثَّلَاثُ: تَوْضُأً^(١).

ويبدو أن ما ذكره الخطابي عن رواية (غسل) بتشديد السين بأنها غير جيدة - مع كونها رواية مشهورة؛ لأن الناظر في كتب متون وتخريج الأحاديث يرى أنها الرواية الأكثر - أمر غير سديد، والذي أميل إليه ترجيح رواية (غسل) بمعنى مجامعة الرجل أهله قبل خروجه إلى الصلاة؛ لعدة أسباب: قال أبو بكر الأثرم: قُلْتُ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ تَفْسِيرَ قَوْلِهِ: مَنْ غَسَلَ وَاعْتَسَلَ هُوَ غَسَلَ أَوْ غَسَلَ؟ فَقَالَ: لَوْ كَانَتْ (غَسَلَ) مُشَدَّدَةً كَانَتْ أَبِينِ، وَكَذَا كَتَبْنَا عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مَا كَتَبْنَا إِلَّا هَكَذَا. قُلْتُ: فَيُرِيدُ يَغْسِلُ غَيْرَهُ، فَقَالَ: نَعَمْ، فَأَيُّ شَيْءٍ هَذَا وَجْهَهُ؟ فَذَكَرْتُ لَهُ عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ غَسَلَ) مُخَفَّفَةٌ. وَقَالَ: أَلَا تَرَى أَنَّهُ كَلَامٌ وَاحِدٌ: بَكَرَ وَابْتَكَرَ وَاحِدٌ، وَغَسَلَ وَاعْتَسَلَ وَاحِدٌ، فَإِنَّمَا هَذَا كَلَامٌ مَكْرَرٌ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: يَوْمَئِذٍ مَا سَمِعْنَا إِلَّا غَسَلَ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ التَّابِعِينَ يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يُغْسَلَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَإِنَّمَا هَذَا أَنْ يَطَأَ^(٢). وَمِمَّا يُوَكِّدُ هَذَا الْمَعْنَى أَنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ يَذْهَبُونَ

(١) ينظر: غريب الحديث لابن قتيبة ١/ ٢٨٩، وشرح السنة للبخاري ٤/ ٢٣٧، وإكمال المغلج ٣/ ٢٣٩، ولسان العرب ١١/ ٤٩٥، وتاج العروس ٣٠/ ١٠٠ وما بعدها (غ س ل).

(٢) ينظر: الجامع لعلوم الإمام أحمد لإبراهيم النحاس ١٥/ ٤٠٥، والمجموع المغيث ٢/ ٥٦١.

في (غسل) إلى أنه أراد مجامعة الرجل أهله قبل خروجه إلى الصلاة؛ لأنه لا يؤمن عليه أن يرى في طريقه ما يحرك منه ويشغل قلبه^(١). قال صاحب الغريبين: "ذهب كثير من الناس إلي أنه المجامعة قبل الخروج إلى الصلاة؛ لأن ذلك يجمع غض الطرف والاعتسال"^(٢). ولذا قال القرطبي: "وأنسب ما في هذه الأقوال قول من قال: حمل غيره على الغسل بالحث والترغيب والتذكير"^(٣). ويؤيده حديث: [أَيْعِزُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يُجَامِعَ أَهْلَهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ فَإِنَّ لَهُ أَجْرَيْنِ اثْنَيْنِ أَجْرَ غُسْلِهِ وَأَجْرَ امْرَأَتِهِ]^(٤) وعنه (ص): [مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقْرَةً...]^(٥) وفي هذا إشارة إلى الجماع يوم الجمعة ليغتسل فيه من الجنابة، والحكمة فيه أن تسكن نفسه في الرواح إلى الصلاة ولا تمتد عينه إلى شيء يراه^(٦).

ويرجح رواية (غسل) ما ذكره ابن بطل: "(غسل واغتسل) يزوي مخففاً ومشدداً، ويزوي (عسل) مُشَدِّدًا بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، أَي: ذَاقَ الْعُسَيْلَةَ، وَهِيَ: الْجِمَاعُ"^(٧). ومن المجاز: "غسل المرأة يغسلها غسلًا: جامعها كثيرًا، والعين لغة فيه"^(٨).

وقد اتضح من خلال دراسة هذا المبحث: تميز الخطابي بالحس اللغوي العميق في بعض اختياراته ومدى استخدامه للضبط بالوزن الصرفي في ترجيحه للرواية التي اختارها كما في (خبث، وخلف)، علي أنه يؤخذ عليه في ضبط بعض الروايات اختباره لضبط معين للرواية دون بيان السبب كما في (أذن، وأرب).

(١) ينظر: غريب الحديث لابن قتيبة ٢٨٩/١، وتهذيب اللغة للأزهري ٦٨ / ٨ (غ س ل).

(٢) الغريبين في القرآن والحديث لأبي عبيد ١٣٧٤/٤، وينظر: شرح مسند الشافعي ٤٩١/١.

(٣) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي ٢ / ٤٨٤.

(٤) أخرجه أبو نعيم في الطب النبوي ٢ / ٤٧٥—ح/ ٤٥٤ (كتاب الجمعة، باب أوقات المجامعة).

(٥) أخرجه البخاري في الجامع الصحيح ٣/٢-ح/ ٨٨١ (باب فضل الجمعة).

(٦) ينظر: فتح الباري لابن حجر ٣٦٦/٢، وشرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك ٣٦٩/١.

(٧) النظم المستغرب في تفسير غريب ألفاظ المهذب لابن الركي ١ / ١١٤.

(٨) تاج العروس للزبيدي ٣٠ / ١٠٠ (غ س ل).

المبحث الثاني

دلالة المفردة اللغوية

عرفنا في المبحث السابق أن المقصود بالمفردة اللغوية تلك الوحدة اللغوية التي تمثل عنصرًا من عناصر التركيب الكلامي والتي تحمل معنى ما، وتعد الدلالة من أعظم جوانب اللغة، ويشكل المعنى الموضوع الرئيس فيها؛ إذ الدلالة مُحصَل مجموع المعاني اللغوية التي يتضمنها اللفظ^(١)، والخطابي اهتم بها اهتمامًا كبيرًا، إذ كثيرًا من مسائل علم الدلالة يترتب عليها تغيير في الحكم الشرعي. وقد يختلف الخطابي مع شرح الحديث في تحديد دلالة المفردة اللغوية التي يتعرضون لتفسيرها وبيان معناها وماهيتها، وفيما يلي دراسة لأهم اختيارات الخطابي التي اختلف فيها مع علماء الحديث حول دلالة المفردة اللغوية في كتابه غريب الحديث:

١- سجر

وَقَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ (ﷺ) [أَنَّهُ كَانَ أَسْجَرَ الْعَيْنَيْنِ]... قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: السَّجْرُ: أَنْ يَكُونَ سَوَادُ الْعَيْنِ مُشْرَبًا حُمْرَةً، يُقَالُ: رَجُلٌ أَسْجَرٌ وَامْرَأَةٌ سَجْرَاءٌ. وَقَالَ غَيْرُهُ: السَّجْرُ وَالسُّجْرَةُ: حُمْرَةٌ فِي بِيَاضِ الْعَيْنِ. وَهَذَا أَشْبَهَ بِمَعْنَى الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ فِي نَعْتِهِ: [أَنَّهُ كَانَ أَشْكَلَ الْعَيْنَيْنِ] وَالشُّكْلَةُ: حُمْرَةٌ فِي بِيَاضٍ^(٢).

الدراسة والتحليل

يتضح من نص الخطابي أنه اختلف في السَّجْر، فقال الأصمعي: السَّجْر أن يكون سوادُ العين مُشْرَبًا حُمْرَةً، وقال غيره- ولعله يقصد جمهور اللغويين- السَّجْر والسُّجْرَةُ: حُمْرَةٌ فِي بِيَاضِ الْعَيْنِ. واختار الخطابي الرأي الثاني بناءً على السياق المقامي كما سبق، والمتتبع لكتب اللغة وكتب شرح الحديث وغريبه يجد خلافًا كذلك حول هذا اللفظ،

(١) ينظر: الألسنية التوليدية والتحويلية (النظرية اللسانية) ميشال زكريا ص ١٤١.

(٢) غريب الحديث للخطابي / ١ / ٢١٢.

فمنهم من جعله عامًا، يقول الحربي: "عَنِ الْأَصْمَعِيِّ: السُّجْرَةُ: حُمْرَةٌ فِي الْعَيْنِ قَلِيلَةٌ كَالذَّرِّ فِي الْعَيْنِ"^(١). وقال الفارابي: "عَيْنٌ سَجْرَاءُ: فِيهَا حُمْرَةٌ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْمَاءِ الَّذِي فِيهِ كُدْرَةٌ أَسْجَرٌ"^(٢). فلم يحددوا الحمرة أفي سواد العين أم في بياضها.

ومنهم من جعل الحمرة في سواد العين، يقول السرقسطي: "السَّجْرُ: أَنْ يَكُونَ سَوَادُ الْعَيْنِ مُشْرَبًا حُمْرَةً، يُقَالُ: رَجُلٌ أَسْجَرٌ، وَامْرَأَةٌ سَجْرَاءُ... وَإِنَّمَا تُوصَفُ الْعَيْنُ بِالْحُمْرَةِ عِنْدَ شِدَّةِ الْغَيْظِ وَالْغَضَبِ"^(٣). وذكر ابن سيده في باب (صِفَاتُ أَلْوَانِ الْحَدِيقَةِ) نحو هذا فقال: "وَفِيهَا السَّجْرُ وَالسُّجْرَةُ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ سَوَادُ الْعَيْنِ مُشْرَبًا حُمْرَةً"^(٤).

وذهب كثير من اللغويين إلى أن السَّجْرَ: بياض العين مُشْرَبًا حُمْرَةً، فجعلوا الحمرة في بياض العين، يقول ابن دريد: "وَعَيْنٌ سَجْرَاءُ: إِذَا عُلَتْ بِبَيَاضِهَا حُمْرَةً"^(٥). ويقول الجوهري: "عَيْنٌ سَجْرَاءُ، بَيِّنَةُ السَّجْرِ: إِذَا خَالَطَ بَيَاضُهَا حُمْرَةً"^(٦). وذكر بعض العلماء عدة أقوال في تفسير لفظ (السجرة) يقول ابن منظور: "عَيْنٌ سَجْرَاءُ: بَيِّنَةُ السَّجْرِ إِذَا خَالَطَ بَيَاضُهَا حُمْرَةً. التَّهْدِيبُ: السَّجْرُ وَالسُّجْرَةُ حُمْرَةٌ فِي الْعَيْنِ فِي بَيَاضِهَا، وَيَعْضُهُمْ يَقُولُ: إِذَا خَالَطَتِ الْحُمْرَةُ الزُّرْقَةَ فَهِيَ أَيْضًا سَجْرَاءُ، قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: اخْتَلَفُوا فِي السَّجْرِ فِي الْعَيْنِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هِيَ الْحُمْرَةُ فِي سَوَادِ الْعَيْنِ، وَقِيلَ: الْبَيَاضُ الْخَفِيفُ فِي سَوَادِ الْعَيْنِ، وَقِيلَ: هِيَ كُدْرَةٌ فِي بَاطِنِ الْعَيْنِ مِنْ تَرَكِ الْكُحْلِ... ابْنُ سَيِّدِهِ: السَّجْرُ وَالسُّجْرَةُ أَنْ يُشْرَبَ سَوَادُ الْعَيْنِ حُمْرَةً، وَقِيلَ: أَنْ يَضْرِبَ سَوَادُهَا إِلَى الْحُمْرَةِ، وَقِيلَ: هِيَ حُمْرَةٌ فِي بَيَاضِ، وَقِيلَ: حُمْرَةٌ فِي زُرْقَةٍ، وَقِيلَ: حُمْرَةٌ يَسِيرَةٌ تُمَازَجُ السَّوَادُ"^(٧).

(١) غريب الحديث للحربي ٥/١.

(٢) معجم ديوان الأدب للفارابي ٢/ ٢٦١ (باب: فَعَلَ يَقَعُلُ مِمَّا جَاءَ نَعْتُهُ عَلَى أَفْعَلِ).

(٣) الدلائل في غريب الحديث للسرقسطي ٢/ ٥٥٤.

(٤) المخصص لابن سيده ١/ ١٠٠ (صِفَاتُ أَلْوَانِ الْحَدِيقَةِ).

(٥) جمهرة اللغة لابن دريد ١/ ٤٥٧ (س ج ر).

(٦) الصحاح للجوهري ٢/ ٦٧٨، وينظر: مقاييس اللغة ٣/ ١٣٥، وأساس البلاغة ١/ ٣٩٩ (س ج ر).

(٧) لسان العرب لابن منظور ٤/ ٣٤٧ (س ج ر).

والذي أميل إليه ترجيح ما قاله الخطابي من تفسير السُّجْرَةَ بالْحُمْرَةَ في بياض العين لعدة أسباب: أولاً: لأن جمهور العلماء نصوا علي هذا ^(١)، قال ابن عباد: "السُّجْرُ والسُّجْرَةُ: حُمْرَةٌ في بَيَاضِ الْعَيْنِ" ^(٢).

ثانياً: السياق المقامي الذي استند إليه الخطابي؛ حيث نص علي أنه قد جاء في صِفَتِهِ (ﷺ) أيضاً: [أَنَّهُ كَانَ أَشْكَلَ الْعَيْنَيْنِ] والشُّكْلَةُ: حُمْرَةٌ في بياض، إلا أن السجرة أَعْلَظ من الشكلة، فالشُّكْلَةُ حمرة يسيرة تخالط بياض العين، وهي تُستحسن، فإذا كثرت الشُّكْلَةُ فَهِيَ سُّجْرَةٌ، ويسمى الدَّمُ أَشْكَلًا؛ للحمرة والبَيَاضُ الْمُخْتَلِطِينَ فِيهِ، وكل حُمْرَةٌ خالطت بَيَاضًا فَهِيَ شُّكْلَةٌ ^(٣). ومما يدل علي هذا أن المَسْجُورَ يطلق علي اللَّبَنِ الَّذِي مَاؤُهُ أَكْثَرُ مِنْهُ ^(٤). فالشكلة والسجرة تستحسنان؛ لأن الحمرة إذا كانت في البياض تعطي للعين جمالاً بخلاف ما إذا كانت الحمرة في سواد العين؛ لأن اجتماع الحمرة مع السواد لا يعطي جمالاً بل بالضد من ذلك.

ومما يدل علي أن السُّجْرَةَ: حُمْرَةٌ في بياض العين أنها تشبه ماء الغدير، يقول الدكتور/ محمد حسن جبل: "غدير أسجر: يضرب ماؤه إلى الحمرة... وقالوا: عين سَجْرَاء: وهي التي خالط بياضها حمرة، قالوا: إن هذا مُشَبَّهٌ بِالْغَدِيرِ الْأَسْجَرِ، لكنه يتأتى أيضاً من الأصل مباشرة لاجتماع الحمرة والبياض في العين" ^(٥).

٢- سرر

"قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِهِ (ﷺ) أَنَّهُ قَالَ: [صُومُوا الشَّهْرَ وَسِرَّهُ] ^(٦) قَوْلُهُ: صُومُوا الشَّهْرَ: أَي مُسْتَهْلَ الشَّهْرَ، وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الْهَلَالَ شَهْرًا... وَفِي سِرِّ الشَّهْرِ أَقْوَالٌ أَحَدُهَا:

(١) ينظر: المجموع المغيث ٢ / ٦٢، والنهائية في غريب الحديث ٢ / ٣٤٢، والمعجم الوسيط ١ / ١٧٤ (س ج ر).

(٢) المحيط في اللغة لابن عباد ٧ / ٨ (س ج ر..)

(٣) ينظر: جمهرة اللغة لابن دريد ٢ / ٨٧٧ (ش ك ل).

(٤) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده ٧ / ٢٦٦ (س ج ر).

(٥) المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم، د/ محمد حسن جبل ٢ / ٩٥٨ (س ج ر).

(٦) أخرجه أبو داود في سننه ٢ / ٢٩٩-ح/ ٢٣٢٩ (كِتَابُ الصِّيَامِ، بَابُ فِي النَّقْدِ).

أَنَّ سِرَّهُ أَوْلُهُ، هَكَذَا رَوَى أَبُو دَاوُدَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ: سِرُّهُ أَوْلُهُ... وَأَنَا أَنْكَرُ هَذَا التَّفْسِيرَ وَأَرَاهُ غَلَطًا فِي النَّقْلِ وَلَا أَعْرِفُ لَهُ وَجْهًا فِي اللُّغَةِ، وَالَّذِي يَعْرِفُهُ النَّاسُ أَنَّ سِرَّهُ آخِرُهُ، وَفِيهِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ يُقَالُ: سِرُّ الشَّهْرِ وَسِرَرُ الشَّهْرِ وَسِرَارُهُ، وَسُمِّيَ آخِرَ الشَّهْرِ سِرًّا لِاسْتِسْرَارِ الْقَمَرِ فِيهِ. وَقَدْ رَوَى... عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ أَنَّهُ قَالَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ سِرُّهُ آخِرُهُ... وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ مِنَ الرَّوَايَةِ الْمَسَاوِقِ لِمَذْهَبِ اللُّغَةِ. وَفِيهِ وَجْهٌ ثَالِثٌ: وَهُوَ أَنَّ سِرَّهُ وَسَطُهُ، وَسِرُّ كُلِّ شَيْءٍ جَوْفُهُ... ذَكَرَهُ يَعْقُوبُ بْنُ السَّكَيْتِ... وَمَعْنَى الْخَبَرِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ الْحَثُّ عَلَى صِيَامِ أَيَّامِ الْبَيْضِ؛ إِذْ هِيَ وَسَطُ الشَّهْرِ^(١).

الدراسة والتحليل

أولاً: يحتمل أن المراد بالشهر في الحديث أي شهر كان، ويحتمل أن يراد بالشهر شعبان وسره آخره، وذكره تأكيداً لبيان أن آخره أولى بالصيام، فقد روي أنه (ﷺ) قال لرجل [هل صُمت من سرر شعبان شيئاً؟] (٢) (٣).

ثانياً: من خلال ما ذكره الخطابي نجد أن سر الشهر فيه ثلاثة أقوال، أحدها: أن سر الشهر: مُسْتَهْلُ الشَّهْرِ وَأَوْلُهُ، وبه قال الأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز فيما حكاه أبو داود في مصنفه وغيره (٤).

وتفسير سر الشهر بأوله أنكره غير واحد من أهل اللغة والحديث ورأوه غلطاً، فالأزهري قال: لَا أَعْرِفُ السَّرَّ بِهَذَا الْمَعْنَى إِنَّمَا يُقَالُ: سِرَارُ الشَّهْرِ وَسِرَارُهُ وَسِرَرُهُ، وَهُوَ آخِرُ لَيْلَةٍ يَسْتَسِرُّ الْهَلَالُ بِنُورِ الشَّمْسِ. وقد سبق ذكر إنكار الخطابي لهذا التفسير ورأى

(١) غريب الحديث للخطابي ١/ ١٢٩ وما بعدها.

(٢) أخرجه النسائي في السنن الكبرى ٣/ ٢٤١-٢٤٢/ ح/ ٢٨٨١ (كتاب الصيام، صيام يومين من شوال).

(٣) ينظر: المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود لمحمود خطاب السبكي ١٠/ ٤٨.

(٤) ينظر: مشارق الأنوار للقاضي عياض ٢/ ٢١٢، ومطالع الأنوار لابن قرقول ٥/ ٤٧٧، وفتح الباري

لابن حجر ٤/ ٢٣١، وتاج العروس ٦/ ١٢ (س ر ر).

أنه خطأ في النقل ولم يعرف له وجهًا في اللغة، ثم حكى بسنده عن الأوزاعي من غير طريق أبي داود قوله: سِرُّهُ آخِرُهُ. وذكر أن هذا هو الصواب^(١).

كما أن سياق الحديث لا يخدم أن يكون المراد بقوله: (وَسِرُّهُ): أوله، لأن الحديث: (صُومُوا الشَّهْرَ وَسِرَّهُ) والمراد بالشَّهْر: الهلال، سُمِّيَ بِهِ لِشَهْرَتِهِ وَظُهُورِهِ؛ لَأَنَّهُ يَظْهَرُ فِيهِ الْقَمَرُ، أَرَادَ صُومُوا أَوَّلَ الشَّهْرِ وَآخِرَهُ، وَقِيلَ: سُمِّيَ شَهْرًا بِاسْمِ الْهَيْلَالِ إِذَا أَهَلَ سُمِّيَ شَهْرًا. وَالْعَرَبُ تَقُولُ: رَأَيْتَ الشَّهْرَ أَي رَأَيْتَ هَيْلَالَهِ^(٢).

وَإِذَا كَانَ أَوَّلُ الشَّهْرِ مَأْمُورًا بِصِيَامِهِ فِي قَوْلِهِ: صُومُوا الشَّهْرَ، فَقَدْ عَلِمَ أَنَّ الْأَمْرَ بِصِيَامِ سِرِّهِ هُوَ غَيْرُ أَوَّلِهِ^(٣). ولذلك عقب العلماء بأنه لا يصح أن يفسر سر الشهر بأوله؛ وأن تسمية ليالي الاشتهار ليالي السرار قلب للغة والعرف، وقد أنكر العلماء ما رواه أبو داود عن الأوزاعي^(٤).

القول الثاني: سر الشَّهْر: وَسَطُهُ حَكَاهُ أَبُو دَاوُدَ أَيْضًا، وَرَجَّحَهُ بَعْضُهُمْ وَوَجَّهَهُ بِأَنَّ السَّرَّ جَمْعُ سَرَّةٍ، وَسَرَّةُ الشَّيْءِ وَسَطُهُ، فَكَأَنَّهُ يَرِيدُ الْأَيَّامَ الْغَرَّ مِنْ وَسَطِ الشَّهْرِ، قَالَ الْفَارِسِيُّ: وَرُوِيَ [هَلْ صُمْتَ مِنْ سَرَّةٍ هَذَا الشَّهْرِ؟]^(٥) كَأَنَّهُ أَرَادَ وَسَطَهُ؛ لِأَنَّ السَّرَّةَ وَسَطُ قَامَةِ الْإِنْسَانِ، وَيُوَيِّدُهُ النَّدْبُ إِلَى صِيَامِ أَيَّامِ الْبَيْضِ وَهِيَ وَسَطُ الشَّهْرِ، وَأَنَّهُ لَمْ يَرِدْ فِي صِيَامِ آخِرِ الشَّهْرِ نَدْبٌ بَلْ وَرَدَ فِيهِ نَهْيٌ خَاصٌّ [لَا تَقْدَمُوا الشَّهْرَ بِصِيَامِ يَوْمٍ]^(٦) وَهُوَ آخِرُ شَعْبَانَ لِمَنْ صَامَهُ لِأَجْلِ رَمَضَانَ، وَكَذَلِكَ رَجَّحَهُ النَّوَوِيُّ؛ لِأَنَّ مُسْلِمًا أَفْرَدَ الرَّوَايَةَ الَّتِي

(١) ينظر: غريب الحديث للخطابي ١/ ١٣٠، وإكمال المعلم للقاضي عياض ٤/ ١٣٤، والمنهل العذب المورود لمحمود السبكي ١٠/ ٤٩، وعون المعبود للعظيم آبادي ٦/ ٣٢٣.

(٢) ينظر: المجموع المغيَّب لأبي موسى المدني ٢/ ٢٣٥ وما بعدها، والنهاية لابن الأثير ٢/ ٥١٥، ولسان العرب ٤/ ٤٣٢، وتاج العروس ١٢/ ٢٦٣ (ش ه ر).

(٣) ينظر: عون المعبود للعظيم آبادي ٦/ ٣٢٤.

(٤) ينظر: إرشاد الساري للقسطلاني ٣/ ٤١٣، ومرعاة المفاتيح للمباركفوري ٧/ ٤٢.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/ ٨١٨-ح/ ١٩٥ (بَابُ اسْتِخْبَابِ صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ).

(٦) أخرجه أبو داود في سننه ٢/ ٢٩٨-ح/ ٢٣٢٧ (كِتَابُ الصِّيَامِ، بَابُ: فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فُصُومُوا ثَلَاثِينَ).

فيها (أصمت من سره هذا الشهر) - أي وسطه - عن بقية الروايات، وأردف بها الروايات التي فيها الحض على صيام البيض وهي وسط الشهر^(١).

وتفسير سر الشهر بوسطه عقب عليه بعض العلماء، فقد علق ابن حجر علي النووي حينما رجح تفسير سر الشهر بوسطه؛ لأن الإمام مسلماً أفرد الرواية التي فيها سره هذا الشهر عن بقية الروايات كما تقدم، فقال: "لكن لم أره في جميع طرق الحديث باللفظ الذي ذكره وهو سره، بل هو عند أحمد من وجهين بلفظ سرار، وأخرجه من طرق عن سليمان التيمي في بعضها سرر وفي بعضها سرار، وهذا يدل على أن المراد آخر الشهر"^(٢).

وما قيل بأنه أيد بالندب إلى صيام البيض وهي وسط الشهر، وبأنه لم يرد في صيام آخر الشهر ندب بل ورد فيه نهى خاص بأخر شعبان لمن صامه لأجل رمضان علي اعتبار أنه المراد بقوله: (صوموا الشهر وسره)، فقد رد على هذا بأنه قد جاء في الحديث [إذا انتصف شعبان فلا تصوموا]^(٣)، وما ورد أنه (ﷺ) كان يصوم الثلاثة أيام البيض، فقد ورد أيضاً أنه (ﷺ) كان يصوم ثلاثة أيام من غرة كل شهر، وأنه (ﷺ) كان يصوم من كل شهر ثلاثة أيام الاثنين والخميس والاثنين من الجمعة الأخرى، وقد جمع بين كل هذا بما أخرجه مسلم من حديث السيدة عائشة: [أكان رسول الله (ﷺ) يصوم من كل شهر ثلاثة أيام؟ قالت: نعم، فقلت لها: من أي أيام الشهر كان يصوم؟ قالت: لم يكن يبالي من أي أيام الشهر يصوم]^(٤) فكل من رآه فعل نوعاً ذكره، والسيدة عائشة رأت جميع ذلك وغيره فأطلقت^(٥).

(١) ينظر: مشارق الأنوار للقاضي عياض ٢/٢١٢، والمنهاج للنووي ٨/٥٣، وفتح الباري لابن حجر ٤/

٢٣١، ومرقاة المفاتيح للقاري ٤/١٤١٠، ونيل الأوطار للشوكاني ٤/٣٠٨.

(٢) فتح الباري لابن حجر ٤/٢٣١، وينظر: مرعاة المفاتيح للمباركفوري ٧/٤٢.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه ٢/٣٠٠-ح/٢٣٣٧ (كتاب الصيام، باب: في كراهية ذلك).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/٨١٨-ح/١٩٤ (باب: استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر).

(٥) ينظر: فتح الباري لابن حجر ٤/٢٢٦ وما بعدها، والفتح الرباني للساعاتي ١٠/٢٠٦.

القول الثالث: قيل: السَّرُّ: آخِرُ الشَّهْرِ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: قَالَ الْكُسَائِيُّ وَالْجُمْهُورُ: الْمُرَادُ بِالسَّرْرِ آخِرُ الشَّهْرِ لَيْلَةٌ يَسْتَسِرُّ الْهَلَالُ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِاسْتِسْرَارِ الْقَمَرِ فِيهَا، وَهِيَ لَيْلَةٌ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ وَتِسْعَ وَعِشْرِينَ وَثَلَاثِينَ، وَقَالَ الْفَرَاءُ: سِرَارُ الشَّهْرِ: آخِرُ لَيْلَةٍ إِذَا كَانَ الشَّهْرُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ، فِسْرَارُهُ لَيْلَةٌ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ، وَإِذَا كَانَ الشَّهْرُ ثَلَاثِينَ فِسْرَارُهُ لَيْلَةٌ تِسْعَ وَعِشْرِينَ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَرَبِمَا اسْتَسِرَّ لَيْلَةٌ وَرَبِمَا اسْتَسِرَّ لَيْلَتَيْنِ إِذَا تَمَّ الشَّهْرُ^(١). ويقول الجوهري: "وَسَرَّرُ الشَّهْرُ، بِالتَّحْرِيكِ، آخِرُ لَيْلَةٍ مِنْهُ، وَكَذَلِكَ سِرَارُهُ وَسِرَارُهُ. وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ قَوْلِهِمْ: اسْتَسَرَّ الْقَمَرَ، أَي خَفِيَ لَيْلَةَ السَّرَارِ، فَرَبِمَا كَانَ لَيْلَةً وَرَبِمَا كَانَ لَيْلَتَيْنِ"^(٢).

وتعقب علي هذا القول بأنه (ﷺ) قال للرجل [هَلْ صُمْتَ مِنْ سِرِّ شَعْبَانَ شَيْئًا؟]، فَإِنْ حَمَلْنَا السَّرَرَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى أَوَّلِ الشَّهْرِ لَمْ يَكُنْ فِيهِ إِشْكَالٌ، وَإِنْ حَمَلْنَاهُ عَلَى آخِرِ الشَّهْرِ عَارِضُهُ قَوْلُهُ (ﷺ): [لَا تَقْدَمُوا رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ]^(٣).

ويرتفع ما يتوهم من المعارضة بأن الرجل كان معتاداً لصيام سرر الشهر أو كان قد نذره فلذلك أمره بقضائه، ويحمل النهي على من لم تكن له عادة بصوم شيء من شعبان فيصومه لأجل رمضان، وأما من كانت له عادة أن يصوم فليستمر على عادته، وقد جاء هذا أيضاً في بقية الخبر فإنه قال: [إِلَّا رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمًا فَلْيُصِمْهُ]^(٤).

والذي أميل إليه ترجيح ما قاله الخطابي من تفسير سرر الشهر بآخره لعدة أسباب: أولاً: أنه قول أبي عبيد وجمهور العلماء من أهل اللغة والحديث والغريب^(٥)، قال

(١) ينظر: غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام ٢ / ٧٩ وما بعدها، وتهذيب اللغة للأزهري ١٢ / ٢٠١ (س ر)، وفتح الباري لابن حجر ٤ / ٢٣١، والمنهل العذب المورود ١٠ / ٤٨.

(٢) تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري ٢ / ٦٨٢ (س ر ر).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ٢ / ٧٦٢ - ح / ٢١ (كتاب: الصيام، باب لا تقدموا رمضان بصوم يوم).

(٤) ينظر: غريب الحديث للخطابي ١ / ١٣٢، وتحفة الأبرار للبيضاوي ١ / ٥٠٥، والكوثر الجاري للكوراني ٤ / ٣١٨، ومرعاة المفاتيح للمباركفوري ٧ / ٤١.

(٥) ينظر: المنجد في اللغة ص ٢٢٥، وجمهرة اللغة ١ / ١٢١، والمحيط في اللغة ٢ / ٢٤١، وغريب الحديث لابن الجوزي ١ / ٤٧٤، والقاموس المحيط ص ٤٠٦ (س ر ر).

الأزهري: " قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: قَالَ الْكِسَائِيُّ وَغَيْرُهُ: السَّرَارُ^(١): آخِرُ الشَّهْرِ لَيْلَةٌ يَسْتَسِرُّ الْهَلَالَ. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: وَرُبَّمَا اسْتَسِرَّ لَيْلَةٌ، وَرُبَّمَا اسْتَسِرَّ لَيْلَتَيْنِ إِذَا تَمَّ الشَّهْرُ... شَمْر: قَالَ الْفَرَاءُ: سِرَارُ الشَّهْرِ: آخِرُ لَيْلَةٍ إِذَا كَانَ الشَّهْرُ تِسْعًا وَعَشْرِينَ، فِسِرَارُهُ لَيْلَةُ ثَمَانٍ وَعَشْرِينَ، وَإِذَا كَانَ الشَّهْرُ ثَلَاثِينَ فِسِرَارُهُ لَيْلَةُ تِسْعٍ وَعَشْرِينَ"^(٢).

ثانياً: إِذَا كَانَ أَبُو دَاوُدَ نَقَلَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ وَسَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنَّ سِرَّهُ أَوَّلُهُ فَقَدْ نَقَلَ غَيْرَ أَبِي دَاوُدَ - مِنْهُمْ الْخَطَّابِيُّ - عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: سِرَّهُ: آخِرُهُ. ثُمَّ قَالَ الْخَطَّابِيُّ: وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ. وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى بَعْدَ أَنْ رَوَى الرَّوَايَتَيْنِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ: وَالصَّحِيحُ آخِرُهُ^(٣).

ثالثاً: قد أنكر غير واحد من أهل اللغة والحديث تفسير سرر الشهر بخلاف آخره، يقول ابن الأثير: "(صُومُوا الشَّهْرَ وَسِرَّهُ) أَيَّ أَوَّلِهِ. وَقِيلَ مُسْتَهْلَهُ. وَقِيلَ وَسَطُهُ... فَكَأَنَّهُ أَرَادَ الْأَيَّامَ الْبَيْضَ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: لَا أَعْرِفُ السَّرَّ بِهَذَا الْمَعْنَى. إِنَّمَا يُقَالُ سِرَارُ الشَّهْرِ وَسِرَارُهُ وَسِرَرُهُ، وَهُوَ آخِرُ لَيْلَةٍ يَسْتَسِرُّ الْهَلَالَ بِنُورِ الشَّمْسِ"^(٤). وقال الهروي: "والذي يعرفه الناس أن سرره آخره"^(٥). قال القاضي عياض: "الأظهر في تفسير سرر الشهر: أنه آخره؛ بدليل قوله (سِرَرُهُ) [هل صمت من سرر شعبان شيئاً؟ قال: لا، قال: فإذا أفطرت فصم يوماً أو يومين]، والشهر المشار إليه هو شعبان... وإن كان وقع في البخاري فيه: أنه رمضان، فهو وهمٌ بيِّنٌ من روايه، فإن صوم رمضان كله مستحقٌ لا

(١) نقل ابن منظور نص الأزهري فقال: " قَالَ الْكِسَائِيُّ وَغَيْرُهُ: السَّرَارُ آخِرُ الشَّهْرِ لَيْلَةٌ يَسْتَسِرُّ الْهَلَالَ". ثم قال: " قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَسِرَارُ الشَّهْرِ، بِالْكَسْرِ، لُغَةٌ لَيْسَتْ بِجَيِّدَةٍ عِنْدَ اللُّغَوِيِّينَ". لسان العرب ٣٥٧/٤ (س ر ر).

(٢) تهذيب اللغة للأزهري ٢٠١ / ١٢ (س ر).

(٣) ينظر: معالم السنن للخطابي ٩٧/٢، والسنن الكبرى للبيهقي ٣٥٥/٤، والمنهاج للنووي ٥٣/٨ وفتح الباري لابن حجر ٢٣١/٤ ومرقاة المفاتيح للقاري ١٤١٠/٤، ونيل الأوطار ٣٠٨/٤.

(٤) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٣٥٩ / ٢، وينظر: نخب الأفكار للعيني ٤٦٣ / ٨.

(٥) الغريبين في القرآن والحديث لأبي عبيد الهروي ٨٨٧ / ٣.

يختص بسرره دون غيره، وإن كان السرر أول شعبان أو وسطه لم يفته قضاؤها في بقيته. ولم يحتج أن ينتظر تمام صيام رمضان، فالأظهر أنها آخر أيامه، على ما قال أبو عبيد وأكثرهم^(١).

رابعاً: بالنسبة للرواية التي عند مسلم [أصمت من سرّة هذا الشهر؟] بإضافة إلي ما عقب عليه ابن حجر من أنه لم يرها في جميع طرق الحديث بهذا اللفظ الذي ذكره وهو سرّة، بل هو عند أحمد بلفظ سِرَارٍ وسُرر كما سبق، فإن مسلماً ذكر أولاً في باب (استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر) حديث السيدة عائشة حينما سئلت [أكان رسول الله ﷺ] يصوم من كل شهر ثلاثة أيام؟ قالت: نعم، فقلت لها: من أي أيام الشهر كان يصوم؟ قالت: لم يكن يبالي من أي أيام الشهر يصوم^(٢). ثم ذكر الحديث التالي وهو [عن عمران بن حصين، أن النبي ﷺ قال له: - أو قال لرجل وهو يسمع - يا فلان، أصمت من سرّة هذا الشهر؟ قال: لا، قال: فإذا أفطرت، فصم يومين]^(٣) وبعد ذلك ذكر في (باب صوم سرر شعبان) حديث [عمران بن حصين رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال له - أو لآخر - : أصمت من سرر شعبان؟ قال: لا، قال: فإذا أفطرت، فصم يومين]^(٤) يقول النووي معقبا على هذا: "وهذا تصريح من مسلم بأن رواية عمران الأولى بالهاء وغيرها بالراء، ولهذا فرّق بينهما وأدخل الأولى مع حديث عائشة كالتفسير له، فكانه يقول يستحب أن تكون الأيام الثلاثة من سرّة الشهر وهي وسطه"^(٥). ومنه تعلم أن الحديث الذي فيه سرّة هذا الشهر ورد في غير ما ورد فيه حديث سرر الشهر، فلا يصح الاحتجاج به على أن المراد بالسرر الوسط، وأما النهي عن صيام آخر شعبان فإنما هو لمن لم يعتده^(٦).

(١) إكمال المعلم / ٤ / ١٣٦، وينظر: المنهاج للنووي ٥٣ / ٨، وخب الأفكار للعيني ٤٦٣ / ٨.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ٨١٨ / ٢ - ح / ١٩٤ (كتاب: الصيام، باب استحباب صيام ثلاثة أيام).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ٨١٨ / ٢ - ح / ١٩٥ (كتاب: الصيام، باب استحباب صيام ثلاثة أيام).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ٨٢٠ / ٢ - ح / ١٩٩ (كتاب: الصيام، باب: صوم سرر شعبان).

(٥) المنهاج للنووي ٤٩ / ٨.

(٦) ينظر: المنهل العذب المورود لمحمود خطاب السبكي ٤٩ / ١٠.

خامساً: مما يدل علي تفسير سرر الشهر بآخه السياق المقامي (الخارجي) فالمعنى المحوري للتركيب (س ر ر) يدل علي الخفاء، وهو في الحديث الذي معنا [صوموا الشَّهْرَ وَسِرَّهُ] يناسب آخر الشهر؛ لأن الهلال أكثر ما يختفي في آخر الشهر، يقول ابن فارس: "السَيْنُ وَالرَّاءُ يَجْمَعُ فُرُوعَهُ إِخْفَاءُ الشَّيْءِ. وَمَا كَانَ مِنْ خَالِصِهِ وَمُسْتَقَرِّهِ لَا يَخْرُجُ شَيْءٌ مِنْهُ عَنْ هَذَا. فَالسرُّ: خِلاَفُ الإِغْلَانِ... وَمِنْ ذَلِكَ السَّرَّاءُ وَالسَّرَّاءُ، وَهُوَ لَيْلَةٌ يَسْتَسِرُّ الْهَيْلَالُ، فَرَبِّمَا كَانَ لَيْلَةً، وَرَبِّمَا كَانَ لَيْلَتَيْنِ إِذَا تَمَّ الشَّهْرُ"^(١). ومما يدل كذلك علي أن ليلة السر: آخر ليلة في الشهر، قول أوس بن حجر^(٢) [الطويل]

فلو كُنْتُمْ مِنَ اللَّيَالِي لَكُنْتُمْ ... كَلَيْلَةِ سِرٍّ لَا هَيْلَالٌ وَلَا بَدْرٌ

فالهلال أول الشهر، والبدر وسطه، وقد وصف الشاعر القوم وذمهم بأنهم في حقارتهم وقتلهم كليلة سر لا هلال ولا بدر، أي لا يتقدمون ولا يظهرون.

٣- صفح

"قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِ حُدَيْفَةَ أَنَّهُ قَالَ: [الْقُلُوبُ أَرْبَعَةٌ قَلْبٌ مُصَفَّحٌ كُتِبَ فِيهِ الْإِيمَانُ وَالنَّفَاقُ، وَقَلْبٌ كَذَا وَقَلْبٌ كَذَا حَتَّى عَدَّهَا]^(٣). قَوْلُهُ: (مصفتح) أي ذو وجهين له صفحان، يُقَالُ: سِيفٌ مُصَفَّحٌ أَي ذُو صَفْحَيْنِ... وَرواه المصاحفي عَنِ النَّضْرِ بْنِ شَمِيلٍ فِي كِتَابِ غَرِيبِ الْحَدِيثِ لَهُ فَقَالَ: قَلْبٌ مَغْلَفٌ وَقَلْبٌ مَصْفَحٌ وَقَلْبٌ كَذَا وَقَلْبٌ كَذَا، ثُمَّ فَسَّرَهُ فَقَالَ: الْمَغْلَفُ الَّذِي عَلَيْهِ غِلَافٌ، وَالْمَصْفَحُ: الَّذِي لَا غِلَافَ عَلَيْهِ. وَهَذَا شَيْءٌ لَا أَعْرِفُ وَجْهَهُ، وَالتَّفْسِيرُ مَا ذَكَرْتَهُ لَكَ أَوْلًا"^(٤).

الدراسة والتحليل

يتضح من نص الخطابي أنه فسر (مصفتح) بذي الوجهين الذي له صفحان، والنضر فسره: بالذي لا غلاف عليه. وأنكر الخطابي تفسير النضر، وأنه لا يعرف له وجهًا.

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٣ / ٦٧ (س ر).

(٢) ينظر: ديوان أوس بن حجر ص ٣٨٨.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده ٢٠٨/١٧ - ح/١١١٢٩ (مسند: أبي سعيد الخدري).

(٤) غريب الحديث للخطابي ٢ / ٣٣١.

وقد ذكر بعض علماء اللغة والحديث أقوالاً أخرى في معنى (مُصْفَحٌ) قَالَ اللَّيْثُ: الصَّفْحُ: الجنب، وصفحاً كلَّ شيءٍ جانباه، قَالَ الأزهري: قَالَ شَمِيرٌ: رَعِمَ خَالِدٌ أَنْ القلب المصْفَحُ: المصْفَحُ الَّذِي فِيهِ غَلٌّ الَّذِي لَيْسَ بِخَالِصِ الدِّينِ. وَقَالَ ابْنُ بُرْزُجٍ: المصْفَحُ: المقلوبُ، يُقَالُ: قَلَبْتُ السِّيفَ وَأَصْفَحْتُهُ وَصَابَيْتُهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ؛ فَالْمُصْفَحُ والمُصَابِي: الَّذِي يُحَرِّفُ عَن حَدِّهِ إِذَا ضُرِبَ بِهِ وَيُمَالُ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَغْمِدُوهُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: المصْفَحُ: العريض الَّذِي لَهُ صَفَحَاتٌ لَمْ تَسْتَقِمَّ عَلَى وَجْهِهِ وَاحِدٌ كَالْمُصْفَحِ مِنَ الرُّؤُوسِ لَهُ جَوَانِبٌ^(١).

والذي أميل إليه ترجيح ما قاله الخطابي؛ لأن ما قاله النضر من أن المصْفَحُ: الَّذِي لَا غِلافَ عَلَيْهِ لَمْ أَجِدْهُ عِنْدَ أَحَدٍ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ وَشَرَّاحِ الحَدِيثِ وَغَرِيبِهِ، وَمَا وَجَدْتُهُ هُوَ مَا ذَكَرَهُ الخَطَابِيُّ^(٢). يَقُولُ ابْنُ سَيِّدِهِ: "قلب مُصْفَحٌ: اجتمع فِيهِ الإِيمَانُ والنَّفَاقُ. وَفِي حَدِيثِ حُدَيْفَةَ (رضي الله عنه) [الْقُلُوبُ أَرْبَعَةٌ: قَلْبٌ كَذَّاءٌ... وَقَلْبٌ مُصْفَحٌ] وَهُوَ مِمَّا تَقْدَمُ، كَأَنَّ صَاحِبَهُ يَلْقَى أَهْلَ الإِيمَانِ بِصَفْحَةٍ، وَأَهْلَ النَّفَاقِ بِصَفْحَةٍ"^(٣). بَلْ إِنْ رَاوَى الحَدِيثَ نَفْسَهُ وَهُوَ حُدَيْفَةَ (رضي الله عنه) قَالَ: "وَقَلْبٌ مُصْفَحٌ أَيُّ ذُو وَجْهَيْنِ لَهُ صَفْحَانِ"^(٤).

وأيضاً الأقوال الأخرى التي ذكرها بعض علماء اللغة والحديث في معنى (مُصْفَحٌ) لم يرجحها العلماء، فقد علق الزبيدي علي قول شَمِيرٍ فيما ذكره عن خالد، فقال: "قُلْتُ: فَإِذَا تَأَمَّلْتُ مَا تَلَوْنَا عَلَيْكَ عَرَفْتُ أَنَّ قَوْلَ شَيْخِنَا رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: كَيْفَ يَجْتَمَعَانِ؟ وَكَيْفَ يَكُونُ مِثْلُ هَذَا مِنْ كَلَامِ العَرَبِ، والنَّفَاقُ والإِيمَانُ لَفْظَانِ إِسْلَامِيَّانِ؟ فَتَأَمَّلْ فَإِنَّهُ غَيْرُ مُحَرَّرٍ، نَشَأَ مِنْ عَدَمِ إِطْلَاعِهِ عَلَى نُصُوصِ العُلَمَاءِ فِي بَابِهِ"^(٥).

(١) ينظر: تهذيب اللغة للأزهري ٤/ ١٥٠ (ح ص ف)، والغريبيين في القرآن والحديث لأبي عبيد الهروي ٤/

١٠٨٢، ولسان العرب لابن منظور ٢/ ٥١٦ (ص ف ح).

(٢) ينظر: المحيط في اللغة لابن عباد ١/ ١٩٤ (ح ص ف) ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس ٣/ ٢٩٣

(ص ف ح)، ومعجم بحار الأنوار للفتني ٣/ ٣٢٦.

(٣) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده ٣/ ١٦١ (ص ف ح)، وينظر: النهاية لابن الأثير ٣/ ٣٤.

(٤) غريب الحديث لابن الجوزي ١/ ٥٩٢.

(٥) تاج العروس للزبيدي ٦/ ٥٤٤ (ص ف ح).

يقول الأزهري بعد أن ذكر تلك الأقوال التي ذكرها بعض العلماء مستخدمًا السياق المقامي في ترجيح ما قاله الخطابي: "قلت: وَالَّذِي عِنْدِي فِي الْقَلْبِ الْمُصْفَحُ أَنَّ مَعْنَاهُ الَّذِي لَهُ صَفْحَانِ، أَيْ وَجْهَانِ يَلْقَى أَهْلَ الْكُفْرِ بِوَجْهِهِ، وَيَلْقَى الْمُؤْمِنِينَ بِوَجْهِهِ. وَصَفْحُ كُلِّ شَيْءٍ: وَجْهٌ وَنَاحِيئُهُ، وَهُوَ مَعْنَى الْحَدِيثِ الْآخِرِ: [شَرَّ الرَّجَالِ ذُو الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بِوَجْهِهِ وَهَوْلَاءَ بِوَجْهِهِ] ^(١) وَهُوَ الْمُنَافِقُ. وَيُقَالُ: صَفَحَ فُلَانٌ عَنِّي أَيْ أَعْرَضَ بِوَجْهِهِ وَوَلَّانِي وَجْهَ قَفَاهُ... فَجَعَلَ حُدَيْفَةَ قَلْبَ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَأْتِي الْكُفَّارَ بِوَجْهِهِ وَأَهْلَ الْإِيمَانِ بِوَجْهِهِ آخِرَ ذَا وَجْهَيْنِ" ^(٢).

وهناك مجموعة من الأحاديث تدل على صحة تفسير الخطابي لـ(مُصْفَحٌ) بذي الوجهين الذي له صفحان، من ذلك ما روي عن سعد بن عبادَةَ قَالَ: [لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصْفَحٍ] ^(٣) أَيْ: أَضْرِبُهُ بَحْدِهِ لِلْقَتْلِ وَالْإِهْلَاكِ، لَا بِصَفْحِهِ لِلزَّجْرِ وَالتَّأْدِيبِ، وَلِلسَّيْفِ صَفْحَانِ وَحَدَّانِ، فَصَفْحَا السَّيْفِ: وَجْهَاهُ، وَغِرَارُهُ: حَدَّاهُ ^(٤). ومن ذلك حديث الاستنْجَاءِ [حَجْرَيْنِ لِلصَّفْحَتَيْنِ وَحَجْرًا لِلْمَسْرُوبَةِ] أَيْ جَانِبِي الْمَخْرَجِ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ فِي شِعْرِهِ [تَرَلُّ عَن صَفْحَتِي الْمَعَابِلُ] أَيْ: أَحَدِ جَانِبِي وَجْهِهِ ^(٥).

٤- ظهر

"قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ قَالَتْ: [كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِي قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ] ^(٦). يُرِيدُ قَبْلَ أَنْ تَرْتَفِعَ وَتَصْعَدَ إِلَى شَعْفِ الْجُدْرِ ^(٧). وَرَوَاهُ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ٧١/٩-٧١٧٩/ح (كِتَابُ الْأَحْكَامِ، بَابُ مَا يُخْرَهُ مِنْ ثَنَاءِ السُّلْطَانِ).

(٢) تهذيب اللغة للأزهري ٤/ ١٥٠ (ص ف ح).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ٨/ ١٧٣-٦٨٤٦/ح (كِتَابُ الْخُدُودِ، بَابُ: مَنْ رَأَى مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَقَتَلَهُ).

(٤) ينظر: شرح السنة للبيهقي ٩/ ٢٦٩، وفتح الباري لابن حجر ٩/ ٣٢١، وعمدة القاري للعيني ٢٠/

٢٠٥، واللامع الصبيح للبرزماوي ١٣/ ٣٤٠، وإرشاد الساري للقسطلاني ٨/ ١٠٩.

(٥) ينظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٣/ ٣٤.

(٦) أخرجه ابن ماجه في سننه ١/ ٢٢٣-٦٨٣/ح (كِتَابُ: الصَّلَاةِ، بَابُ: وَقْتِ صَلَاةِ الْعَصْرِ).

(٧) شَعْفَةُ كُلِّ شَيْءٍ: أَعْلَاهُ، ينظر: المحكم والمحيط الأعظم ١/ ٣٧٧ (ش ع ف).

سفيان عن الزهري فقال: [وَالشَّمْسُ طَالَعَةٌ فِي حُجْرَتِهَا لَمْ يَظْهَرِ الْفَيْءُ بَعْدُ] حَدَّثُونَا بِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ حُزَيْمَةَ بِإِسْنَادِهِ. وقال محمد بن إسحاق: لم يظهر: أي لم يَغْلِبِ الْفَيْءُ عَلَى الشَّمْسِ فِي حَجْرَتِهَا. وليس هذا عندي بِالْوَجْهِ؛ لَأَنَّ الْفَيْءَ وَقْتُ الْعَصْرِ فِي الْأَبْنِيَةِ لَا مَحَالَةَ أَغْلِبُ مِنَ الشَّمْسِ، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ لَمْ يَصْعَدْ الْفَيْءُ بَعْدَ إِلَى أَعَالِي الْحَيْطَانِ" (١).

الدراسة والتحليل

من خلال نص الخطابي السابق نجد أن الحديث روي بروايتين، الأولى مفادها أن السيدة عائشة ذكرت أن الرسول (ﷺ) كان يُصَلِّي الْعَصْرَ حال كون الشَّمْسِ فِي حُجْرَتِهَا قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ، وفسر الخطابي قبلية ظهور الشمس بأنه قَبْلَ أَنْ تَرْتَفِعَ إِلَى شَعْفِ الْجَدْرِ، أي أعاليها. والرواية الثانية مفادها أن الرسول (ﷺ) كان يُصَلِّي الْعَصْرَ حال كون الشَّمْسِ طَالَعَةٌ فِي حُجْرَتِهَا لَمْ يَظْهَرِ الْفَيْءُ (أي الظل)، وفسر محمد بن إسحاق عدم ظهور الفيء: بأنه لم يَغْلِبِ الْفَيْءُ عَلَى الشَّمْسِ فِي حَجْرَتِهَا. وعلق الخطابي علي هذا التفسير فقال: ليس هذا عندي بِالْوَجْهِ؛ لَأَنَّ الْفَيْءَ وَقْتُ الْعَصْرِ فِي الْأَبْنِيَةِ لَا مَحَالَةَ أَغْلِبُ مِنَ الشَّمْسِ، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ لَمْ يَصْعَدْ الْفَيْءُ بَعْدَ إِلَى أَعَالِي الْحَيْطَانِ.

ولعل الفارق بين تفسير ابن إسحاق والخطابي أن ابن إسحاق فسر عدم ظهور الفيء بأنه لم يَغْلِبِ عَلَى الشَّمْسِ فِي الْحَجْرَةِ، يعني أن شعاع الشمس في الحجرة هو الغالب والظل أقل، وهذا يعني أن الشمس لا زالت حية في الحجرة، وأن الرسول (ﷺ) كان يبكر جداً بصلاة العصر، أما الخطابي ففسر عدم ظهور الفيء بأنه لم يَصْعَدْ إِلَى أَعَالِي الْحَيْطَانِ، يعني أن الظل في الحجرة هو الغالب وشعاع الشمس أقل، وهذا يعني أن الرسول (ﷺ) كان ينتظر فيصلي العصر حين يكون الظل في الحجرة هو الغالب علي شعاع الشمس.

(١) غريب الحديث للخطابي ١/ ١٩٠ وما بعدها.

والذي أميل إليه ترجيح ما قاله ابن إسحاق، وبِهِ قَالَ الْجُمْهُورُ، وأبو يوسف ومحمد والحسن وزفر وهو رواية الحسن عن أبي حنيفة، وهو الأظهر وبه يفتى، فالرسول (ﷺ) كان يعجل بصلاة العصر في أول وقتها، وهو حين يصير ظل كل شيء مثله، ويدل عليه أخبار وأثار كثيرة، وقال أبو حنيفة في المشهور عنه: لا يدخل وقت العصر حتى يصير الظل مثليه، وخالفه الناس كلهم في ذلك حتى أصحابه، وذكر الشافعي: أن هذا الحديث - الذي ذكره الخطابي - من أبين ما روي في أول الوقت؛ لأن حجر أزواج النبي (ﷺ) في موضع منخفض من المدينة وليست بالواسعة، وذلك أقرب أن ترتفع الشمس منها في أول وقت العصر. فالحجرة الضيقة القصيرة الجدران يسرع ارتفاع الشمس منها، ولا تكون الشمس فيها موجودة إلا والشمس مرتفعة في الأفق جداً. وقال النووي: وكانت الحجرة ضيقة العرصة [الفرغ] قصيرة الجدار بحيث يكون طول جدارها أقل من مسافة العرصة [أي أقل من ضلع الفرغ] بشيء يسير، فإذا صار ظل الجدار مثله دخل وقت العصر وتكون الشمس بعد في أواخر العرصة لم يقع الفيء في الجدار الشرقي، وكُلَّ الرِّوَايَاتِ مَحْمُولَةٌ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ^(١). والخطابي نفسه اعترف بهذا فقال: "قلت: وحجرة عائشة ضيقة الرقعة والشمس تقلص عنها سريعاً"^(٢). فكان (ﷺ) ينصرف من صلاة العصر والشمس في وسط الحجرة لم يصعد فيؤها في جدارها، وذكر عن الحسن البصري أنه قال: كنت أدخل بيوت النبي (ﷺ) وأنا محتلم فأناول سقفها بيدي، وذلك في خلافة عثمان (رضي الله عنه)^(٣).

مما سبق يتضح أن السياق المقامي يدل على تعجيل صلاة العصر في أول وقتها، إضافة إلى ورود عدد من الأحاديث تدل على ذلك، منها ما روي أنه (ﷺ) [كان

(١) ينظر: المنهاج للنووي ٥ / ١٠٩، وفتح الباري لابن حجر ٢ / ٢٦، وعمدة القاري ٥ / ٣٣، وشرح الزرقاني

١ / ٧٨، والمنهل العذب المورود ٣ / ٣١٧.

(٢) معالم السنن للخطابي ١ / ١٣٠.

(٣) ينظر: طرح التثريب للعراقي ٢ / ١٦٧.

يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيضاء مُرْتَفَعَةً حَيَّةً، وَيَذْهَبُ الدَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةً^(١) وفي رواية [وَيُصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ يَرْجِعُ أَحَدُنَا إِلَى رَحْلِهِ فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةً]^(٢)، وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: [رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ... وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةً يَسِيرُ الرَّجُلُ حِينَ يَنْصَرِفُ مِنْهَا إِلَى ذِي الْخُلَيْفَةِ سِتَّةَ أَمْيَالٍ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ]^(٣) وفي هذا دليل لمذهب الجمهور ودلالة أيضاً على استحباب المبادرة بصلاة العصر أول وقتها؛ لأنه لا يمكن أن يذهب الذهاب بعد صلاة العصر عدة أميال والشمس لم تتغير بصفرة إلا إذا صلى العصر حين صار ظل كل شيء مثله. ولا يكاد يحصل هذا إلا في الأيام الطويلة^(٤).

والسياق المقامي المتعلق بروايات الحديث يدل لمذهب الجمهور، فقد ورد في صحيح البخاري [أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ، وَالشَّمْسُ لَمْ تَخْرُجْ مِنْ حُجْرَتِهَا]^(٥) وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ: [مِنْ قَعْرِ حُجْرَتِهَا]^(٦). وفي رواية [وَالشَّمْسُ بَيضاء فِي قَعْرِ حُجْرَتِي طَالِعَةً]^(٧) فَرَادَ أَبُو أُسَامَةَ التَّفْيِيدَ بِقَعْرِ الْحُجْرَةِ، وهذا يدل على أن الشمس كانت موجودة في وسط الحجرة وأرضها ولم تظهر على جدران الحجرة، وهذه الرواية أَوْضَحَ فِي شِدَّةِ تَعْجِيلِ الْعَصْرِ مِنَ الرَّوَايَةِ الْمُطْلَقَةِ وَغَيْرِهَا مِنَ الرَّوَايَاتِ، فَبِقِيَّةِ الرَّوَايَاتِ إِنَّمَا تَدُلُّ عَلَى بَقَاءِ الشَّمْسِ فِي الْحُجْرَةِ لَمْ تَخْرُجْ مِنْهَا، فَيَحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ مَوْجُودَةً عَلَى حَيْطَانِ الْحُجْرَةِ قَدْ قَارَبَتِ الْخُرُوجَ. ورواية أبي أسامة تدل على أن الشمس كانت موجودة في أرض الحجرة^(٨).

(١) أخرجه أبو داود في سننه ١١١/١-ح/ ٤٠٤ (كتاب: الصلاة، باب: في وقت صلاة العصر).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ١١٤/١-ح/ ٥٤٧ (كتاب: مواقيت الصلاة، باب: وقت العصر).

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١/٦٤٧-ح/ ٢٠٧٨ (باب: تعجيل صلاة العصر).

(٤) ينظر: التمهيد لابن عبد البر ٩٨/٨، والمنهل العذب المورود للسبكي ٣/٣١٧.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه ١١٤/١-ح/ ٥٤٤ (كتاب: مواقيت الصلاة، باب: وقت العصر).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه ١١٤/١-ح/ ٥٤٤ (كتاب: مواقيت الصلاة، باب: وقت العصر).

(٧) أخرجه ابن راهويه في مسنده ٢/١٤٥-ح/ ٦٣٣ (أحاديث: عروة بن الزبير).

(٨) ينظر: فتح الباري لابن رجب ٤/٢٧٨، وفتح الباري لابن حجر ٢/٢٥.

٥- عليكم

"قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ (ﷺ): [أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: عَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ...].^(١)

قوله: (السَّامُ) فسره أبو عبيد في كتابه وقال: هُوَ الْمَوْتُ... وتأوله قتادة على خلاف هذا... كان قتادة يُفسر (السَّامُ عليكم) تسأمون دينكم... قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ: وهذا أحسن من رواية مَنْ قَالَ: (وعليكم) بالواو؛ لأنَّ هذا مَعْنَاهُ رَدَدْتُ مَا قَلْتُمُوهُ عَلَيْكُمْ، وَإِذَا أَدَخَلْتَ الْوَاوَ صَارَ الْمَعْنَى فَعَلِي وَعَلَيْكُمْ؛ لِأَنَّ الْوَاوَ حَرْفُ الْجَمْعِ وَالتَّشْرِيكِ^(٢).

الدراسة والتحليل

من الواضح أنه قد جاءت روايتان في الحديث، أولاهما: (عليكم) بدون واو، والثانية (وعليكم) بالواو، واختار الخطابي الرواية الأولى؛ لأن الرواية الثانية التي بالواو تقتضي الجمع والتشريك في الحكم، وأما علي الرواية الأولى فيكون المعنى: رددت ما قلتموه عليكم، فلا يكون هناك جمع ولا تشريك.

وكما سبق في نص الخطابي أُخْتَلِفَ فِي مَعْنَى السَّامِ فِي قَوْلِ الْيَهُودِ: [السَّامُ عَلَيْكُمْ] فَقَالَ الْجُمْهُورُ مُرَادُهُمْ بِهِ الْمَوْتُ، وَهُوَ مَعْرُوفٌ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ بِدَلِيلِ قَوْلِ النَّبِيِّ (ﷺ) [مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ دَوَاءً إِلَّا السَّامُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا السَّامُ؟ قَالَ الْمَوْتُ]^(٣) وَقِيلَ: مُرَادُهُمْ بِالسَّامِ: السَّامَةُ وَهِيَ الْمَلَلُ، وَأَنَّ مَعْنَاهُ تَسَامُونَ دِينَكُمْ، وَهَذَا تَأْوِيلُ قَتَادَةَ^(٤). قَالَ الطَّبِيُّ: رَوَاهُ قَتَادَةُ مَهْمُوزًا، وَقَالَ: مَعْنَاهُ تَسَامُونَ دِينَكُمْ. وَرَوَاهُ

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ٤ / ١٧٠٦ - ح / ١٠ (كتاب السَّلام، بَابُ النَّهْيِ عَنِ ابْتِدَاءِ أَهْلِ الْكِتَابِ بِالسَّلام).

(٢) غريب الحديث للخطابي ١ / ٣٢٠.

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط ٣ / ٧٥ - ح / ٢٥٣٤ (باب: من اسمه إبراهيم).

(٤) ينظر: التمهيد لما في الموطأ للقرطبي ١٧ / ٨٨ وما بعدها، وطرح التثريب للعراقي ٨ / ١١٠.

عَيْزُهُ السَّامُ بِلَا هَمْزٍ وَهُوَ الْمَوْتُ، وَهُوَ الْمَشْهُورُ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ بِلُغَةِ الْيَهُودِ^(١). وَهُوَ كَذَلِكَ فِي اللُّغَةِ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ الْأَصْمَعِيُّ وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَغَيْرُهُمَا^(٢). وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: "قَالَ النَّوَوِيُّ تَبَعًا لِعِيَاضٍ مَنْ فَسَّرَ السَّامَ بِالْمَوْتِ فَلَا يَبْعُدُ ثُبُوتُ الْوَاوِ، وَمَنْ فَسَّرَهَا بِالسَّامَةِ فَاسْقَاطُهَا هُوَ الْوَجْهَ. قُلْتُ: بَلِ الرَّوَايَةُ بِإِثْبَاتِ الْوَاوِ ثَابِتَةٌ، وَهِيَ تُرْجَحُ التَّفْسِيرَ بِالْمَوْتِ وَهُوَ أَوْلَى مِنْ تَغْلِيظِ الثَّقَةِ"^(٣). وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَيَّ أَنَّهُ الْمَوْتُ قَوْلُ السَّيِّدَةِ عَائِشَةَ [عَلَيْكُمْ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ وَالْأَفْنُ وَالذَّامُ] فَيَبْدُو أَنَّهَا بَالِغَتْ فِي الْإِنْكَارِ عَلَيْهِمْ؛ لِأَنَّهَا فَهَمَّتْ أَنَّهُمْ دَعَاوُ عَلَيْهِ بِالْمَوْتِ.

والذي أميل إليه ترجيح رواية (عليكم) بالواو لعدة أسباب -

أولاً: لأن أكثر الروايات بإثبات الواو، وعلى هذا في معناه وجهان، أحدهما: إذا كان السام معناه الموت كما هو المشهور فيه فالاشتراك ظاهر، والمعنى: أنا لسنا نموت دونكم بل نحن نموت وأنتم أيضاً تموتون فلا محذور في دخول الواو على كل تقدير؛ إذ «كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَإِنَّ» (الرحمن)، وكأن المعنى أننا جميعاً نموت ومرجعنا إلى الله يحكم بيننا. والوجه الثاني: أن الواو هنا للاستئناف، واستعمالهما للاستئناف كثير، فاستعملت له هاهنا، وقيل: زائدة، لا للعطف والتشريك، والتقدير: وعليكم ماتستحقونه من الذم، وأما حذف الواو فتقديره: بل عليكم السام^(٤). يقول النووي: "الصواب أن إثبات الواو وحذفها جائزان كما صححت به الروايات، وأن الواو أجود كما هو في أكثر الروايات ولا مفسدة فيه؛ لأن السام الموت وهو علينا وعليهم، ولا ضرر في قوله بالواو"^(٥).

(١) ينظر: النهاية لابن الأثير ٢/ ٣٢٨، والكاشف عن حقائق السنن للطببي ١٠ / ٣٠٤١، ومرواة المفاتيح

للقاري ٧ / ٢٩٤٠، وعون المعبود للعظيم أبيادي ١٤ / ٧٧.

(٢) ينظر: العين للخليل ٧ / ٣٢٠ (س و م) وغريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٣٥٧، والصحاح للجوهري

١٩٥٥ / ٥ (س و م) ولسان العرب ١٢ / ٢٨٠ (س أ م) وتاج العروس ٣٢ / ٤٣٧ (س و م).

(٣) فتح الباري لابن حجر ١١ / ٤٦، وينظر: إكمال المعلم للقاضي عياض ٧ / ٤٩.

(٤) ينظر: إكمال المعلم للقاضي عياض ٧ / ٤٨، وعمدة القاري ١٤ / ٢٠٦، والبدر التمام للمغربي ٩ / ٢٩٥،

وشرح الزرقاني على موطأ مالك ٤ / ٥٦٩، وعون المعبود للعظيم أبيادي ١٤ / ٧٧.

(٥) المنهاج شرح صحيح مسلم للنووي ١٤ / ١٤٥.

ثانياً: ذكر ابن حجر أن الخطابي قد رجح عن ذلك - يعني عن ترجيحه لرواية (عليكم) بحذف الواو - فقال لما تكلم على حديث عائشة المذكور وزاد في آخره [أولم تسمعي ما قلت! رددت عليهم فيستجاب لي فيهم ولا يستجاب لهم في] (١) قال الخطابي ما ملخصه: إن الداعي إذا دعا بشيء ظلماً فإن الله لا يستجيب له ولا يجد دعوته محلاً في المدعو عليه. انتهى. فمن أنكر الرواية بالواو وتخطتها من حيث المعنى مردوداً عليه بما تقدم (٢).

فمقصود الرسول (ﷺ) - والله أعلم - أنهم لما كانوا ضالين عن الهدى وعلى غير طريق الحق، ومعاندين في الإصرار على كفرهم بعدما تبين لهم الحق أنه يستجاب له فيهم ولا يستجاب لهم فيه؛ لأنهم ظالمون في دعائهم عليه كما قال تعالى: ﴿وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ ۚ﴾ [الرعد]، وهذا أصل في دعاء الظالم أنه لا يستجاب فيمن دعا عليه، وإنما يرتفع إلى الله تعالى من الدعاء ما وافق الحق (٣).

ثالثاً: اختيرت هذه الرواية (وعلیکم) - والتي معناها الموت عام علينا وعلیکم - لتكون أبعد عن الإفحاش، وأبلغ وأقرب إلى الرفق (٤). ومما يدل على هذا أنه (ﷺ) لم يقر السيدة عائشة لما أجابتهم بقولها: عَلَيْكُمُ السَّأْمُ وَاللَّعْنَةُ وَالْأَفْنُ وَالذَّامُ. بل قال لها: [إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ] (٥)، وفي رواية [مهلاً يا عائشة، عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ، وَإِيَّاكَ وَالْعُنْفَ وَالْفَحْشَ] (٦) فالوقوف على الأدب النبوي والخلق المرضي هو الواجب، فعن أنس بن مالك (رضي الله عنه) قال: [لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ (ﷺ) سَبَّابًا وَلَا فَحَّاشًا وَلَا لَعَانًا] (٧).

(١) أخرجه البخاري في الجامع المسند الصحيح ١٢/٨ - ح/٦٠٣٠ (باب: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ (ﷺ) فَاحِشًا).

(٢) ينظر: فتح الباري لابن حجر ١١ / ٤٥.

(٣) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال ١٠ / ١٣١.

(٤) ينظر: اللامع الصبيح للزماوي ١٥ / ٦٣، والكوثر الجاري للكوراني ٩ / ٤٢٥.

(٥) أخرجه البخاري في الجامع المسند الصحيح ١٢/٨ - ح/٦٠٢٤ (باب: الرَّفْقُ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ).

(٦) أخرجه البخاري في الجامع المسند الصحيح ١٢/٨ - ح/٦٠٣٠ (باب: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ (ﷺ) فَاحِشًا).

(٧) أخرجه البخاري في الجامع المسند الصحيح ٨/١٣ - ح/٦٠٣١ (باب: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ (ﷺ) فَاحِشًا).

رابعاً: اختار ابن دقيق العيد رواية (وعليكم) " لأنك إذا قلت بغير واو، وكان هو قد قال: السلام عليك، كنت قد نفيت السلام عن نفسك ورددته عليه"^(١).
كل هذا إذا فسر (السام) بالموت، وأما من فسره بالسامة وهي الملالة أي يسأمون دينكم، فإسقاط الواو هو الوجه"^(٢).

٦- عيار

"قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: [إِذَا تَوَضَّأْتَ فَأَمِّرْ عَلَى عِيَارِ الْأَذْنَيْنِ] قَالَ الدَّورِيُّ: يريد بالعيار ما فوق الأذنين. كأنه يذهب إلى العيار الذي تعتبر به الأشياء يريد به الموضع الذي ينتهي إليه حد الأذن، ولست أرى هذا شيئاً؛ لأنه لا سنة في غسل ما وراء الأذنين ولا في إمرار الماء على ما فوقها، وإنما وردت السنة بمسح الأذن نفسها وكان يأخذ لهما ماء جديداً فيمسح ظاهرهما وباطنهما، وإنما العيار ما عار ونتأ من الأذن، أي: أشرف وارتفع منها، وكل عظم ناتئ من البدن عير"^(٣).

الدراسة والتحليل

من خلال نص الخطابي نجد أن الدوروي فسر عيار الأذنين بما فوقهما، ولعله يقصد ما بين أعلى الأذن ومنبت شعر الرأس من جهة الأذن، ثم ذكر الخطابي أن هذا التفسير ليس بشيء؛ لأنه لا سنة في غسل ما وراء الأذنين ولا في إمرار الماء على ما فوقها، وبتتبع ما جاء في كتب اللغة وشروح الحديث وغريبه لم أجد أحداً فسر العيار في الحديث كما فسره الدوروي - فيما نقله الخطابي - فقد فسروه كما فسره الخطابي، يقول أبو عبيد: "عيار الأذنين: هو جمع عير، وهو المرتفع منها النائي"^(٤). ويقول ابن فارس:

(١) شرح الإلمام بأحاديث الأحكام لابن دقيق العيد ٢ / ٢٩٥.

(٢) ينظر: نخب الأفكار للعيني ١٤ / ٢٦٢.

(٣) غريب الحديث للخطابي ٢ / ٤١٧.

(٤) الغريبين في القرآن والحديث لأبي عبيد الهروي ٤ / ١٣٤٩، وينظر: الفائق للزمخشري ٣ / ٤٤ وغريب

الحديث لابن الجوزي ٢ / ١٣٨، ومجمع بحار الأنوار الفتني ٣ / ٧١٥.

الغير في الأذن: ما تحت الغضروف في باطنها^(١). وفي المحكم: "والعير من إذن الإنسان والفرس: ما تحت الفرع من باطنه"^(٢).

والذي أميل إليه ترجيح ما قاله الخطابي من تفسير عيار الأذنين بما عار أي ارتفع ونتأ من الأذن، لا كما قال الدوري بأنها ما فوق الأذنين، لعدة أسباب: أولاً: لأن هذا قول جمهور العلماء من شراح الحديث وغيره، وكذلك هو الحال بالنسبة لعلماء اللغة، وقد أورد اللغويون عدة دلالات تؤكد على أن العيار كل عظم نأتى من البدن، يقول ابن منظور: "العير: العظم النأتى وسط الكف... وغير النصل: النأتى في وسطه... والعير من أذن الإنسان والفرس ما تحت الفرع من باطنه... العيار جمع غير، وهو النأتى المرتفع من الأذن. وكل عظم نأتى من البدن: عير. وغير القدم: النأتى في ظهرها... وقيل: كل نأتى في وسط مستوي غير. وعير الأذن: التود الذي في باطنها"^(٣). ومما يؤكد التفسير الذي ذكره الخطابي لـ(عيار الأذن) المعنى المحوري لمادة (ع ي ر)، يقول ابن فارس: "العين والياء والراء أصلان صحيحان، يدل أحدهما على نؤ الشيء وارتفاعه، والآخر على مجيء وذهاب. فالأول العير، وهو العظم النأتى وسط الكتف... والعير في القدم: العظم النأتى في ظهر القدم"^(٤).

ومما يدل كذلك على اختيار الخطابي السياق غير اللغوي (الخارجي) حيث إنه لا سنة في إمرار الماء على ما فوق الأذنين، والسنة وردت بمسح الأذن نفسها، ومما ورد من ذلك: [أتى رسول الله ﷺ] بوضوء فتوضأ فغسل كفيه ثلاثاً... ثم مسح برأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما^(٥)، وفي رواية [زاد هشام: وأدخل أصابعه في صمخ أذنيه]^(٦). وفي

(١) مجمل اللغة لابن فارس ص ٦٣٩.

(٢) المحكم لابن سيده ٢٣٤/٢ (ع ي ر) وينظر: تاج العروس ١٧٣/١٣ (ع ي ر).

(٣) لسان العرب لابن منظور ٦٢١/٤ (ع ي ر) وينظر: تاج العروس ١٧٣/١٣ وما بعدها (ع ي ر).

(٤) معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٤ / ١٩١ (ع ي ر).

(٥) أخرجه أبو داود في سننه ١ / ٣٠ - ح / ١٢١ (كتاب الطهارة، باب: صفة وضوء النبي ﷺ).

(٦) أخرجه أبو داود في سننه ١ / ٣٠ - ح / ١٢٢ (كتاب الطهارة، باب: صفة وضوء النبي).

رواية [في جُحْرِي أُذُنِيهِ] (١). وفي حديث ابنِ عَبَّاسٍ [أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ] مَسَحَ أُذُنِيهِ دَاخِلَهُمَا بِالسَّبَابَتَيْنِ وَخَالَفَ إِبْهَامِيهِ إِلَى ظَاهِرِ أُذُنِيهِ، فَمَسَحَ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا] (٢). قال الترمذي بعد هذا الحديث: " حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ: يَرَوْنَ مَسْحَ الْأُذُنَيْنِ ظُهُورَهُمَا وَبُطُونَهُمَا" (٣).

فهذه الأحاديث - وغيرها مما اطلعت - لم يرو فيها عن النبي ﷺ ولا عن صحابته أنهم كانوا يُمرون الماء علي ما فوق الأذنين، وإنما يمسحون الرأس ما أقبل منه وما أدبر من المنبت ابتداء وانتهاء، ويمسحون كذلك الأذنين ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا، مع إدخال أصابعهم في جُحْرِ الأذنين، وأحياناً يمسح داخل الأذنين بالسبابتين، وخالف في مسح ظاهرهما فمسحهما بإبهاميه كما هو واضح من الأحاديث.

٧- فلتة

" قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ: [إِنَّ بَيْعَةَ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ فُلْتَةً وَقَى اللَّهُ شَرَّهَا] (٤). عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: قَوْلُ عُمَرَ [إِنَّ بَيْعَةَ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ فُلْتَةً] فَإِنَّ مَعْنَى الْفُلْتَةِ: الْفُجَاءَةُ، وَإِنَّمَا كَانَتْ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَنْتَظِرْ بِهَا الْعَوَامَّ إِنَّمَا ابْتَدَرَهَا أَكْبَارُ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَعَامَّةِ الْأَنْصَارِ... ثُمَّ أَصْفَقُوا لَهُ كُلُّهُمْ... قَالَ: وَقَالَ عُمَرُ: لَا بَيْعَةَ إِلَّا عَنْ مَشُورَةٍ... هذه حكاية قول أبي عبيد. قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ: قد تكون الفلتة بمعنى الفجاءة، وليست بالذي أراد عمر، ولا لها موضع في هذا الحديث... وحاش لتلك البيعة أن تكون فجاءة لا مشورة فيها... وكيف يسوغ ذلك وعمر نفسه يقول في هذه القصة: لا بيعة إلا عن مشورة... ومما يؤكد ذلك حديث... قِصَّةُ مَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ وَاجْتَمَعَ الْمُهَاجِرُونَ فَجَعَلُوا يَتَشَاوَرُونَ بَيْنَهُمْ... فتأمل قوله: (فجعلوا يتشاورون بينهم)

(١) أخرجه ابن ماجة في سننه ١/ ٢٨٢ - ح/ ٤٤١ (أَبْوَابُ الطَّهَّارَةِ، بَابُ: فِي مَسْحِ الْأُذُنَيْنِ).

(٢) أخرجه ابن ماجة في سننه ١/ ١٥١ - ح/ ٤٣٩ (أَبْوَابُ الطَّهَّارَةِ، بَابُ فِي مَسْحِ الْأُذُنَيْنِ).

(٣) أخرجه النسائي في السنن الكبرى ٦/ ٤٠٨ - ح/ ٧١١٣ (كِتَابُ الْقِسَامَةِ، بَابُ تَثْبِيثِ الرَّجْمِ).

(٤) ينظر: سنن الترمذي ١/ ٩٢ - ح/ ٣٦ (أَبْوَابُ الطَّهَّارَةِ، بَابُ مَسْحِ الْأُذُنَيْنِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا).

فإنه قد صرح بأنها لم تكن فجأة وأن القوم لم يعطوا الصفقة إلا بعد التشاور... قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ: وكلام أبي عبيد في الفصل الأول إذا تأملته تبينت منه نفس هذا المعنى وعلمت أنه إنما منع في الجملة ما أعطاه في التفصيل... الفلته عند العرب آخر ليلة من الأشهر الحرم. أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍ... عن ابن الأعرابي قَالَ: الفلته الليلة التي يشك فيها كما يشك في اليوم... وبيان هذه الجملة أن العرب كانوا يعظمون الأشهر الحرم... فلا يتقاتلون، يرى الرجل منهم قاتل أبيه فلا يمسه بسوء... إلى أن تكون آخر ليلة منها فربما يشك قوم فيقولون هي من الحل وبعضهم يقول بل هي من الحرم، فيبادر الموتور الحنق^(١) في تلك الليلة فينتهز الفرصة في إدراك ثاره غير متلوم أن تنصرم عَنْ يَقِين علم، فيكثر الفساد^(٢).

الدراسة والتحليل

يتضح من نص الخطابي أنه ينكر علي أبي عبيد تفسيره الفلته بـ(الفجأة) في هذا الحديث وإن كانت في اللغة تأتي بهذا المعنى؛ لأن هذه البيعة لم تكن فجأة لا مشورة فيها كما سبق شرحه في النص، ويرى الخطابي أن الفلته عند العرب آخر ليلة من الأشهر الحرم التي يشك قوم فيحسبوننها من الحل وبعضهم يحسبها من الحرم، فيبادر الموتور في إدراك ثاره، فيكثر الفساد في تلك الليلة.

وبالنظر في كتب اللغة وشروح الحديث نجد أن الـ(فَلْتَةً) بمعنى الفجأة وَزْنَا وَمَعْنَى، فالفلته في الحديث: كل شيء عمل علي غير روية، ويؤدر به خوف انتشار خبره، هذا قول أبي عبيدة وغيره، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ شَادَانَ: سَأَلْتُ أَبَا زَيْدٍ النَّحْوِيَّ عَنْ قَوْلِ عُمَرَ (كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ فُلْتَةً) فَقَالَ: أَرَادَ كَانَتْ فَجَاءَةً، وَتَقُولُ الْعَرَبُ إِذَا رَأَتْ الْهَلَالَ بِغَيْرِ قَصْدٍ إِلَى ذَلِكَ: رَأَيْتُ الْهَلَالَ فُلْتَةً. وأنكره بعضهم، وقال: هَذَا لَا يَصِحُّ وَهَلْ كَانَ تَقْدِيمَهُ إِلَّا

(١) الْمُؤْتَوْرُ: الَّذِي قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَلَمْ يُدْرِكْ بِدَمِهِ، وَالْحَنْقُ: شِدَّةُ الْاِغْتِيَاظِ وَالْحَقْدُ، وَأَحْنَقَ الرَّجُلُ إِذَا حَقَّدَ حَقْدًا لَا يَنْحَلُّ. ينظر: لسان العرب ٥/٢٧٤ (و ت ر) ١٠/٦٩ وما بعدها (ح ق).

(٢) غريب الحديث للخطابي ٢/١٢٢ وما بعدها، وينظر: غريب الحديث لأبي عبيد بن سلام ٣/٣٥٦.

بعد مُساوَرَة واتفاق من المُهاجِرِين وَالْأَنْصَارِ، وَإِنَّمَا الْفَلْتَةُ هُنَا مُشْتَقَّةٌ مِنَ الْفَلْتَةِ، آخِرُ لَيْلَةٍ مِنَ الْأَشْهُرِ الْحُرْمِ، وَهِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي يُشْكُ فِيهَا هَلْ هِيَ مِنْ رَجَبٍ أَوْ شَعْبَانَ وَهَلْ مِنْ الْمُحَرَّمِ أَوْ صَفَرٍ، فَكَانَ مَنْ لَهُ نَأْرٌ تَرَبَّصَ، فَإِذَا جَاءَتْ تِلْكَ اللَّيْلَةُ انْتَهَزَ الْفُرْصَةَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَحَقَّقَ انْسِلَاخُ الشَّهْرِ فَيَتِمَّكَنَّ مِمَّنْ يُرِيدُ إِيقَاعَ الشَّرِّ بِهِ وَهُوَ آمِنٌ فَيَتَرْتَّبُ عَلَى ذَلِكَ الشَّرِّ الْكَثِيرِ، وَكَانُوا يَسْمُونُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ فِلْتَةً، ثُمَّ يَحْتَجُونَ بِأَنَّهَا مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ الْحَلَالِ وَأَنَّ الشَّهْرَ الْحَرَامَ كَانَ نَاقِصًا إِدْغَالًا مِنْهُمْ^(١) إِلَى مَا يَحْبُونَ. وَهَذَا الْمَعْنَى رُوِيَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ سَالِمٌ: فَشَبَّهَ عُمَرُ الْحَيَاةَ النَّبَوِيَّةَ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ، وَالْفَلْتَةَ بِمَا وَقَعَ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) حَيْثُ أَدْخَلَ النَّاسَ بِمَوْتِهِ بَيْنَ مُدْعِ إِمَارَةٍ، وَبَيْنَ جَاحِدِ زَكَاةٍ، وَمَرْتَدٍ إِلَى غَيْرِ الْإِسْلَامِ، فَلَوْلَا بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ الَّتِي اعْتَرَضَتْ دُونَ هَذِهِ الْأُمُورِ كَانَتْ الْفَضِيحَةَ. وَإِلَى هَذَا زَهَبَ الْخَطَابِيُّ^(٢).

وَقِيلَ: أَرَادَ بِالْفَلْتَةِ: الْخَلْسَةَ، أَيْ إِنَّ الْإِمَامَةَ يَوْمَ السَّقِيْفَةِ مَالَتْ الْأَنْفُسُ إِلَى تَوَلِّيِّهَا، وَنِيَطُ بِهَا كُلُّ طَمَعٍ، وَلِذَلِكَ كَثُرَ فِيهَا التَّشَاجُرُ، وَقَامُوا فِيهَا بِالْخُطْبِ وَوَثِبَ غَيْرُ وَاحِدٍ يَسْتَصَوِبُهَا لِرَجُلٍ عَشِيرَتِهِ، فَمَا قَلَّدَهَا أَبُو بَكْرٍ إِلَّا انْتِزَاعًا مِنَ الْأَيْدِي وَاخْتِلَاسًا^(٣).

وَقَالَ الْكِرَابِيسِيُّ: الْمُرَادُ بِالْفَلْتَةِ مَا وَقَعَ مِنْ مُخَالَفَةِ الْأَنْصَارِ وَمَا أَرَادُوهُ مِنْ مُبَايَعَةِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالُوا: مِمَّنْ أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: الْمُرَادُ أَنَّ ابْتِدَاءَهَا كَانَ عَنْ غَيْرِ مَلَأٍ كَثِيرٍ، وَالشَّيْءُ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ يُقَالُ لَهُ الْفَلْتَةُ^(٤). وَجَاءَ عَنْ أَشْهَبٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُهَا بِضَمِّ الْفَاءِ، وَيُفَسِّرُهَا بِانْفِلَاتِ الشَّيْءِ مِنَ الشَّيْءِ، وَيَقُولُ: الْفَتْحُ غَلَطٌ وَإِنَّهُ إِنَّمَا

(١) الدَّاعِلُ الَّذِي يَبْغِي أَصْحَابَهُ الشَّرَّ. يَنْظُرُ: تَهْذِيبُ اللُّغَةِ ٨ / ٩١ (غ د ل).

(٢) يَنْظُرُ: كِتَابُ الْعَيْنِ ٨ / ١٢٢، وَتَهْذِيبُ اللُّغَةِ ١٤ / ٢٠٤، وَلِسَانُ الْعَرَبِ ٢ / ٦٧ (ف ل ت) وَالِاسْتِذْكَارُ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ ٧ / ٢٥٨، وَفَتْحُ الْبَارِيِّ لِابْنِ حَجْرٍ ١٢ / ١٤٧.

(٣) يَنْظُرُ: الْفَائِقُ لِلزَّمْخَشَرِيِّ ٣ / ١٤٠، وَالنِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِابْنِ الْأَثِيرِ ٣ / ٦٧، وَلِسَانُ الْعَرَبِ ٢ / ٦٧، وَتَاجُ الْعُرُوسِ لِلزَّيْدِيِّ ٥ / ٢٧ (ف ل ت).

(٤) يَنْظُرُ: شَرْحُ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ لِابْنِ بَطَّالٍ ٨ / ٤٦٠، وَالتَّوْضِيحُ لِشَرْحِ الْجَامِعِ الصَّحِيحِ لِابْنِ الْمَلْفَنِ ٣١ / ٢٢١ وَمَا بَعْدَهَا، وَفَتْحُ الْبَارِيِّ لِابْنِ حَجْرٍ ١٢ / ١٥٠، وَعَمْدَةُ الْقَارِيِّ ٢٤ / ١٠.

يُقَالُ فِيمَا يُنْدَمُ عَلَيْهِ وَيَبْعُهُ أَبِي بَكْرٍ لَمْ يَنْدَمَ عَلَيْهَا أَحَدٌ^(١). وأُنكر هذا القول لثبوت الرواية بفتح الفاء، كما أنه لا يلزم من وقوع الشيء بغتة أن يندم عليه كل أحد، وإنما أطلقوا على البيعة ذلك بالنسبة لمن لم يحضرها في الحال الأول^(٢).

ويبدو أن ما ذهب إليه أبي عبيد وما ذكره الخطّابي هو مجرد خلاف لفظي، فأبي عبيد لم يقل إن البيعة وقعت من غير مشورة، وإنما ذكر أنها كانت فجاءة؛ لأنه لم ينتظر بها العوام وإنما ابتدراها أكابر المهاجرين وعمامة الأنصار، ثم أصفقوا له كلهم؛ لمعرفتهم أن أبا بكر ليس منازع ولا شريك في الفضل، وذكر قول عمر: لا بيعة إلا عن مشورة وأياماً رجل بايع عن غير مشورة فلا يؤمر واحد منهما. وهذا يدل على أنه لم يقصد أن بيعه أبي بكر وقعت من غير مشورة كما قد يتوهم البعض أن عمر كان ينادم على بيعه أبي بكر، وليس كذلك، وإنما استعجل عمر بالبيعة مخافة الفتنة ولو وقع توقف لم تؤمن، قال أبو عبيد: عوجل ببيعة أبي بكر خوف انتشار الأمر وأن يطمع من ليس بموضع لذلك فكانت تلك الفتنة هي التي وقى الله بها الشر المخوف، وقال ثعلب: في الكلام إضمار تقديره: كان فتنة من فتنة وقى الله شرها^(٣). والأولى في معاني (الفتنة) السابقة أن يقال الجامع بينها انتهاز الفرصة، وهذا ما يدل عليه المعنى المحوري لمادة (ف ل ت)، يقول ابن فارس: "الفاء واللّام والتاء كلمة صحيحة تدل على تخلص في سرعة"^(٤). فالتقلت، والانفلات: التخلص من الشيء فجاءة، من غير تمكث، يقال: أفلته من الهلكة أي خلاصته، وأفلتت الشيء: أخذه في سرعة، والفلتة كل شيء فعل من غير روية، ومثل هذه البيعة جديرة بأن تكون مهيجة للشر والفتنة فعوجل بها حتى لا يطمع فيها من ليس لها بموضع^(٥).

(١) ينظر: مشارق الأنوار ١٥٧/٢، ومطالع الأنوار ٢٤١/٥ وفتح الباري لابن حجر ١٢/١٤٧.

(٢) ينظر: فتح الباري لابن حجر ١٢/١٤٧.

(٣) ينظر: كشف المشكل لابن الجوزي ١/٦٥ وما بعدها.

(٤) معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٤/٤٤٨ (ف ل ت).

(٥) ينظر: لسان العرب لابن منظور ٢/٦٦ (ف ل ت).

والسياق يدل على أن بيعة أبا بكر كانت فجاءة لكنها عن مشورة، فقد جاء في صحيح البخاري أن رجلاً قال: لَوْ قَدْ مَاتَ عُمَرُ لَقَدْ بَايَعْتُ فَلَانًا، فَوَاللَّهِ مَا كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ إِلَّا قُلْتَهُ فَتَمَّتْ، فَعَضِبَ عُمَرُ... ثُمَّ قَالَ: ... لَا يَعْتَرَنَ امْرُؤٌ أَنْ يَقُولَ: إِنَّمَا كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ قُلْتَهُ وَتَمَّتْ، أَلَا وَإِنَّهَا قَدْ كَانَتْ كَذَلِكَ، وَلَكِنَّ اللَّهَ وَقَى شَرَّهَا، وَلَيْسَ مِنْكُمْ مَنْ تَقَطَّعَ الْأَعْنَاقُ إِلَيْهِ مِثْلُ أَبِي بَكْرٍ... وَإِنَّهُ قَدْ كَانَ مِنْ خَبْرِنَا حِينَ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ (ﷺ) أَنَّ الْأَنْصَارَ خَالَفُونَا، وَاجْتَمَعُوا بِأَسْرِهِمْ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ... وَاجْتَمَعَ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: يَا أَبَا بَكْرٍ انْطَلِقْ بِنَا إِلَى إِخْوَانِنَا هَؤُلَاءِ مِنَ الْأَنْصَارِ.. فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْهُمْ، لَقِينَا مِنْهُمْ رَجُلَانِ صَالِحَانِ، فَذَكَرَا مَا تَمَّ أَلَّا عَلَيْهِ الْقَوْمُ، فَقَالَا: أَيْنَ تُرِيدُونَ؟ فَقُلْنَا: نُرِيدُ إِخْوَانِنَا هَؤُلَاءِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَا: لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَقْرِبُوهُمْ، أَفَضُّوا أَمْرَكُمْ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لِنَأْتِيَنَّهُمْ... فَلَمَّا جَلَسْنَا قَلِيلًا تَشَهَّدَ خَطِيبُهُمْ... ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَحُنَّ أَنْصَارُ اللَّهِ وَكَتَيْبَةُ الْإِسْلَامِ، وَأَنْتُمْ مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ رَهْطٌ... فَإِذَا هُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَخْتَرِلُونَا مِنْ أَصْلَانَا... فَلَمَّا سَكَتَ... تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ... فَقَالَ: مَا ذَكَرْتُمْ فِيمَكُمْ... وَلَنْ يُعْرِفَ هَذَا الْأَمْرَ إِلَّا لِهَذَا الْحَيِّ مِنْ فُرَيْشٍ... وَقَدْ رَضِيَتْ لَكُمْ أَحَدَ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ... فَأَخَذَ بِيَدِي وَبِيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ... فَلَمْ أَكْرَهُ مِمَّا قَالَ غَيْرَهَا، كَانَ وَاللَّهِ أَنْ أُقَدِّمَ فَتَضْرِبَ عُنُقِي لَا يَقْرَبْنِي ذَلِكَ مِنْ إِنْ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَأَمَّرَ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ... فَقَالَ قَائِلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: ... مِنْ أَمِيرٍ، وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، فَكَثُرَ اللَّغَطُ، وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ حَتَّى فَرَّقْتُ مِنَ الْإِخْتِلَافِ، فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَدَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، فَبَسَطَ يَدَهُ فَبَايَعْتُهُ، وَبَايَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ ثُمَّ بَايَعْتُهُ الْأَنْصَارُ^(١).

وعلى هذا فالسياق المقامي - المتمثل في الحديث السابق - يدل على أن القوم لم يبايعوا أبا بكر إلا بعد التشاور والتناظر واتفاق الملأ الذين هم أهل الحل والعقد على الرضا بإمامته، والتقديم لحقه، كما أن قول الرجلين من الأنصار: (لا عليكم ألا تقربوهم اقضوا أمركم). فيه دلالة أن الأنصار لم تطبق على دعواها في الخلافة، وإنما ادعى ذلك

(١) أخرجه البخاري في الجامع الصحيح ٨ / ١٦٨ - ح / ٦٨٣٠ (كتاب الخُود، باب رَجْمِ الحُبْلَى).

الأقل^(١). كما أن هناك عدداً من الأحاديث يشير إلى أنه (ﷺ) أخبر أن: [الخِلافة في قُرَيْشٍ]^(٢) وأن الخلافة بعده لأبي بكر من ذلك حديث جابر بن عبد الله [أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) قَالَ: أُرِي النَّبِيَّةَ رَجُلٌ صَالِحٌ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ نَيْطٌ بِرَسُولِ اللَّهِ (ﷺ)، وَنَيْطٌ عَمْرٌ بِأَبِي بَكْرٍ، وَنَيْطٌ عُثْمَانُ بِعَمْرٍ، قَالَ جَابِرٌ: فَلَمَّا قُمْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) قُلْنَا: أَمَّا الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَرَسُولُ اللَّهِ (ﷺ)، وَأَمَّا تَنْوُطٌ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ فَهُمْ وِلَاةٌ هَذَا الْأَمْرِ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ نَبِيَّهُ (ﷺ)]^(٣) وَعَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): [اقتدوا بالذّين من بعدي أبي بكرٍ وعمر]^(٤).

وقد اتضح من خلال دراسة هذا المبحث: استخدام الخطّابي - في بعض اختياراته - للسياق اللغوي والعرفي كما في (سجر، وسرر) ومدى دورهما في ترجيح دلالة واحدة للرواية التي اختارها. كما أنه قد ترتب علي بعض اختيارات الخطّابي - من خلال ترجيحه لدلالة واحدة للرواية - اختلاف في الأحكام الشرعية كما في (ظهر).

(١) ينظر: شرح صحيح البخارى لابن بطال ٤٦١/٨، والتوضيح لابن الملقن ٢٢٢/٣١ وما بعدها.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده ٢٩ / ٢٠٠ - ح / ١٧٦٥٤ (مسند الشاميين).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه ٧ / ٣٦ - ح / ٤٦٣٦ (كتا: السنة، باب: في الخلفاء).

(٤) أخرجه الترمذي في سننه ٦ / ٥٠ - ح / ٣٦٦٢ (أبواب المتأقِبِ عن رسول الله ﷺ).

المبحث الثالث

اشتقاق المفردة اللغوية

يُعَدُّ الاشتقاق من أقوى الأدلة على إحكام العربية، فكثير من التراكيب قد يجمعها معنى واحد بسبب وجود صلة لفظية ومعنوية بين كافة مشتقاته. وهذا المبحث يشتمل على عدد من الألفاظ التي يختلف فيها الخطابي مع غيره من المحدثين في اشتقاق المفردة اللغوية، وفيما يلي نماذج لأهم هذه الألفاظ التي وردت في كتابه غريب الحديث:

١- ربل

«قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ (ﷺ): [أَنَّهُ بَعَثَ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ عَلَى جَيْشِ السَّلَاسِلِ... فَقَالَ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ: انظُرُوا رَجُلًا يَتَجَنَّبُ بِنَا الطَّرِيقَ وَيَأْخُذُ بِنَا الْمَفَاوِزِ. فَقَالُوا: مَا نَعْلَمُهُ إِلَّا رَافِعَ بْنَ عَمْرٍو فَإِنَّهُ كَانَ رِبِيلًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ. قَالَ: فَسَأَلْتُ طَارِقَ بْنَ شِهَابٍ مَا الرِّبِيلُ؟ قَالَ: اللَّصُّ الَّذِي يَغْزُو الْقَوْمَ وَحَدَهُ^(١). هَكَذَا حَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ... عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ. قَالَ الْمُحَدَّثُ: رِبِيلًا: الْبَاءُ قَبْلَ الْيَاءِ. قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ: وَأَرَاهُ الرِّبِيلَ الْحَرْفَ السَّقِيمَ قَبْلَ الْحَرْفِ الصَّحِيحِ. قَالَ اللَّيْثُ: يُقَالُ: ذَنْبٌ رِبَالٌ وَلِصُّ رِبَالٌ وَهُوَ مِنَ الْجُرْأَةِ وَازْتِصَادِ الشَّرِّ. يُقَالُ: فَعَلَ ذَلِكَ عَنْ رَبْلَتِهِ وَخَبَثِهِ... قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: اشْتِقَاقُ الرِّبَالِ فِي اسْمِ الْأَسَدِ مِنْ تَرَبَّلَ لِحْمِهِ وَغَلَّظَهُ وَالْيَاءُ فِيهِ زَائِدَةٌ. فَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ رِبِيلًا عَلَى مَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ^(٢)».

الدراسة والتحليل

أورد الخطابي عن المحدث لفظ (ربيلًا) الباء قبل الياء، أي: اللص الذي يغزو القوم وحده، ثم ذكر أنه يراه (الربيل) بتقديم الحرف السقيم (الياء) قبل الحرف الصحيح (الباء)

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢١/٥ - ح/٤٤٦٧ (باب: رافع بن أبي رافع الطائي).

(٢) غريب الحديث للخطابي ١/٧٢٦ وما بعدها، وينظر: العين للخليل ٨/٢٦٥ (ر ل ب) وجمهرة اللغة

لابن دريد ١/٣٢٨ (ب ر ل).

واستشهد لهذا بقول الليث السابق، ثم نجد في النص الذي نقله عن ابن دريد بعض المناقضة، فيذكر أن اشتقاق الرِّبَال في اسم الأسد من تَرِيْل لَحْمِه وِغْلَظِه والياء فيه زائدة، فعلى هذا القول يجوز أن يكون رَبِيلاً عَلَى ما جاء في الحديث (١).

يتضح من خلال نص الخطابي أن الكلام في رواية (رَبِيلاً) يدور حول ما إذا كانت الياء زائدة من (ربل) أم الرواية (ربيل)، وأصلها الهمز من (رأبل)، والذي أميل إليه هو كون الرواية (رَبِيلاً) بتقديم الباء على الياء؛ لأنها الرواية التي ذكرها المحدثون وجاءت مفسرة من أحد رواة الحديث وهو طَارِقُ بْنُ شِهَابٍ^(٢)، ولم يوجد من يعارض هذه الرواية - سوي الخطابي - لا في اللفظ ولا في المعنى، فلا داعي لمخالفة الرواية طالما كانت صحيحة، كما أن الياء زائدة، وبحسب ما قال الخطابي نفسه إن كانت الياء فيه زائدة فعلى هذا يجوز أن يكون رَبِيلاً عَلَى ما جاء في الحديث، ومما يقوي القول بزيادة الياء أن جمهور اللغويين أوردوا لفظ (الربيل) في مادة (ر ب ل)^(٣) حتى إن النص الذي أورده الخطابي نفسه عن الليث قد ذكره في مادة (ر ب ل)^(٤)، وأنشد الجوهري بيتاً لجريز في جمع ربيل قال فيه: [الوافر]

(١) ويبدو أن نص ابن دريد في الجمهرة - وهو ما نقله الخطابي - به خطأ، وأظنه من النسخ، حيث ذكر أن اشتقاق الرِّبَال في اسم الأسد من تَرِيْل لَحْمِه وِغْلَظِه، والياء فيه زائدة، وعلى هذا فهو يقصد أن اشتقاق الرِّبَال في اسم الأسد من تَرِيْل لَحْمِه وِغْلَظِه والياء فيه زائدة.

(٢) فممن أخرج الحديث الطبراني في المعجم الكبير ٢١/٥ - ح/٤٦٧ ٤ (باب: رَافِعُ بْنُ أَبِي رَافِعِ الطَّائِي) ونصه: [عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ عَمْرٍو الطَّائِي قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ... فَأَنْطَلَقُوا حَتَّى نَزَلُوا جَبَلِ طَيْئٍ، فَقَالَ عَمْرُو: انظُرُوا إِلَى رَجُلٍ دَلِيلٍ بِالطَّرِيقِ، فَقَالُوا: مَا نَعْلَمُهُ إِلَّا رَافِعُ بْنُ عَمْرٍو، فَإِنَّهُ كَانَ رَبِيلاً فِي الْجَاهِلِيَّةِ. فَسَأَلْتُ طَارِقًا: مَا الرَّبِيلُ؟ قَالَ: اللَّصُّ الَّذِي يَغْرُو الْقَوْمَ وَحَدَهُ فَيَسْرِقُ].

(٣) ينظر علي سبيل المثال: تهذيب اللغة للأزهري ١٥/١٤٧، والمحيط لابن عباد ٢/٣٠٤ (ر ب ل) والصحاح للجوهري ٤/١٧٠٣، ومقاييس اللغة ٢/٨٢٢ (ر ب ل).

(٤) يبدو أن الذي يقصده الخطابي بالليث هو الخليل، علي حسب ما ادعى البعض - كالأزهري - أن العين لليث وليس للخليل، والخطابي نقل النص من تهذيب اللغة، والنص موجود في العين ومنقول كذلك من التهذيب. ينظر: العين للخليل ٨/٢٦٥، وتهذيب اللغة ١٥/١٤٧ (ر ب ل).

رَبَابِيلُ الْبِلَادِ يَخْفَنُ مِنِّي ... وَحَيَّةٌ أَرْيَحَاءُ لِي اسْتَجَابَا^(١)

والمقصود برَبَابِيلِ الْبِلَادِ هُمُ الْخُبَيَّاءُ الْمُتَلَصِّصُونَ عَلَيْهَا^(٢). وهذا يدل على صحة رواية الحديث.

ومما يرجح رواية (رَبَابِيلًا) وأن الياء زائدة، أن النص الذي استدل به الخطابي (وهو قَوْلُ اللَّيْثِ: يُقَالُ: ذَنْبٌ رَنْبَالٌ... الخ) قد جعله كثير من اللغويين في مادة (ر أ ب ل) الرباعي، وذكروا أن رِبِيالًا بالياء غير رَنْبَالٍ بالهمزة، وأن رِبِيالًا مشتق من (ر ب ل) والياء زائدة، فالخليل الذي نقل عنه الخطابي النص السابق جعله في مادة (ر ب ل) وقال في مادة (ر أ ب ل) "الرَنْبَالُ: من أسماء الأسد والذئب"^(٣). وقال ابن سيده في مادة (ر ب ل) "الرَيْلُ والرَبِيلُ اللَّصُّ الَّذِي يَغْرُو الْقَوْمَ وَحَدَهُ... وَخَرَجُوا يَتْرَبُونَ: أَي يَتَصَيَّدُونَ، والرَبِيالُ بغير هَمْزٍ: الأَسَدُ مُشْتَقٌّ مِنْهُ، وَأَمَّا الرَنْبَالُ بِالْهَمْزِ فَسَيِّئِي ذِكْرُهُ"^(٤). ثم قال في (باب الرباعي): "والرَنْبَالُ من أسماء الأسد والذئب يهمز ولا يهمز، وإنما قُضِيَتْ عَلَى رَنْبَالٍ المهموز أنه رباعي على كثرة زيادة الهمزة من جهة قولهم في هذا المعنى رِبِيالًا بغير همز، وذلك أن رِبِيالًا بغير همز لا يخلو من أن يكون فِعْلاً أو فِعْلاً، فلا يكون فِعْلاً؛ لأن فِعْلاً من أبنية المصادر، ولا يكون فِعْلاً وياؤه أصل؛ لأن الياء لا تكون أصلاً في بنات الأربعة، فثبت من ذلك أن رَنْبَالًا فِعْلاً هَمْزُهُ أصلٌ بدليل قولهم: خَرَجُوا يَتْرَبُونَ"^(٥). ويقول الزبيدي في مادة (ر أ ب ل): "الرَبِيْلَةُ، أَهْمَلُهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَالصَّاعَانِيُّ هُنَا، وَذَكَرَا هَذَا الْحَرْفَ فِي (ر ب ل) لِمَا فِيهِ مِنَ الْاِخْتِلَافِ الَّذِي سَنَذْكُرُهُ... يُقَالُ: فَعَلَ ذَلِكَ مِنْ رَأْبَلْتِهِ، أَي مِنْ دَهَاهِ وَخُبْبَتِهِ، وَجُرَاتِهِ وَارْتِصَادِ شَرِّهِ. وَمِنْهُ اسْتِثْقاقُ الرَنْبَالِ، وَهُوَ:

(١) ينظر: الصحاح للجوهري ٤/ ١٧٠٤ (ر ب ل)، والبيت في ديوان جرير ص ٦٥.

(٢) ينظر: جمهرة اللغة لابن دريد ١/ ٣٢٨ (ب ر ل).

(٣) كتاب العين للخليل ٨/ ٣١٤ (ر أ ب ل).

(٤) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده ١٠/ ٢٥٦ (ر ب ل).

(٥) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده ١٠/ ٣٥٩ (باب: الرباعي).

الأسد... وتَرَأَبُوا: تَلَصَّصُوا أو أَغَارُوا عَلَى النَّاسِ، وَقَعَلُوا فِعْلَ الْأَسَدِ^(١). وفي (ر ب ل) قال: "تَرَبَّلَ فُلَانٌ: تَصَيَّدَ، يُقَالُ: حَرَجُوا يَتَرَبَّلُونَ، أَي يَتَصَيَّدُونَ... وَالرَّبِيلُ، كَأَمِيرِ: اللَّصُّ الَّذِي يَغْزُو الْقَوْمَ وَحْدَهُ... وَالرَّبِيلُ، كَحَيْدِرِ: النَّاعِمَةُ مِنَ النَّسَاءِ، كَمَا فِي الْعُبَابِ، وَقَالَ غَيْرُهُ: هِيَ اللَّحِيمَةُ. وَالرَّبِيَالُ، بِالْكَسْرِ: الْأَسَدُ، زَادَ أَبُو سَعِيدٍ السُّكْرِيُّ: الْكَثِيرُ اللَّحْمِ الْحَدِيثُ السِّنُّ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: كَذَا سَمِعْتُهُ مِنَ الْعَرَبِ بِلَا هَمْزٍ"^(٢).

يتضح مما سبق أن رواية (ربيلاً) مقبولة، لأنها من (ريل) والتي ذكر المعجميون أنها بمعنى التربص والتصيد، والمعنى في الحديث: أنه كان يترصده القوم ويتربص بهم ويغزوهم وحده، والخطابي حين رجح (ربيلاً) اعتمد على أنه مأخوذ من (الرأبلة) وهي الترصده والجرأة، ولذلك سمي الأسد رببلاً، وهذا من حيث المعنى مقبول، ولكن يؤخذ عليه أمران: الأول: أن التسليم بهذا الاشتقاق لا يطعن في الرواية الأولى؛ إذ هي مبنية على معنى وارد نص عليه المعجميون. الأمر الثاني: أن اشتقاق (ربيل) من الرأبلة يعني أن الياء أصلها الهمزة وأنها أبدلت منها لا يسلم للخطابي؛ لأن الهمزة الساكنة تبدل ياء إذا كان ما قبلها مكسور كما قالوا في (رئبال) ريبال؛ لانكسار الراء، و(ربيل) الراء فيه مفتوحة، فالأولى حمله على زيادة الياء ويكون وزنه (فيعل)، وفي هذه الحالة نكون قد رجعنا إلى أنه مشتق من (ريل) الذي فر منه الخطابي أولاً.

والذي يبدو لي من كل ما سبق أن الرببال مأخوذ من (ريل) والياء زائدة، ورأبل بالهمز رباعي، وبما أن زيادة المبنى تدل على زيادة المعنى، ومن خلال استعمالات كل منهما نجد أن (الرَّبِيلُ: اللَّصُّ الَّذِي يَغْزُو الْقَوْمَ وَحْدَهُ) وهو لا يستلزم قوة مفرطة بل المراد التلصص في خفاء والأخذ بحرفة ومعرفة طرق الأماكن حتى يتخلص من الذين يطاردونه، أما (رأبل) بالهمز فإنه اشتقاق الرئبال، وهو: الْأَسَدُ، وتَرَأَبُوا: تَلَصَّصُوا أو أَغَارُوا عَلَى النَّاسِ، وَقَعَلُوا فِعْلَ الْأَسَدِ، وهذا يستلزم الإفراط في القوة، وسياق الحديث

(١) تاج العروس للزبيدي ٢٩ / ٢٦ وما بعدها (ر أ ب ل).

(٢) تاج العروس للزبيدي ٢٩ / ٢٩ (ر ب ل).

الذي نحن بصدده [انظروا رجلاً يتجنّب بنا الطريقَ ويأخذُ بنا المفاوِزَ] لا يستلزم تلك القوة المفرطة الموجودة في (رأبل)، بل الغرض معرفة رجل له خبرة بالطرق والمفاوِز، ولذا قيل: "الريبال الذي يولد وحده؛ لأن التوأم يضعف أخاه"^(١).

٢- شيء

قال أبو سُلَيْمَانَ في حديثه الذي يرويه [جُبَيْرُ بْنُ مُطْعَمٍ في سهم ذي القربى قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا بَالُ إِخْوَانِنَا بَنِي الْمُطَلِّبِ أُعْطِيَتْهُمْ وَتَرَكْنَا وَقَرَابَتَنَا وَاحِدَةً؟ فَقَالَ: إِنَّا وَبَنُو الْمُطَلِّبِ لَا نَفْتَرِقُ فِي جَاهِلِيَّةٍ، وَلَا إِسْلَامٍ، إِنَّمَا نَحْنُ وَهُمْ شَيْءٌ وَاحِدٌ، وَشَبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ]^(٢). هكذا يقول أكثر المحدثين، ورواه لنا ابن صالح عن ابن المنذر فقال: إنما نحن وهم سيٌّ واحد، أي: مثل سَوَاءٍ، وهذا أَجُودُ، يقال: هذا سيٌّ فلان: أي مثله"^(٣).

الدراسة والتحليل

يتضح من نص الخطابي أن الحديث وردت فيه لفظة (شيء) بروايتين، فجمهور المحدثين رووها بلفظ (شيء) بالشين، ولم يذكر الخطابي معناها، ورواها الخطابي عن ابن صالح عن ابن المنذر (سي) بالسين، وفسرها الخطابي أي: مثل سواء، ثم اختار رواية (سي) بالسين، وزعم أنها أجود دون أن يبين السبب في كونها أجود.

وقبل دراسة وتحليل الروايتين ومناقشة اختيار الخطابي لابد من معرفة الأجواء النصية السياقية للحديث حتي يتسنى لنا المناقشة والاختيار، ففي سنن أبي داود عن [جُبَيْرُ بْنُ مُطْعَمٍ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَهْمَ ذِي الْقُرْبَى فِي بَنِي هَاشِمٍ، وَبَنِي الْمُطَلِّبِ، وَتَرَكَ بَنِي نَوْفَلٍ، وَبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَعَثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ حَتَّى أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَؤُلَاءِ بَنُو هَاشِمٍ لَا نُكْرُ فَضْلَهُمْ لِلْمَوْضِعِ الَّذِي وَضَعَكَ اللَّهُ بِهِ مِنْهُمْ، فَمَا بَالُ إِخْوَانِنَا بَنِي الْمُطَلِّبِ أُعْطِيَتْهُمْ وَتَرَكْنَا وَقَرَابَتَنَا

(١) اللامع العزيمي شرح ديوان المتنبي لأبي العلاء المعري ص ٩١١.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه ١٤٦/٣-ح/٢٩٨٠ (كتاب الخراج، باب: مواضع قسم الخمس).

(٣) غريب الحديث للخطابي ٣/٢٣٧.

وَاحِدَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): إِنَّا وَبْنَا الْمُطَلِّبَ لَا نَفْتَرِقُ فِي جَاهِلِيَّةٍ، وَلَا إِسْلَامٍ، وَإِنَّمَا نَحْنُ وَهُمْ شَيْءٌ وَاحِدٌ، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ (ﷺ) [١]. [قَالَ جُبَيْرٌ: وَلَمْ يَقْسِمِ النَّبِيُّ (ﷺ) لِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، وَلَا لِبَنِي نَوْفَلٍ. وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: عَبْدُ شَمْسٍ، وَهَاشِمٌ، وَالْمُطَلِّبُ إِخْوَةٌ لِأُمِّ، وَأُمُّهُمُ عَاتِكَةُ بِنْتُ مَرَّةٍ، وَكَانَ نَوْفَلٌ أَخَاهُمْ لِأَبِيهِمْ] [٢]. ولهذا تكلم عُثْمَانُ وَجُبَيْرٌ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- فَعُثْمَانُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ وَجُبَيْرٌ مِنْ بَنِي بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، وَهَاشِمٌ وَالْمُطَلِّبُ وَعَبْدُ شَمْسٍ وَنَوْفَلٌ كَانُوا إِخْوَةً، وَالنَّبِيُّ (ﷺ) مِنْ بَنِي هَاشِمٍ. لَمْ يَقْسِمِ النَّبِيُّ (ﷺ) لِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ وَبَنِي نَوْفَلٍ شَيْئًا؛ لِأَنَّ بَنِي الْمُطَلِّبِ وَارَزُوا بَنِي هَاشِمٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَفِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، وَدَخَلُوا مَعَهُمْ فِي الشَّعْبِ غَضَبًا لِرَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) وَحِمَايَةً لَهُ، مُسَلِّمُهُمْ طَاعَةَ اللَّهِ وَلِرَسُولِهِ، وَكَافَرُهُمْ حَمِيَّةً لِلْعَشِيرَةِ وَأَنْفَةً لِأَبِي طَالِبٍ. وَأَمَّا بَنُو عَبْدِ شَمْسٍ وَبَنُو نَوْفَلٍ- وَإِنْ كَانُوا أَبْنَاءَ عَمَّهُمْ- فَلَمْ يُوَافِقُوهُمْ عَلَى ذَلِكَ، بَلْ حَارَبُوهُمْ وَنَابَذُوهُمْ، وَمَالَنُوا بِطُونَ قُرَيْشٍ عَلَى حَرْبِ الرَّسُولِ [٣].

وقد ذكر الخطّابي أن الجمهور رووها بالشين (شيء واحد) أي كفرقة واحدة وكشَيْءٍ وَاحِدٍ، ورواها ابن المنذر بالسين المهملة (سَيِّ وَاحِدٌ)، وَفِي رِوَايَةِ لِلْكَشْمِيهَنِيِّ وَالْمُسْتَمْلِيِّ وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ بِالْمُهْمَلَةِ الْمَكْسُورَةِ وَتَشْدِيدِ التَّحْتَانِيَّةِ (سَيِّ) أَي: مِثْلُ سَوَاءٍ، يُقَالُ: هَذَا سَيِّ هَذَا أَي: مِثْلُهُ وَنَظِيرُهُ، وَهَمَا سَيَّانٌ، وَالْمَعْنَى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مُقْتَرِنٌ بِالْآخَرِ مُلَاصِقٌ بِهِ، لَا يُقَالُ لَهُمَا سَيَّانٌ بَلْ سَيِّ وَاحِدٌ، وَالسِّي: الْمِثْلُ [٤]. وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: "سَاوَيْتُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ إِذَا عَدَلْتُ بَيْنَهُمَا وَسَوَّيْتُ. وَيُقَالُ: فَلَانٌ وَفُلَانٌ سَوَاءٌ أَي مُتَسَاوِيَانِ... وَالسِّيُّ: الْمِثْلُ... وَقَدْ يُقَالُ هُمْ سَيِّ كَمَا يُقَالُ هُمْ سَوَاءٌ" [٥].

(١) أخرجه أبو داود في سننه ٣ / ١٤٦-١٤٧ / ح / ٢٩٨٠ (كتاب الخراج، باب: مواضع قسم الخمس).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ٤ / ٩١-٩٢ / ح / ٣١٤٠ (كتاب فرض الخمس).

(٣) ينظر: تفسير ابن كثير ٤ / ٦٣، وفتح الباري لابن حجر ٦ / ٢٤٥، وعمدة القاري ١٥ / ٦٥.

(٤) ينظر: شرح السنة للبخاري ١١ / ١٢٧، وإرشاد الساري ٦ / ٧، ومرقاة المفاتيح ٦ / ٢٥٧٦.

(٥) لسان العرب لابن منظور ١٤ / ٤١٠ / (س و ا).

والذي أميل إليه عدم موافقة الخطابي في اختياره لرواية (سَيِّ) بالسین؛ لوجوه:
 أولاً: عدم ذكره علة ترجيحه لهذه الرواية بالرغم من اعترافه بأن رواية (شيء) بالشين
 هي رواية أكثر المحدثين، حيث قال: "قلت: هذا في أكثر الروايات (شيء واحد)"^(١). وهو
 أيضاً ما ذكره كثير من العلماء من أن رواية المعجمة أكثر وأشهر^(٢). ورواية (سَيِّ وَاحِدٌ)
 فِيهَا نَظَرٌ، وَالْمَشْهُورُ شَيْءٌ وَاحِدٌ^(٣).

ثانياً: سياق الحديث يدل علي ترجيح رواية (شيء) بالمعجمة، يقول القاضي
 عياض مبرراً دور السياق في ذلك: "(شَيْءٌ وَاحِدٌ) كَذَا رَوَيْنَاهُ فِيهَا بِغَيْرِ خِلافٍ وَهِيَ رِوَايَةٌ
 الكافية، وَقَدْ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ فِي غير الصَّحِيحِ (سَيِّ وَاحِدٌ) بِكسر السَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ أَي مثل
 سَوَاءٍ... وَهُوَ الَّذِي صَوَّبَهُ أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَطَابِيُّ... قَالَ: وَهُوَ أَجود... وَالصَّوَابُ عِنْدِي
 رِوَايَةُ الكافية، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: (وَشَبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ) وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى الْاِخْتِلَافِ وَالامْتِزَاجِ
 كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ لَا عَلَى التَّمَثِيلِ وَالتَّنْظِيرِ"^(٤). والسياق المقامي المتمثل في رواية: (إِنَّمَا
 أَرَى هَاشِمًا وَالْمُطَلَّبَ شَيْئًا وَاحِدًا)^(٥) يدل علي المبالغة في الاقتران والملاصقة. أما (سَيِّ
 وَاحِدٌ) أَي: مِثْلُهُ وَنَظِيرُهُ، فَهِيَ مَبْنِيَةٌ عَلَى التَّشْبِيهِ؛ إِذ (سَيِّ) بِمَعْنَى مِثْلٍ، وَهِيَ مِنْ أَدْوَاتِ
 التَّشْبِيهِ، فَلَا تَوْحِدَ بَيْنَ بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَلَّبِ وَلَا تَجْعَلُهُمَا شَيْئًا وَاحِدًا، بِخِلافِ
 رِوَايَةِ (شَيْءٍ) فَإِنَّهَا تَفِيدُ الْمَبَالِغَةَ فِي شِدَّةِ الْاِمْتِزَاجِ وَالِاخْتِلَافِ.

٣- عرض

قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِهِ (ﷺ) [أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: نَصَبْتُ عَلَى بَابِ حُجْرَتِي
 عَبَاءَةً... فَدَخَلَ الْبَيْتَ فَهَتَكَ الْعُرْصَ حَتَّى وَقَعَ إِلَى الْأَرْضِ]^(٦) حَدَّثَنَا هُكَيْمٌ بِئْسَ

(١) أعلام الحديث للخطابي ٣ / ١٥٨١، وينظر: غريب الحديث للخطابي ٣ / ٢٣٧.

(٢) ينظر: النهاية لابن الأثير ٢ / ٣٥٤، وشرح مسند الشافعي ٤ / ١٣٠، وفتح الباري ٦ / ٥٣٥.

(٣) ينظر: المغرب للمطري ١ / ٤٢٤.

(٤) مشارق الأنوار ٢ / ٢٦١، وينظر: مطالع الأنوار لابن قرقول ٦ / ٩٢، وفتح الباري ٦ / ٢٤٥.

(٥) أخرجه النسائي في السنن الكبرى ٤ / ٣٢٧-ح / ٤٢٢ (كِتَابُ قِسْمِ الْخُمْسِ).

(٦) أخرجه النسائي في السنن الكبرى ٨ / ١٨٠-ح / ٨٩٠١ (إِبَاحَةُ الرَّجُلِ اللَّعِبِ لِرُؤُوسِهِ بِالْبَنَاتِ).

أَحْمَد... عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ... إِلَّا أَنَّهُ قَالَ الْعَرَضُ وَهُوَ غَلَطٌ، وَالصَّوَابُ الْعَرَضُ، وَهِيَ خَشَبَةٌ تُوَضَعُ عَلَى الْبَيْتِ عَرَضًا إِذَا أَرَادُوا تَسْقِيفَهُ، ثُمَّ تُلْقَى عَلَيْهِ أَطْرَافُ الْخَشَبِ الْقِصَارِ^(١).

الدراسة والتحليل

يتضح من نص الخطابي أن الحديث روي بلفظ (فَهَتَكَ الْعَرَضُ) بضاد معجمة، وأنكر الخطابي هذه الرواية وذكر أنها غلط، والصواب (فَهَتَكَ الْعَرَضُ) وَهِيَ الْخَشَبَةُ الَّتِي تُوَضَعُ عَلَى الْبَيْتِ عَرَضًا عِنْدَ تَسْقِيفِهِ.

والمتتبع لكتب شروح الحديث وغريبها وكذا كتب اللغة يجد أن لفظة الحديث التي نحن بصددنا (الْعَرَضُ) وردت بثلاث روايات (بالصاد والضاد والسين) فذكر الأزهري أن العَرَضُ، بِالْفَتْحِ: خَشَبَةٌ تُوَضَعُ عَلَى الْبَيْتِ عَرَضًا إِذَا أَرَادُوا تَسْقِيفَهُ، ثُمَّ يُلْقَى عَلَيْهِ أَطْرَافُ الْخَشَبِ الْقِصَارِ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ بِالسَّيْنِ، وَرَوَاهُ اللَّيْثُ بِالصَّادِ، وَهُمَا لُغَتَانِ^(٢). وَالْحَدِيثُ جَاءَ فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ بِالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ^(٣)، وَشَرَحَهُ الْخَطَّابِيُّ فِي الْمَعَالِمِ، وَفِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ بِالصَّادِ الْمُهْمَلَةِ، وَقَالَ: قَالَ الرَّائِي: الْعَرَضُ، وَهُوَ غَلَطٌ. وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: هُوَ بِالصَّادِ الْمُهْمَلَةِ. وَالْعَرِضَةُ: كُلُّ بُقْعَةٍ بَيْنَ الدُّورِ وَاسِعَةٍ، لَيْسَ فِيهَا بِنَاءٌ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِاغْتِرَاضِ الصَّبَّيَّانِ فِيهَا. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: كُلُّ جَوِيَّةٍ مُنْفَتِقَةٍ لَيْسَ فِيهَا بِنَاءٌ فَهِيَ عَرِضَةٌ^(٤).

وقد ذهب بعض العلماء إلى تغليب رواية (العرض) بالضاد علي الرغم من ثبوتها عند المحدثين، ويرجحون رواية (العرض)، يقول ابن الجوزي: "وَرَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ بِالسَّيْنِ، وَالْمُحَدِّثُونَ يَرَوُونَهُ بِالضَّادِ، وَالصَّوَابُ الصَّادُ غَيْرُ مُعْجَمَةٍ"^(٥). ويقول الفيروزآبادي:

(١) غريب الحديث للخطابي ١ / ٨٥.

(٢) ينظر: تهذيب اللغة ٢/١٥ (ع ص ر).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه ٤/٧٣-ح/٤١٥٣ (كتاب اللباس، باب في الصور).

(٤) ينظر: تاج العروس ١٨/٢٨ (ع ر ص).

(٥) غريب الحديث لابن الجوزي ٢ / ٨٢.

العَرَضُ: العَرِضُ، والمحدَثُونَ يَلْحَنُونَ فَيُعْجَمُونَ الصَّادَ^(١). ويقول الفَتْنِيُّ بعد ذكر الرواية بالصاد: " قيل بالسين... وفي سنن أبي داود بضاد معجمة وغلط"^(٢).

ما ذهب إليه الخطابي من تخطئة رواية (العرض) بالضاد وتصويب رواية (العرض) بالصاد - قد يبدو من أول وهلة - أنه ما يطلبه سياق الحديث؛ لأن المعنى المحوري لمادة (ع ر ص) كما قال ابن فارس " يَدُلُّ عَلَى إِضْلالِ شَيْءٍ عَلَى شَيْءٍ... قَالَ الخَلِيلُ: العَرِضُ: خَشَبَةٌ تُوضَعُ عَلَى البَيْتِ عَرَضًا إِذَا أُريدَ تَسْقِيفُهُ ثُمَّ يُوضَعُ عَلَيْهَا أَطْرَافُ الخَشَبِ... وَهَذَا الَّذِي قَالَه الخَلِيلُ صَحِيحٌ، إِلَّا أَنَّ العَرِضَ إِنَّمَا هُوَ السَّقْفُ بِتِلْكَ الخَشَبَةِ وَسَائِرِ مَا يَتِمُّ بِهِ التَّسْقِيفُ"^(٣). أما تركيب (ع ر ض) فهو "بِنَاءٌ تَكَثَّرَ فُرُوعُهُ، وَهِيَ مَعَ كَثْرَتِهَا تَرْجَعُ إِلَى أَصْلِ وَاحِدٍ، وَهُوَ العَرِضُ الَّذِي يُخَالِفُ الطُّولَ"^(٤).

ورواية (عرض) بهذا المعنى يظن أنها لا تتناسب مع سياق الحديث، وبالتأمل نجد أن الرواية صحيحة الدلالة؛ إذ نص كثير من علماء اللغة والحديث علي أن الحديث روى بالضاد؛ لأنه يُوضَعُ عَلَى البَيْتِ عَرَضًا^(٥). بل إن كثيرًا من علماء اللغة ذكروا أن العارضة: هي خَشَبٌ سَقَافُ المَحْمَلِ العَرِضِ الَّتِي تُوضَعُ أَطْرَافُهَا عَرَضًا علي العارضتين فوق البيت المسقف، وعارضة الباب هي الخَشَبَةُ الَّتِي تُمسك عِضَادَتَيْهِ من فوق مُحَادِيَةً لِلأسْكُفَةِ، أي أنها الخَشَبَةُ العُلْيَا الَّتِي يَدُورُ فِيهَا البَابُ^(٦).

(١) القاموس المحيط للفيروزآبادي ص ٦٢٣ (ع ر ص).

(٢) مجمع بحار الأنوار للفتني ٣ / ٥٥٧ (ع ر ص).

(٣) معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٤ / ٢٦٧ وما بعدها (ع ر ص).

(٤) معجم مقاييس اللغة ٤ / ٢٦٩ وما بعدها (ع ر ض)، وينظر: تاج العروس ١٨ / ٤٢٢ (ع ر ض).

(٥) ينظر: الفائق للزمخشري ١ / ٢٠٣، والنهية لابن الأثير ٣ / ٢٠٨، ولسان العرب ٧ / ١٨١ (ع ر ض).

(٦) ينظر: العين للخليل ١ / ٢٧٧، والصاحح للجوهري ٣ / ١٠٨٦، ومقاييس اللغة ٤ / ٢٧٧، والمحكم

والمحيط الأعظم ١ / ٤٠٠، وتاج العروس ١٨ / ٣٩٠ (ع ر ض).

يتضح مما سبق أنه لا وجه لتعليط رواية الضاد؛ فقد ذكر لها كثير من علماء الحديث واللغة وجهًا، وهي ثابتة في بعض متون كتب الحديث كسنة النسائي وغيرها^(١).

٤- فهق

قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ «إِنَّهُ وَجَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ تَقَدَّمَ فَأَنْطَلَقَا إِلَى الْبَيْرِ فَنَزَعَا فِي الْحَوْضِ سَجَلًا أَوْ سَجَلَيْنِ، ثُمَّ مَدَرَاهُ ثُمَّ نَزَعَا فِيهِ حَتَّى أَنْهَقَاهُ». قَوْلُهُ: (أَنْهَقَاهُ) غَلَطٌ، وَالصَّوَابُ (أَفْهَقَاهُ)^(٢) أَي: مَلَأَهُ^(٣).

الدراسة والتحليل

يتضح من النص الخطّابي أن الحديث وردت فيه لفظة (أَنْهَقَاهُ) وأنكر الخطّابي هذه الرواية وذكر أنها غلط، وأن الرواية الصحيحة (أَفْهَقَاهُ) أَي: مَلَأَهُ.

والذي أميل إليه موافقة الخطّابي في اختياره لرواية (أَفْهَقَاهُ) بالفاء، بمعنى مَلَأَهُ، لوجوه؛ أولاً: ما ذكره كثير من علماء الحديث واللغة بتخطئة رواية (نزعاً فيه حتى أَنْهَقَاهُ) يَعْنِي فِي الْحَوْضِ. هَكَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةِ بَالْتُونَ، وَهُوَ غَلَطٌ، وَالصَّوَابُ: (أَفْهَقَاهُ) بِالْفَاءِ^(٤).

ومما يرجح رواية (أَفْهَقَاهُ) بمعنى (مَلَأَهُ) السياق اللغوي للحديث المتعلق بمصاحبات اللفظ التي تساعد على توضيح المعنى من الألفاظ في النص، حيث جاء في الحديث (فَأَنْطَلَقَا إِلَى الْبَيْرِ فَنَزَعَا) أي جذبا وأخذوا الماء من البئر فصباه [في الْحَوْضِ سَجَلًا أَوْ سَجَلَيْنِ، ثُمَّ مَدَرَاهُ] أصلحاه بالمدر، و"مدر الْحَوْضِ: أَنْ يُطْلَى بِالْمَدْرِ لِنَلَا يَتَسْرَبَ مِنْهُ الْمَاءُ"^(٥). (ثم نزعاً فيه) أي نزعاً فيه الماء [حتى أَفْهَقَاهُ] أي مَلَأَهُ ماء من الفَهَق وهو

(١) أخرجه النسائي في سننه الكبرى ١٨٠/٨-ح/٨٩٠١ (باب: إِبَاحَةُ الرَّجُلِ اللَّعْبَ لِرُؤُوسِهِ).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ٢٣٠٥/٤-ح/٣٠١٠ (كتابُ الزُّهْدِ وَالرَّقَائِقِ).

(٣) غريب الحديث للخطّابي ١/١٢٥.

(٤) ينظر: النهاية لابن الأثير ١٣٧/٥، ولسان العرب ٣٦٢/١٠ (ن ه ق) مجمع بحار الأنوار ٤/٨١١.

(٥) الفائق للزمخشري ٣/٣٥١.

الإمتلاء، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: أصل الفهق: الامتلاء، والفَهَقُ والفَهْقُ: اتَّسَاعُ كُلِّ شَيْءٍ يَنْبُعُ مِنْهُ مَاءٌ، يُقَالُ: فَهَقَ الْإِنَاءُ بِالْكَسْرِ، يَفْهَقُ فَهَقًا وَفَهَقًا إِذَا امْتَلَأَ حَتَّى يَتَصَبَّبَ، وَفِي حَدِيثِ دُخُولِ الْجَنَّةِ: [فَلَمَّا دَنَا مِنْهَا انْفَهَقَتْ لَهُ] ^(١) أَي: اتَّسَعَتْ ^(٢). يَقُولُ ابْنُ فَارِسٍ: "الْفَاءُ وَالْهَاءُ وَالْقَافُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى سَعَةٍ وَامْتِلَاءٍ. مِنْ ذَلِكَ الْفَهْقُ: الْإِمْتِلَاءُ. يُقَالُ: أَفْهَقْتُ الْكَأْسَ، إِذَا مَلَأْتَهَا... قَالَ الْخَلِيلُ: الْفَيْهَقُ: الْوَاسِعُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ" ^(٣).

فرواية (أفهاقه) بمعنى ملاءه أليق بمعنى الحديث كما هو واضح من معاني ألفاظ الحديث، أما رواية (أنفهاقه) فلا تتفق وسياق الحديث؛ لأن مادة (ن ه ق) تدل على صوت، وليس له هنا دلالة، يقول ابن فارس: "النُّونُ وَالْهَاءُ وَالْقَافُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى صَوْتٍ مِنَ الْأَصْوَاتِ، فَالْتَّهَيْقُ وَالْتَّهَاقُ: صَوْتُ الْحِمَارِ. وَتَوَاهَقَهُ: مَخَارِجُ نَهَائِهِ مِنْ حَلْقِهِ، وَتَوَاهَقُ الدَّابَّةُ: عُرُوقٌ اِكْتَنَفَتْ حَيَاشِيمَهُ" ^(٤).

ومما يدل على ترجيح رواية (أفهاقه) أن صاحب المخصص عقد باباً بعنوان (باب ملء القرب والأسقية وغيرها) ذكر فيه كثيراً من الألفاظ التي تدل على عنوان الباب، ومنها: "والفهق: الامتلاء... فهق الإناء يفهق فهقاً وفهقاً: تدفق" ^(٥). ولم يذكر (نهق).

ومما يدل على ترجيح رواية (أفهاقه) بالفاء، بمعنى (ملاءه) السياق المقالي، حيث وردت عدة روايات قريبة المعنى برواية (أفهاقه) منها رواية السمرقندي (أصفقناه) بالصاد، ومعناه جمعنا فيه الماء وملأناه ^(٦). ووقع في رواية السمرقندي كذلك (حتى أضفناه) وهو

(١) أخرجه أحمد في مسنده ١٣/١٤٦-ح/٧٧١٧ (مسند: أبي هريرة).

(٢) ينظر: غريب الحديث لأبي غيب بن سلام ١/١٠٦، والفائق للزمخشري ٣/١٤٩، وشمس العلوم للحميري ٨/٥٢٦٩، ولسان العرب لابن منظور ١٠/٣١٤ (ف ه ق).

(٣) معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٤/٤٥٦ (ف ه ق).

(٤) معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٥/٣٦٤ (ن ه ق).

(٥) المخصص لابن سيده ٣/١٢.

(٦) ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين للحميدي ص ٤٧٢، ومشارك الأنوار ٢/٦١، والنهية لابن

الأثير ٣/٣٩، والمنهاج للنووي ١٨/١٣٩، والديباج على صحيح مسلم ٦/٣١٦.

صحيح المعنى. قيل: معناه: ملأناه، أي بلغنا بالماء ضفتيه، وهما جانباه، أو جمعنا فيه الماء. وصفة الناس: جماعتهم، بفتح الضاد^(١).

وبالرغم من وجود روايتي السَّمْرَقَنْدِي لكن ذكر النووي أن رواية (أَفْهَقْنَا) بالفاء، هَكَذَا فِي جَمِيعِ نُسَخِنَا، وذكر الْقَاضِي أنها رواية الْجُمْهُور^(٢). وذكر ابن الأثير وغيره أنها الرواية الْمَحْفُوظَة^(٣). وقد ثبتت في متون كتب الحديث المعتمدة^(٤).

والغاية من جزء الحديث الذي معنا أنه كان هناك بئر وحوض، فنزع الصحابيـان - جَابِرُ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَجَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ - أولاً دلوّاً أو دلوين لتحويل التراب إلى الطين، ثم طَبْنَا الحوض لِنَنْظِفَ وتستقر فيه الماء الطيب، ثم نزعاً من البئر وملاً ذلك الحوض^(٥).

٥- قرب

قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِهِ (ﷺ) "أَنَّهُ لِكَتَبَ لِرَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ... وَكِتَابًا آخَرَ إِلَى الْأَقْوَالِ الْعِبَاهِلَةِ: لَا شِغَارَ وَلَا وِرَاطَ، لِكُلِّ عَشْرَةٍ مِنَ السَّرَايَا مَا يَحْمِلُ الْقِرَابَ مِنَ التَّمْرِ"^(٦).
العِبَاهِلُ: المُلُوكُ... قوله: (ما يَحْمِلُ الْقِرَابُ مِنَ التَّمْرِ) فَإِنَّ الرِّوَايَةَ هَكَذَا جَاءَتْ بِالْبَاءِ وَلَا مَوْضِعَ لِلْقِرَابِ هَاهُنَا إِنَّمَا الْقِرَابُ قِرَابُ السَّيْفِ، وَأَرَاهُ الْقِرَابَ بِالْفَاءِ جَمْعَ قَرْفٍ، وَقَدْ يَجْمَعُ أَيْضًا عَلَى الْقُرُوفِ، وَهِيَ أَوْعِيَةٌ مِنْ جُلُودٍ يُحْمَلُ فِيهَا الرِّزْدُ لِلْأَسْفَارِ... وَالْمَعْنَى أَنَّ عَلَيْهِمْ أَنْ يُزَوِّدُوا السَّرِيَّةَ إِذَا مَرَّتْ بِهِمْ لِكُلِّ عَشْرَةٍ مِنْهُمْ مَا يُحْمَلُ فِي مِرْوَدٍ"^(٧).

(١) ينظر: إكمال المعلم للقاضي عياض ٨ / ٥٦٦، ومطالع الأنوار لابن قرقول ٤ / ٣٥٤.

(٢) ينظر: مشارق الأنوار للقاضي عياض ٢ / ٦١، والمنهاج النووي ١٨ / ١٣٩.

(٣) ينظر: النهاية لابن الأثير ٣ / ٣٩، ومجمع بحار الأنوار للفتني ٣ / ٣٣٣.

(٤) حيث أخرجها مسلم في صحيحه ٤ / ٢٣٠٥ - ح / ٣٠١٠ (كتاب الزهد والرقائق)، وابن حبان في صحيحه

٥ / ٥٧٢ - ح / ٢١٩٧ (كتاب الصلاة، باب: ذكُرُ الْمَوْضِعِ الَّذِي يَقِفُ فِيهِ الْمَأْمُومُ).

(٥) ينظر: الكوكب الوهاج في شرح صحيح مسلم لمحمد الأمين الهجري ٢٦ / ٤٧٦.

(٦) أخرجه الطبراني في المعجم الصغير ٢ / ٢٨٤ - ح / ١١٧٦ (من اسمه يحيى).

(٧) غريب الحديث للخطابي ١ / ١٤٨ وما بعدها.

الدراسة والتحليل

يتضح من نص الخطابي أنه أنكر رواية (القِرَاب) بالباء، محتجاً بسياق الحديث؛ لأن القِرَابِ قِرَابُ السَّيْفِ ولا موضع له هاهنا في الحديث، ويرى أن الذي يناسب السياق هنا أن تكون الرواية (القِرَاف) بالفاء، وهي أوعية من جلود يُحمَل فيها الرِّادُ للأسفار. والذي أميل إليه موافقة الخطابي في اختياره أن تكون الرواية بالفاء (القِرَاف)، لوجوه؛ أولاً: أن بعض علماء الحديث نص علي روايتها بالفاء (القِرَاف)، جَمَعَ قَرْف، وَهِيَ أَوْعِيَةٌ مِنْ جُلُودٍ يُحْمَلُ فِيهَا الرِّادُ لِلسَّفَرِ^(١).

ثانياً: أن كثيراً من علماء اللغة نصوا علي أن القراف أوعية تتخذ من الجلود يوضع فيها الطعام، أما القراب هو الغمد الذي يُغمد فيه السيف، وعلي هذا فالأخير لا يناسب سياق الحديث^(٢). وذكر الزبيدي أقوال العلماء في معني الروائتين ومعقبا علي ذلك فقال: "قال الجوهري: القَرْفُ: وعاءٌ من أدمٍ يُدْبَعُ بالقَرْفَةِ أي بِقَشُورِ الرِّمَانِ يُجْعَلُ فِيهِ لَحْمٌ مَطْبُوعٌ بِتَوَابِلٍ. وَفِي التَّهْدِيدِ: القَرْفُ: شيءٌ من جُلُودٍ يُعْمَلُ مِنْهُ الخَلْعُ، والخَلْعُ: أَنْ يُؤْخَذَ لَحْمُ الجُرُورِ، وَيُطْبَخَ بِشَحْمِهِ، ثُمَّ يُجْعَلُ فِيهِ تَوَابِلٌ، ثُمَّ يَفْرَعُ فِي هَذَا الجُلْدِ، والجَمْعُ قُرُوفٌ... والقُرُوفُ والظُرُوفُ بِمَعْنَى واحدٍ"^(٣). وفي (قرب) قال: "والقَرَبُ، أي بالفتح: إِدْخَالُ السَّيْفِ أَوْ السِّكِّينِ فِي القِرَابِ، والقِرَابُ: اسمٌ لِلْغِمْدِ... والذي في الصَّحاح: قِرَابُ السَّيْفِ: جَفْنُهُ، وَهُوَ: وعاءٌ يكون فِيهِ السَّيْفُ بِغِمْدِهِ وَجَمَالَتِهِ... وَفِي كِتَابِهِ لَوَانِلُ بَنِ حُجْرٍ: (لكلِّ عَشْرَةٍ مِنَ السَّرَايَا مَا يَحْمَلُ القِرَابُ مِنَ التَّمْرِ). قَالَ ابْنُ الأَثِيرِ: هُوَ شِبْهُ الجِرَابِ، يَطْرَحُ فِيهِ الرَّاكِبُ سَيْفَهُ بِغِمْدِهِ وَسَوْطَهُ وَقَدْ يَطْرَحُ فِيهِ زَادَهُ مِنَ التَّمْرِ وَغَيْرِهِ... قَالَ

(١) ينظر: الفائق للزمخشري ١/١٤، والنهائية في غريب الحديث لابن الأثير ٤/٤٧.

(٢) ينظر: كتاب العين للخليل ٥/١٤٦ (ق ر ف) ٥/١٥٣ (ق ر ب)، والصحاح للجوهري ٤/١٤١٥ (ق ر

ف) ١/١٩٩ (ق ر ب)، ومقاييس اللغة لابن فارس ٥/٧٤ (ق ر ف) ٥/٨١ (ق ر ب)، والمحکم لابن

سيده ٦/٣٧٧ (ق ر ف)، ٦/٣٩٠ (ق ر ب).

(٣) تاج العروس ٢٤/٢٥٠ (ق ر ف).

الخطّابي: الرّواية بالبَاءِ هَكَذَا، قَالَ: وَلَا مَوْضِعَ لَهُ هُنَا، قَالَ: وَأَرَاهُ (الْقِرَافَ) جَمْعَ قَرَفٍ، وَهِيَ أَوْعِيَةٌ مِنْ جُلُودٍ يُحْمَلُ فِيهَا الرَّادُ لِلسَّقْرِ... قلت: وهكذا في اسْتِنْدِرَاكِ الْعُلَظِّ لِأَبِي عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ، وَأَنْشَدَ (الوافر)

وَذُبْيَانِيَّةٍ وَصَّتْ بِنَيْهَا... بِأَنْ كَذَبَ الْقِرَاطِفُ وَالْقُرُوفُ^(١)

الإقْرَاب: اتَّخَذَ الْقِرَابُ لِلسَّيْفِ وَالسَّكِينِ... وَأَقْرَبَ السَّيْفَ وَالسَّكِينِ: عَمِلَ لَهَا قِرَابًا^(٢).

وحتى علي ما قاله الأزهري وغيره من أن "قِرَابَ السَّيْفِ شَبِهَ جِرَابَ مِنْ أَدَمٍ يَضَعُ الرَّكِبُ فِيهِ سَيْفَهُ بِجَفْنِهِ، وَسَوْطَهُ، وَعَصَاهُ، وَأَدَاةً إِنْ كَانَتْ مَعَهُ"^(٣). فهذا القدر في القراب الذي يَضَعُ الرَّكِبُ فِيهِ سَيْفَهُ بِجَفْنِهِ، وَسَوْطَهُ، وَعَصَاهُ، وَأَدَاةً إِنْ كَانَتْ مَعَهُ لَا يَنَاسِبُ مَعْنَى الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّهُ (ﷺ) قَالَ: (لِكُلِّ عَشْرَةٍ مِنَ السَّرَايَا مَا يَحْمَلُ الْقِرَابَ مِنَ التَّمْرِ) وَالْمَعْنَى أَنَّهُ أَوْجِبَ عَلَيْهِمْ أَنْ يَزُودُوا كُلَّ عَشْرَةٍ مِنَ السَّرَايَا الْمَجْتَازَةِ مَا يَسَعُهُ هَذَا الْوِعَاءُ مِنَ التَّمْرِ، وَالسَّرِيَّةُ كَمَا قَالَ عُلَمَاءُ اللُّغَةِ: قِطْعَةٌ مِنَ الْجَيْشِ، وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَنْفُسٍ إِلَى ثَلَاثِمِائَةٍ، وَقِيلَ: يَبْلُغُ أَقْصَاهَا أَرْبَعِمِائَةٍ، وَقِيلَ: السَّرِيَّةُ مِنْ مِائَةٍ إِلَى خَمْسِمِائَةٍ فَمَا زَادَ فَمُنْسِرٍ^(٤).

وعلي هذا فرواية (القراب) بالباء لا تناسب هذا العدد الضخم، أي إن ما يحمله القراب لا يكفي سرية واحدة فضلاً عن أن يكفي عشرًا منها. فالقراب يجعل فيه السيف بغمده والسكين وما أشبهه من سوط ونحوه وما خف من زاد الركاب^(٥).

(١) أي عليكم بالقراطف والقروف فاغنموها، والقرظف: القليفة التي لها خمل. ينظر: تاج العروس

٢٤٧/٢٤ (ق ر ط ف)، والبيت لمعقر بن حمار البارقى، ينظر: شعره ص ٩٤.

(٢) تاج العروس ٨/٤، وينظر: لسان العرب لابن منظور ١/٦٦٧ (ق ر ب).

(٣) تهذيب اللغة للأزهري ٩/١٠٩ (ق ر ب)، وينظر: مطالع الأنوار لابن قرقول ٥/٣٢٤.

(٤) ينظر: لسان العرب ١٤/٣٨٣، وتاج العروس للزيدي ٣٨/٢٦٤ (س ر ي).

(٥) ينظر: مشارق الأنوار للقاضي عياض ٢/١٧٦.

ومما يدل علي أن (القرباب) بالباء يجعل فيه الأشياء الخفيفة أو تعلق عليه ما جاء في الحديث [قِيلَ لِعَلِيٍّ: هَلْ عَهَدَ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) شَيْئًا؟ قَالَ: لَا، إِلَّا مَا فِي هَذَا الْقِرَابِ، فَأَخْرَجَ مِنَ الْقِرَابِ صَحِيفَةً...]^(١). وفي الحديث أيضًا [حَطَبْنَا عَلِيٌّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ عِنْدَنَا شَيْئًا نَقَرُوهُ إِلَّا كِتَابَ اللَّهِ وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ- قَالَ: وَصَحِيفَةٌ مُعَلَّقَةٌ فِي قِرَابٍ سَيْفِهِ- فَقَدْ كَذَبَ]^(٢) فالقرباب هو الغلاف الذي يجعل فيه السيف بغمده وقد يجعل فيه ما خف من الزاد وقد يعلق عليه شيء.

ومما يرجح أن (القرباب) أوعية السلاح بما فيها ما جاء في الحديث [عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ، يَقُولُ: لَمَّا صَالَحَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) أَهْلَ الْحُدَيْبِيَّةِ صَالَحَهُمْ عَلَى أَنْ لَا يَدْخُلُوهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السَّلَاحِ. فَسَأَلْتُهُ مَا جُلْبَانُ السَّلَاحِ قَالَ: الْقِرَابُ بِمَا فِيهِ]^(٣) قال الأزهري: "قلت: القرباب: هو الغمد الذي يغمد فيه السيف، والجلبان: الجراب من الأدم يوضع فيه السيف مغمودًا، وي طرح فيه الراكب سوطه وأداته ويعلقه من آخرة الرخل أو واسطه"^(٤).

٦- مَنَّةٌ

"وَقَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: [إِنَّ طُولَ الصَّلَاةِ وَقِصَرَ الْخُطْبَةِ مَنَّةٌ مِنَ فِقْهِ الرَّجُلِ]^(٥) قال أبو عبيدة: مَنَّةٌ معناه: مَظِنَّةٌ وَمَعْلَمٌ، واحتج بقول المرار: (الكَامِلِ)

فَتَهَامَسُوا سِرًّا فَقَالُوا عَرَّسُوا... مِنْ غَيْرِ تَمَنِّةٍ لِغَيْرِ مُعَرَّسٍ

(١) أخرجه عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه ١٠ / ٩٩ - ح / ١٨٥٠٧ (كتاب الغفول، باب قود المسلم بالذمي).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ٢ / ٩٩٤ - ح / ٤٦٧ (كتاب الحج، باب فضل المدينة).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه ٢ / ١٦٧ - ح / ١٨٣٢ (كتاب المناسك، باب المحرم يحمل السلاح).

(٤) تهذيب اللغة للأزهري ١١ / ٦٥ (ج ل ب).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه ٢ / ٥٩٤ - ح / ٤٧ (كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة).

قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ: هَذَا غَلَطٌ فَاحِشٌ، وَالْعَجَبُ مِنْ ابْنِ قَتَيْبَةَ يَتْرِكُ مِثْلَ هَذَا مِنْ غَلَطِ أَبِي عُبَيْدٍ لَا يَعْزِضُ لَهُ ثُمَّ يُعْنِقُ فِي خِلَافِهِ وَالْإِعْتِرَاضُ عَلَيْهِ فِيمَا لَا طَائِلَ لَهُ... وَمَوْضِعُ الْغَلَطِ فِيهِ أَنَّهُ جَعَلَ عَرُوضَ تَمَنُّةٍ عَرُوضَ مَعْلَمٍ وَمَظَنَّةٍ، وَجَعَلَ مَبْنِي مِئْنَةً مِنَ الْمَأْنِ عَلَى أَنْ تَكُونَ الْمِيمُ فِيهَا أَصْلِيَّةً وَلَيْسَ هُوَ كَذَلِكَ، وَإِنَّمَا هُوَ تَمَنُّةٌ تَفْعَلُهُ مِنَ الْمَأْنِ عَلَى وَزْنِ الشَّانِ. وَهُوَ مِنَ الثَّلَاثِي الْمَعْتَلِ الْحَشْوِ وَمَعْنَاهُ التَّهْيِئَةُ، تَقُولُ الْعَرَبُ: مَا مَأْنَتْ مَأْنَهُ، وَلَا شَأْنَتْ شَأْنَهُ: أَي مَا عَلِمْتُ عِلْمَهُ وَلَا تَهَيَّأْتُ لَهُ. وَمِئْنَةٌ مَفْعَلَةٌ مِنَ الْأَنْ عَلَى وَزْنِ الْعَنْ مِنْ بَابِ الْمُضْعَفِ فَأَيْنَ يَلْتَقِيَانِ^(١).

الدراسة والتحليل

مفاد كلام الخطابي أنه يستدرك علي أبي عبيد في جعله لفظة (مِئْنَةً) التي وردت في الحديث بمعنى مظنة ومعلم علي أن تكون الميم في (مِئْنَةً) أصلية من (مأن)، ويعترض عليه - كذلك - في استشهاده ببيت المرار السابق، لأن الميم في (تمنئة) في بيت المرار الذي استشهد به أصلية بخلاف ميم (مِئْنَةً) في الحديث، فهي مفعلة من الآن على وزن العن من باب المضعف، وأما (تمنئة) في بيت المرار فهي تفعلة من (مأن) من الثلاثي المعتل الحشو ومعناه التهئية، وعلي هذا ف(مِئْنَةً) في الحديث و(تمنئة) في بيت المرار لا يلتقيان في الاشتقاق، ولذا تعجب من ابن قتيبة في تركه لمثل هذا الغلط من أبي عبيد فلا يعترض عليه هنا ويعترض عليه فيما لا طائل له.

والمتتبع لشروح الحديث وغريبها وكذا كتب اللغة يجد أن قوله: مِئْنَةً -أي علامة- اختلف في ميمها أي أصلية أم زائدة، قال القاضي عياض: جعل أبو عبيد الميم في (مننة) أصلية وهي مفعلة، وقال شيخنا: الميم في (مننة) أصلية وهي فَعْلَةٌ من مَأْنَتْ إِذَا شَعَرْتَ^(٢)، قال ابن سيده: وَهِيَ فَعْلَةٌ عِنْدَ سَبِيحِيهِ^(٣)، فَعَلَى هَذَا ثَلَاثِيٌّ، وَ(مِئْنَةٌ)

(١) غريب الحديث للخطابي ٢/ ٢٥٩ وما بعدها.

(٢) ينظر: غريب الحديث لأبي عبيد بن سلام ٤/ ٦١، وإكمال المعلم بقوائد مسلم ٣/ ٢٧٣.

(٣) ينظر: المخصص لابن سيده ٤/ ١٠٢.

وزنها (فعلية) عن الأصمعي؛ لأن الميم أصلية عنده من مآنته تمنئة أعلمته، قال: وحققها أن تكون مئنة كمعينة على فعلية، إلا أنها هكذا رويت بالتشديد^(١).

وزهد الأزهري والأكثرُونَ إلى أن: الميم زائدة وهي مفعلة بنيت من (إن) المكسورة المشددة التوكيدية، وحققتها مظنة ومكان قول القائل إنه عالم وأنه فقيه، قال الأزهري: والذي رواه أبو عبيد عن الأصمعي في تفسير المئنة صحيح، وأما احتجاجه برأيه ببنت المرار في التمنئة للمئنة فهو غلط وسهوَ؛ لأن الميم في التمنئة أصلية؛ لأنها من مآنت أي تهيأت، فعلى هذا تكون التمنئة: التهيئة. وقال أبو زيد: هذا أمر ما مآنت له: أي لم أشعر به. والميم في مئنة مفعلة ليست بأصلية. فهي مفعلة من إن المكسورة المشددة، كما يقال: هو معساة من كذا أي مجردة ومظنة، اللحياني: هو مئنة أن يفعل ذلك ومظنة أن يفعل ذلك، وأنشد (الرجز)

إن احتحالا بالنقي الأبلج ... ونظرا في الحاجب المرجج

مئنة من الفعال الأعوج^(٢)

فكان مئنة عند اللحياني مبدل الهمة فيها من الظاء في المظنة؛ لأنه ذكر حروفا تعاقب فيها الظاء الهمة، منها قولهم: بيت حسن الأهرة والظهرة. وقد أفر وظفر أي وثب. قال ابن بري: المئنة، على قول الأزهري يجب أن تذكّر في فصل (أن)^(٣).

(١) ينظر: أبنية الأسماء والأفعال لابن القطاع ص ٣٦٨.

(٢) النقي: الثغر، والأبلج: الأبيض الحسن الواسع الوجه. والأبلج: الذي قد وضح ما بين حاجبيه فلم يقتربا. ومئنة مخلفة؛ وقوله: من الفعال الأعوج، أي هو حرام لا ينبغي. ينظر: لسان العرب ٢/٢١٥ (ب ل ج)، ٣٩٨/١٣ (م أن) والبيت لأبي زيد الطائي، ينظر: شعره ص ٢٤، ومعنى البيت أن إعجاب الإنسان بصورته الجميلة وشبابه علامة على الفعل المعوج.

(٣) ينظر: تهذيب اللغة ١٥ / ٤٠٤ (أ ن)، والمنهاج للنووي ٦ / ١٥٨، ولسان العرب لابن منظور ١٣ / ٢٩ (أ ن ن).

والذي أميل إليه موافقة الخطابي فيما ذهب إليه من أن (مِنَّة) مَفْعَلَةٌ وَالْمِيمُ فِيهَا زَائِدَةٌ بَنِيَتْ مِنْ إِنَّ الْمَكْسُورَةَ الْمَشْدُودَةَ التَّوَكُّيدِيَّةَ، وذلك لوجوه، أولاً: مما يؤكد أن (مِنَّة) مشتقة من (إِنَّ) الذي هو حرف تحقيق أن ذلك الموضع موضع لاستعمال (إِنَّ)، فقد قال (ﷺ) [إِنَّ طَوَلَ صَلَاةِ الرَّجُلِ، وَقَصَرَ خُطْبَتِهِ مِنَّةٌ مِنْ فِقْهِهِ] ثم جاء الأمر بالتوكيد علي ما سبق فقال: [فَأَطِئُوا الصَّلَاةَ، وَأَفْصِرُوا الْخُطْبَةَ، وَإِنْ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا] (١). يقول الزمخشري في مادة (أ ن): "فلان مِنَّةٌ لِلْخَيْرِ وَمَعْسَاةٌ، مِنْ إِنْ وَعَسَى: أي هو موضع لِأَنَّ يُقَالُ فِيهِ: إِنَّهُ لَخَيْرٌ وَعَسَى أَنْ يَفْعَلَ خَيْرًا" (٢). ويقول المدني: "هي مَفْعَلَةٌ مِنْ لَفْظَةِ (إِنَّ) الَّتِي هِيَ لِلتَّكْيِيدِ وَالْمُبَالَغَةِ، كَمَا تَقُولُ: إِنَّ زَيْدًا عَاقِلٌ: أي مُبَالِغٌ فِي الْعَقْلِ، وَكَذَا يَبْنُونَ مَفْعَلَةً بِفَتْحِ الْعَيْنِ فِي هَذَا الْمَعْنَى: كَمَجْبُتَةٍ وَمَحْزَنَةٍ وَمَبْخَلَةٍ... وَقِيلَ: هِيَ مِنْ مَعْنَى (إِنَّ) لَا مِنْ لَفْظِهَا بَعْدَ مَا جُعِلَتْ اسْمًا، كَمَا أُعْرِبَتْ لَيْتٌ وَلَوْ، وَتَوُنَّتَا فِي قَوْلِهِ: (الْخَفِيف) (٣)"

لَيْتٌ شِعْرِي وَأَيْنَ مِنِّي لَيْتٌ ... إِنَّ لَيْتًا وَإِنَّ لَوْا عَنَاءٌ

كان قولاً، ومنه الحديث أَنَّهُ (ﷺ) قال لابن عُمرَ في سِياقِ كَلَامِ وَصْفِهِ بِهِ: [إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ إِنْ عَبْدَ اللَّهِ] (٤). وهذا وأمثاله من اختصاراتهم البليغة وكلامهم الفصيح (٥).
ثانياً: ما ذهب إليه معظم علماء اللغة وغيرهم (٦) أن الميم في (مِنَّة) زَائِدَةٌ مِنْ (إِنَّ) التَّوَكُّيدِيَّةَ، ولذا ذكرها معظمهم في مادة (أ ن) وإذا ذكرت في (م أ ن) فعلي سبيل التنويه

(١) أخرجه أحمد في مسنده ٨ / ٢٠٦ - ح / ٤٦٠٠ (مسند: عبد الله بن عمر).

(٢) أساس البلاغة للزمخشري ١ / ٣٧ (أ ن).

(٣) لم أعر علي قائله، والبيت في تهذيب اللغة ١٥ / ٤٠٤ (أ ن) وفي اللسان ١٣ / ٢٩ (أ ن).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ٢ / ٥٩٤ - ح / ٤٧ (كتابُ الْجُمُعَةِ، بابُ: تَخْفِيفِ الصَّلَاةِ وَالْخُطْبَةِ).

(٥) المجموع المغيبي لأبي موسى المدني ١ / ١٠٠ وما بعدها.

(٦) ينظر: شرح السنة للبغوي ٤ / ٢٥٢، والمنهاج للنووي ٦ / ١٥٨، وتحفة الأبرار للبيضاوي ١ / ٣٩٢،

والتوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملحق ٧ / ٥٦٢، وعقود الرجز للسيوطي ٢ / ١٥٤، ونيل الأوطار

للسوكاني ٣ / ٣٢٠.

وذكر الخلاف فقط^(١)، يقول الأزهري - بعد أن ذكر قول أبي عبيد عن الأصمعي سالف الذكر - في باب الهمزة والنون: "قلت: الَّذِي رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ فِي تَفْسِيرِ الْمِئْنَةِ صَحِيحٌ، وَأَمَّا احْتِجَاجُهُ بِرَأْيِهِ بِبَيْتِ الْمَرَارِ فِي التَّمْنَةِ لِلْمِئْنَةِ فَهُوَ غَلَطٌ وَسَهْوٌ؛ لِأَنَّ الْمِيمَ فِي (التَّمْنَةِ) أَصْلِيَّةٌ، وَهِيَ فِي (مِئْنَةٍ) مَفْعَلَةٌ لَيْسَتْ بِأَصْلِيَّةٍ. وَقَدْ فَسَّرْتُ بَيْتَ الْمَرَارِ فِي بَابِ (مَأْنٍ)"^(٢). ويقول ابن فارس: "وَإِنَّ مِنَ الْكَلَامِ حَرْفَ إِثْبَاتٍ يَحْقُقُ بِهَا... وَمِنْ هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: إِنَّ طَوْلَ الصَّلَاةِ وَقَصْرَ الْخُطْبَةِ مِئْنَةٌ مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ... فَإِنْ كَانَتْ مِئْنَةٌ عَلَى مَفْعَلَةٍ، فَأَصْلُ الْكَلَامِ مِنْ إِنَّ الَّتِي هِيَ مُحَقَّقَةٌ"^(٣).

ثالثاً: ذهب كثير من العلماء أن حقيقة (مِئْنَةٌ) مَفْعَلَةٌ مِنْ إِنَّ التَّأَكِيدِيَّةِ، فَإِنَّهَا لَشِدَّةٍ مُشَابِهَتِهَا الْفِعْلَ لِفِظًا وَمَعْنَى أُجْرِيَتْ مَجْرَاهُ فِي بِنَاءِ الْكَلِمَةِ مِنْهَا، فَهِيَ غَيْرُ مُشْتَقَّةٍ مِنْ لِفِظِهَا؛ لِأَنَّ الْحُرُوفَ لَا يُشْتَقُّ مِنْهَا، وَإِنَّمَا ضُمَّتْ حُرُوفَ تَرْكِيْبِهَا لِإِيضَاحِ الدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّ مَعْنَاهَا فِيهَا، وَالْمَعْنَى مَكَانَ قَوْلِ الْقَائِلِ إِنَّهُ كَذَا. وَلَوْ قِيلَ اشْتَقَّتْ مِنْ لِفِظِهَا بَعْدَمَا جُعِلَتْ اسْمًا كَمَا أُعْرِبَتْ لَيْتٌ وَلَوْ وَنَوْنَتَا فِي قَوْلِهِ:

إِنَّ لَوْا وَإِنَّ لَيْتًا عَنَاءُ

كَانَ قَوْلًا^(٤). ويعقب الزبيدي علي هذا فيقول: "قال شيخنا - رحمه الله تعالى -: وَفِي الْاِسْتِثْقَاقِ قَبْلَ أَوْ بَعْدَ لَا يَخْفَى مَا فِيهِ مِنْ مُخَالَفَةِ الْقَوَاعِدِ الصَّرْفِيَّةِ فَتَأَمَّلْ"^(٥). قال ابن المنير: وما علمتُ الاشتقاقَ ولا مما ذا هو مشتق، واحتمل عندي أن يكون مَفْعَلَةٌ مِنْ إِنَّ الَّتِي لِلتَّوَكِيدِ؛ كَمَا اشْتَقُّ التَّسْوِيفُ مِنْ سَوْفٍ، وَالْمَرَادُ: أَنَّ ذَلِكَ أَكْذُ لِفِقْهِهِ"^(٦).

(١) ينظر: المحيط لابن عباد ٢/ ٤٧٩ (أ ن ن) والمحكم لابن سيده ١٠/ ٤٧٤ (أ ن ن) وأساس البلاغة

٣٧/١ (أ ن ن)، ولسان العرب ١٣/ ٢٨ (أ ن ن)، وتاج العروس ٣٤/ ١٩٧ (أ ن ن).

(٢) تهذيب اللغة للأزهري ١٥/ ٤٠٤ (أ ن).

(٣) مجمل اللغة لابن فارس ص ٨٢.

(٤) ينظر: الفائق للزمخشري ١/ ٦٣، والنظم المستعذب لابن بطال ١/ ١١١، والكاشف عن حقائق السنن

للطبيبي ٤/ ١٢٨٢، ومراقبة المفاتيح ٣/ ١٠٤٣، والبدر التمام للمغربي ٣/ ٤١٩.

(٥) تاج العروس للزبيدي ٣٤/ ١٩٧ (أ ن ن).

(٦) مصابيح الجامع للداميني ٤/ ١٧١.

رابعاً: حكى بعض العلماء منهم اللّحياني أن (مِنَّةً) مما تتعاقب فيها الظاء والهمزة، وأن مِنَّةً ومظنة بمعنى واحد، وعلي هذا فالميم زائدة، فد(مِنَّة) عند اللّحياني مُبدل الهمزة فيها من الظاء في(المظنة) بمعنى مَجْدَرَةٌ ومخلقة، وذكر حروفاً تُعاقب فيها الظاء الهمزة، منها قولهم: بَيْت حَسَن الأهرة والظهرة، وقد أقر وظفر، أي: وثب^(١).

٧- مزع

" قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ (ﷺ) أَنَّهُ قَالَ: [مَا تَزَالُ الْمَسْأَلَةُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا فِي وَجْهِهِ مَزْعَةٌ] ^(٢)... أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو عَنْ ثَعْلَبٍ قَالَ: الْمَزْعَةُ: النَّثْفَةُ مِنَ اللَّحْمِ... وَأَصْلُهُ مِنْ قَوْلِكَ: مَزَعْتُ اللَّحْمَ وَالشَّيْءَ: إِذَا قَطَعْتَهُ... وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: [أَنَّ رَجُلًا غَضِبَ عِنْدَ النَّبِيِّ (ﷺ) فَصَارَ أَنْفُهُ كَأَنَّهُ يَتَمَزَعُ] ^(٣) أَي: يَتَقَطَّعُ وَيَتَشَقَّقُ، رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي كِتَابِهِ ثُمَّ قَالَ: (يَتَمَزَعُ) لَيْسَ بِشَيْءٍ إِنَّمَا (يَتَمَزَعُ) أَي: يَزْتَعِدُ. وَلَسْتُ أُدْرِي لِمَ أَنْكَرَ الصَّوَابَ وَاخْتَارَ غَيْرَهُ، وَإِنَّمَا هُوَ يَتَمَزَعُ، كَذَلِكَ رَوَاهُ الْأَثْبَاتُ" ^(٤).

الدراسة والتحليل

يتضح من النص السابق أن أبا عبيد أنكر رواية (يَتَمَزَعُ) في حديث: [أَنَّ رَجُلًا غَضِبَ عِنْدَ النَّبِيِّ (ﷺ) فَصَارَ أَنْفُهُ كَأَنَّهُ يَتَمَزَعُ]، ويبدو أنه لم ينكر أن يكون (يَتَمَزَعُ) بمعنى يتقطع ويتشقق، وإنما رأى أن (يترمع) التي بمعنى يرتعد أليق بالأنف، فتكون مناسبة للسياق، فقال: "لَيْسَ يَتَمَزَعُ بِشَيْءٍ وَلَكِنِّي أَحْسَبُهُ يَتَمَزَعُ مِنْ شِدَّةِ الْغَضَبِ، وَهُوَ أَنْ تَرَاهُ كَأَنَّهُ يَرْعَدُ مِنْ شِدَّةِ الْغَضَبِ" ^(٥). ومن هنا قال الجوهري: "ولم ينكر أبو عبيد أن

(١) ينظر: تهذيب اللغة للأزهري ١٥ / ٤٠٤ (أن) ومطالع الأنوار لابن قرقول ١ / ٣١٨، ولسان العرب لابن منظور ١٣ / ٢٩ (أن ن) وتاج العروس للزبيدي ٣٤ / ١٩٧ (أن ن).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ٢ / ٧٢٠-٧٢٣ / ح / ١٠٣ (كتاب الزكاة، باب: كراهة المسألة للناس).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه ٤ / ٢٤٨-٢٤٨ / ح / ٤٧٨٠ (كتاب الأدب، باب: ما يقال عند الغضب)، وابن أبي شيبه في مصنفه ٥ / ٢١٦-٢١٦ / ح / ٢٥٣٨٣ (كتاب الأدب، باب: ما ذكر في الغضب).

(٤) غريب الحديث للخطابي ١ / ١٤١.

(٥) غريب الحديث لأبي عبيد بن سلام ٣ / ١٨٤ وما بعدها.

يكون التمزع بمعنى التقطع، وإنما استبعد المعنى^(١). وعلي هذا فقد أنكر أبو عبيد معنى التقطع والتشقق وهنا، ثم تعقبه الخطابي متعجباً من إنكاره لهذه اللفظة واختياره لغيرها مع أنها رواية الأثبات.

ولعل أبا عبيد اعتمد في حسابانه (يترمع) بدلاً من رواية (يتمزّع) علي ما جاء من معنى الرمع حيث جاء عن ابن الأعرابي: الرَّمَعُ: الَّذِي يَتَحَرَّكُ طَرَفُ أَنْفِهِ مِنَ الْغَضَبِ. وَرَمَعَ أَنْفَ الرَّجُلِ وَالْبَعِيرِ يَزْمَعُ رَمَعَانًا وَتَرَمَعُ، كِلَاهُمَا: تَحَرَّكَ مِنْ غَضَبٍ، وَقِيلَ: هُوَ أَنْ تَرَاهُ كَأَنَّهُ يَتَحَرَّكُ مِنَ الْغَضَبِ. وَيُقَالُ: جَاءَنَا فَلَانٌ رَمِعًا قَبْرَاهُ، الْقَبْرَى: رَأْسُ الْأَنْفِ، وَالْأَنْفِ رَمِعَانٌ وَرَمَعٌ. وَالرَّمَاعُ: الَّذِي يَأْتِيكَ مُغْضِبًا وَالْأَنْفِ رَمِعَانٌ أَيْ تَحَرَّكَ، وَيُقَالُ: رَمِعَ أَنْفَهُ مِنَ الْغَضَبِ تَحَرَّكَ وَسَارَ سَرِيعًا^(٢).

والذي أميل إليه موافقة الخطابي في اختياره لرواية (يتمزّع) بالزاي، بمعنى التقطع والتشقق، وليس لأبي عبيد إنكار هذه الرواية أو إنكار معناها، لوجوه؛ أولاً: أن رواية (فَصَارَ أَنْفُهُ كَأَنَّهُ يَتَمَزَّعُ) هي الرواية الثابتة^(٣)، ولم أجد أحداً - حسب علمي - رواه (يترمع) سوي ما حسبه أبو عبيد، فقد جاء الحديث في سنن أبي داود وغيره [عَنْ مُعَاذِ ابْنِ جَبَلٍ، قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ] فَغَضِبَ أَحَدُهُمَا غَضَبًا شَدِيدًا حَتَّى خِيَلِ إِلَيَّ أَنَّ أَنْفَهُ يَتَمَزَّعُ مِنْ شِدَّةِ غَضَبِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنِّي لِأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُهُ مِنَ الْغَضَبِ...^(٤).

(١) تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري ٣ / ١٢٨٤ (م ز ع).

(٢) ينظر: العين للخليل ٢ / ١٣٩، ولسان العرب لابن منظور ٨ / ١٣٤، وتاج العروس للزبيدي ٢١ / ١٢٧، والمعجم الوسيط ١ / ٣٧٣ (ر م ع).

(٣) ينظر: الغريبين في القرآن والحديث لأبي عبيد الهروي ٣ / ٧٧٨، والنهية في غريب الحديث لابن الأثير ٢ / ٢٦٤ (ر م ع)، ومجمع بحار الأنوار الفتوي ٢ / ٣٧٩.

(٤) أخرجه أبو داود في سننه ٤ / ٢٤٨-ح / ٤٧٨٠ (كتاب الأدب، باب: مَا يُقَالُ عِنْدَ الْغَضَبِ)، وابن أبي شيبه في مصنفه ٥ / ٢١٦-ح / ٢٥٣٨٣ (كتاب الأدب، باب: مَا ذُكِرَ فِي الْغَضَبِ).

ثانياً: استعمال (يَتَمَرَّعُ) وارد في اللغة علي سبيل المجاز بما يناسب سياق الحديث، يقول الزمخشري: "ومن المجاز: إنه ليتمرّع من الغيظ: يتطاير شققاً. وفلان يمرّق عرضه ويتمرّع لحمه^(١). فاستعمال اللفظة ليس علي سبيل الحقيقة حتي يستبعد معناها أبوعبيد، ومما يدل علي ذلك سياق الحديث [حَتَّى خِيلَ إِلَيَّ أَنَّ أَنْفَهُ يَتَمَرَّعُ مِنْ شِدَّةِ غَضَبِهِ] يعني حَتَّى خِيلَ إِلَيَّ وكل من يراه، فالأمر علي سبيل التخيل.

والحديث الذي معنا أورده الخطابي كدليل وشاهد لحديث الباب، وهو قوله (ﷺ) [لَا تَرَأَى الْمَسْأَلَةَ بِأَحَدِكُمْ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مِرْعَةٌ لَحْمٍ] أي قطعة لحم، وهو أيضاً علي سبيل المجاز؛ إذ معناه - كما قيل - أنه يأتي يوم القيامة ذليلاً ساقطاً لا جَاهَ وَلَا قَدْرَ وَلَا وَجْهَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ، مِنْ قَوْلِهِمْ: لِفُلَانٍ وَجْهٌ فِي النَّاسِ، أَي: قَدْرٌ وَمَنْزِلَةٌ^(٢). فاستعمال مثل هذا وارد علي سبيل المجاز.

ثالثاً: أن لفظ (يَتَمَرَّعُ) أقوى دلالة من (يترمع) فالأخيرة تدل علي مجرد تحرك الأنف عند الغضب، يقول ابن فارس: "الرَّاءُ وَالْمِيمُ وَالْعَيْنُ أَصْلٌ يَدُلُّ عَلَى اضْطِرَابٍ وَحَرَكَةٍ ... وَالرَّمْعَانُ: الْإِضْطِرَابُ. وَيُقَالُ رَمَعَ أَنْفُ الرَّجُلِ يَرْمَعُ رَمْعَانًا: إِذَا تَحَرَّكَ مِنْ غَضَبٍ"^(٣). أما (يَتَمَرَّعُ) فتدل علي حركة شديدة تصل إلي تقطيع وتمزيق وتفريق الشيء عن بعضه، يقول ابن فارس: "الْمِيمُ وَالرَّاءُ وَالْعَيْنُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى قَطْعٍ وَتَقَطُّعٍ. وَالْقِطْعَةُ مِنَ اللَّحْمِ مِرْعَةٌ... وَفُلَانٌ يَتَمَرَّعُ مِنَ الْغَيْظِ، أَي يَكَادُ يَتَقَطَّعُ. وَمِنْهُ مِرْعَةُ الطَّبْنِيِّ مِرْعَاً: أَسْرَعًا، كَأَنَّهُ يَنْقُدُ مِنْ شِدَّةِ عَدُوِّهِ"^(٤).

وسياق الحديث يقتضي القوة في الدلالة علي الغضب؛ لأن الغضبان بحالة شديدة من الغيظ، وقد ثارت عليه شهوة الغضب، ومما يدل علي ذلك قوله [فَغَضِبَ أَحَدُهُمَا غَضَبًا شَدِيدًا حَتَّى خِيلَ إِلَيَّ أَنَّ أَنْفَهُ يَتَمَرَّعُ مِنْ شِدَّةِ غَضَبِهِ] وفي بقية الحديث [فَجَعَلَ

(١) أساس البلاغة للزمخشري ٢ / ٢١١ (م ز ع).

(٢) ينظر: شرح السنة البغوي ٦ / ١١٩ وما بعدها، وإكمال المعلم للقاضي عياض ٣ / ٥٧٤.

(٣) معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٢ / ٤٤١ (ر م ع).

(٤) معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٥ / ٣١٨ (م ز ع).

مُعَاذٌ بِأَمْرِهِ، فَأَبَى وَمَحِكَ، وَجَعَلَ يَزْدَادُ غَضَبًا] محك أي يَلَجُ فِي الْخُصُومَةِ، وقد جاء في رواية في الحديث الذي بعده: [فَقَالَ الرَّجُلُ: هَلْ تَرَى بِي مِنْ جُنُونٍ!] (١). وفي رواية [فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا تَحْمَرُّ عَيْنَاهُ وَتَتَفَخَّحُ أُوْدَاجُهُ] (٢) أي ترتفع عروقه التي في عنقه لشدة غضبه. ولذا قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [اتَّقُوا الْغَضَبَ فَإِنَّهَا جَمْرَةٌ تُوَقَّدُ فِي قَلْبِ ابْنِ آدَمَ، أَلَمْ تَرَوْا إِلَى انْتِفَاحِ أُوْدَاجِهِ وَحُمْرَةِ عَيْنَيْهِ] (٣).

رابعاً: لم ينكر أحد من اللغويين وعلماء غريب الحديث معني (يَتَمَرَّعُ) في الحديث، قال الأزهري في الحديث الذي نحن بصدده: "قال أبو عبيد: ليس يتمرّع بشيء، وأنا أحسبه يتمرّع، وهو أن تراه كأنه يُرْعَدُ من شدة الغضب. قلت: إن صحَّ يتمرّع رواية فَمَعْنَاهُ: يَتَشَقَّقُ، من قولك: مَرَّعَتِ الشَّيْءَ إِذَا قَسَمْتَهُ، وكل قِطْعَةٌ مُرَّعَةٌ" (٤). وعلق الزبيدي على قول الأزهري فقال: "قال الأزهري: إن صحَّ يتمرّع، فإن معناه يَتَشَقَّقُ، قلت: أي يَتَطَايَرُ شِقْقًا، ومثله يَتَمَيَّرُ وَيَتَّقِدُ" (٥). وجعل الزبيدي (يَتَمَرَّعُ، ويتمرّع) لغتان فقال: "تَمَرَّعَ أَنْفَهُ: تَرَمَّعَ، والزَّاي لُغَةٌ فِيهِ، وَمِنْهُ حَدِيثُ مُعَاذٍ: [حَتَّى خِيلَ إِلَيَّ أَنَّ أَنْفَهُ يَتَمَرَّعُ] وَيُرْوَى يَتَمَرَّعُ بِالزَّاي، وَهُوَ الصَّحِيحُ، أَي: مِنْ شِدَّةِ غَضَبِهِ" (٦).

وقد اتضح من خلال دراسة هذا المبحث: مدي سعة الخطابي ومعرفته بالاشتقاق، وتفريقه بين اشتقاق الألفاظ التي يظن أنها من مادة واحدة كما في (مأن)، وكذا مدى استخدام الخطابي - في بعض اختياراته - للسياق في ترجيح اشتقاق الألفاظ كما في (مزع)، علي أنه يؤخذ عليه ترجيحه لرواية أحادية علي رواية الجمهور دون بيان السبب كما في (شيء).

(١) أخرجه أبو داود في سننه ٤ / ٢٤٩ - ح / ٤٧٨١ (كتاب الأدب، باب ما يقال عند الغضب).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ٤ / ٢٠١٥ - ح / ١٠٩ (كتاب: البرِّ والصَّلةِ والآداب، باب فضل من يملك نفسه عند الغضب).

(٣) أخرجه ابن أبي شعبة في مصنفه ٥ / ٢١٦ - ح / ٢٥٣٨٤ (كتاب الأدب، باب ما ذكر في الغضب).

(٤) تهذيب اللغة للأزهري ٢ / ٢٣٩ (ر م ع)، وينظر: غريب الحديث لابن الجوزي ٢ / ٣٥٦.

(٥) تاج العروس للزبيدي ٢١ / ١٢٧ (ر م ع)، وينظر: الفائق للزمخشري ٣ / ٣٦٤ (م ز ع).

(٦) تاج العروس للزبيدي ٢٢ / ١٩٦ (م ر ع).

المبحث الرابع

الحقيقة والمجاز

الحقيقة في اللغة فعيلة بمعنى مفعولة، من حَقَّت الرجل وأحقته إذا غلبته على الحق وأثبتته عليه. عَن الكَسَائِي. وَقَالَ شَمْر: من حَققت الأمر وأحقته إذا كنت على يقين منه، وأحققت عليه القضاء إذا أوجبته^(١).

والمجاز من جاز الشيء يجوزه إذا تعاداه، فإذا عدل باللفظ عما يوجبه أصل اللغة وصف بأنه مجاز على معنى أنهم جازوا به موضعه الأصلي، أو جاز هو مكانه الذي وضع فيه أولاً. فالحقيقة اللغوية كل كلمة أريد بها ما وقعت له في وضع واضح، وأما المجاز فكل كلمة أريد بها غير ما وقعت له في وضع واضعها لملاحظة بين الثاني والأول^(٢). "وَأَيْنَمَا يَقَعُ الْمَجَازُ وَيَعْدِلُ إِلَيْهِ عَنِ الْحَقِيقَةِ لِمَعَانِ ثَلَاثَةٍ، وَهِيَ الْإِتْسَاعُ وَالتَّوَكُّيدُ وَالتَّشْبِيهُ"^(٣). وفيما يلي نماذج لاختيار الخطّابي في الأحاديث التي وقع الخلاف فيها بين حمل اللفظ على حقيقته أو إرادة المجاز فيه:

١- خرف

"قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ: أَمَا الْمَخْرَفُ فَهُوَ جَنَى النَّخْلِ قَالَه أَبُو عُبَيْدٍ. وَعَلَى هَذَا تَأْوَلُ قَوْلُهُ (ﷺ): [عَائِدُ الْمَرِيضِ عَلَى مَخَارِفِ الْجَنَّةِ]^(٤). وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: إِنَّمَا سُمِّيَ مَخْرَفًا؛ لِأَنَّهُ يُخْتَرَفُ مِنْهُ، أَيْ يُجْتَنَى. وَأَنْكَرَ ابْنُ قَتَيْبَةَ هَذَا التَّفْسِيرَ وَزَعَمَ أَنَّهُ غَلَطَ بَيْنَ مَنْ أَبِي عُبَيْدٍ؛ لِأَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ الْمَخْرَفَ جَنَى النَّخْلِ، وَجَنَى النَّخْلِ: رُطْبُهُ وَثَمَرُهُ وَذَلِكَ مَخْرُوفُ النَّخْلِ قَالَ: وَإِنَّمَا الْمَخْرَفُ النَّخْلُ بَعَيْنِهِ. وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ أَبِي طَلْحَةَ لِلنَّبِيِّ (ﷺ) [إِنَّ لِي مَخْرَفًا

(١) ينظر: تهذيب اللغة للأزهري ٣/ ٢٤٢ (ح.ق).

(٢) ينظر: أسرار البلاغة لعبدالقاهر الجرجاني ١/ ٢٤٨ وما بعدها.

(٣) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده ٢/ ٤٧٤ (ح.ق).

(٤) أخرجه أحمد في مسنده ٥٨/٣٧-ح/٢٢٣٧٥ (مسند: ثوبان).

وَأَنِّي أَشْهَدُكَ أَنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِهِ^(١). أراد: إِنَّ لِي نَخْلًا. وأراد: إِنَّ عَائِدَ الْمَرِيضِ فِي بَسَاتينِ الْجَنَّةِ؛ لَأَنَّهُ اسْتَحَقَّهَا بِالْعِيَادَةِ فَهُوَ صَانِرٌ إِلَيْهَا. قَالَ أَبُو سَلِيمَانَ: قَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ صَحِيحٌ. وَوَجْهُهُ بَيِّنٌ وَاضِحٌ فِي مَذْهَبِ اللَّغَةِ. وَالْمَخْرَفُ: خُرْفَةُ الثَّمَرِ وَهُوَ مَا يُخْتَرَفُ مِنْهُ كَالْمَحْرَمِ فِي الْحُرْمَةِ. يُقَالُ: هَتَكَ فُلَانٌ مَحْرَمًا أَيْ حُرْمَةً... وَقَدْ جَاءَ هَذَا فِي حَدِيثٍ مَرْفُوعٍ... قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ]. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا خُرْفَةُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: جَنَاهَا^(٢)^(٣).

الدراسة والتحليل

يتضح من النص السابق أن أبا عبيد ذهب إلى أن المخارف في الحديث واحدًا مخرف: وهي جنى النخل؛ لأنه يخترف منه، أي: يجتني، وقال ابن قتيبة: وقد تدبرت هذا التفسير فرأيت فيه غلطًا بيّنًا؛ لأنه ذكر أن المخرف: جنى النخل رطبُه وثمره، وذلك مخروف الجنة. فأما المخرف، فإنه النخل بعينه. واستدل علي ذلك بقول أبي طلحة للنبي ﷺ: إِنَّ لِي مَخْرَفًا، أراد: إِنَّ لِي نَخْلًا. وقال ابن قتيبة: ولو جعلت المخارف هاهنا أيضًا من مخرفة النعم، وهو الطريق، لكان وجهًا حسنًا، كأنه قال: عائدُ المريض على طريق الجنة؛ لأنَّ عيادته تُؤدي إلى الجنة فهو طريق إليها. والخطابي يري أن قول أبي عبيد صحيح. ووجهه في مذهب اللغة واضح بيّن. والمخرف: خُرْفَةُ الثَّمَرِ، وهو ما يُخْتَرَفُ مِنْهُ كَالْمَحْرَمِ فِي الْحُرْمَةِ^(٤).

المتتبع لكتب اللغة وشروح الحديث يري أن لفظ (المخارف) له عدة معاني، فالمخارف جمع مخرف، قال أبو عبيد والأصمعي: وَهُوَ جَنَى النَّخْلِ، سُمِّيَ بِهِ؛ لِأَنَّهُ

(١) أخرجه أبو داود في سننه ١١٨/٣-ح/٢٨٨٢ (كتاب الوصايا، باب من مات عن غير وصية).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ١٩٨٩/٤-ح/٤٠ (كتاب البر والصلة، باب فضل عيادة المريض).

(٣) غريب الحديث للخطابي ١/ ٤٨٢ وما بعدها.

(٤) ينظر: غريب الحديث لأبي عبيد بن سلام ١/ ٨١، وإصلاح غلط أبي عبيد في غريب الحديث لابن قتيبة

ص ١٠١ وما بعدها، وغريب الحديث للخطابي ١/ ٤٨٣.

يُخْتَرَفُ، أَي: يُجْتَنَى. وقيل: الخُرْفَةُ: مَا يُجْتَنَى مِنَ الثَّمَارِ، وَقَدْ تَجَوَّزَ بِهَا الْبُسْتَانُ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ مَحَلُّهَا، قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: يُرِيدُ فِي اجْتِنَاءِ ثَمَرِ الْجَنَّةِ، مِنْ قَوْلِهِمْ: خَرَفْتُ النَّخْلَةَ أَخْرَفُهَا، فَشَبَّهَ النَّبِيُّ (ﷺ) مَا يَحْوِزُهُ عَائِدُ الْمَرِيضِ مِنَ الثَّوَابِ بِمَا يَحْوِزُ الْمُخْتَرِفُ مِنَ الثَّمَارِ، أَوْ الْمُرَادُ أَنَّهُ بِسَعْيِهِ إِلَيْهِ يَسْتَوْجِبُ الْجَنَّةَ وَمَخَارِفَهَا بِإِطْلَاقِ اسْمِ الْمُسَبِّبِ عَلَى السَّبَبِ، وَقِيلَ: الْمَخَارِفُ: الْحَائِطُ مِنَ النَّخْلِ يَخْرَفُ فِيهِ الرُّطْبُ، أَي: يَجْتَنَى^(١). وقال شمر: المخرفة: سكة بين صفتين من نخل يخترف من أيهما شاء، أي يجتنى. وقال ثعلب: المخراف: الطريق. أي: على طريق توديه إلى الجنة، ومنه قول عمر: [تَرَكَتُكُمْ عَلَى مِثْلِ مَخْرَفَةِ النَّعَمِ]^(٢)، أَي: عَلَى مِثْلِ طَرِيقِهَا لَوْضُوحِهَا وَاسْتِقَامَتِهَا. وقيل: المخرف والمخرفة، كمرحلة: البستان، نقله الجوهرى، وقيدَهُ بَعْضُهُمْ مِنَ النَّخْلِ. وَمِنْهُ حَدِيثُ أَبِي طَلْحَةَ (إِنَّ لِي مَخْرَفًا) أَي بُسْتَانًا مِنْ نَخْلٍ، وَمِنْهُ حَدِيثُ أَبِي قَتَادَةَ [فَابْتَعْتُ بِهِ مَخْرَفًا]^(٣) أَي حَائِطَ نَخْلٍ يُخْرَفُ مِنْهُ الرُّطْبُ^(٤).

يتضح مما ذكره العلماء أن المخراف جمع مخرف يشترك في ثلاثة معاني وهو جنى النخل، والطريق، والبستان من النخل، وعلى هذا فما أنكره ابن قتيبة على أبي عبيد في تفسيره المخراف جنى النخل وهو رطبه وثمره لا وجه له في ذلك، أما استدلاله بحديث أبي طلحة [إن لي مخرفا] أي نخلا، فهو أحد المعاني، وليس مقصورا عليه، وعلى هذا فما ذهب إليه الخطابي من أن قول أبي عبيد صحيح هو الراجح، ووجهه بين في مذهب اللغة، وحديث [من عاد مريضا لم يزل في خرفة الجنة]. قيل يا رسول الله وما

(١) ينظر: تهذيب اللغة ١٥٠/٧ (خ ر ف)، وشرح السنة للبغوي ٢١٦/٥، ومشارك الأنوار ٢٣٣/١، ومطالع الأنوار ٤٢٥/٢، وعمدة القاري ٣٠٢/١٧، ومرواة المفاتيح ١١٢٢/٣.

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٢٢٧-٢٢٨/ح/٢٠٤٥٣ (كتاب آداب القاضي، باب إنصاف القاضي في الحكم).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ١٣٧٠/٣-١٣٧٠/٤ (كتاب الجهاد، باب استحقاق القاتل سلب القاتل).

(٤) ينظر: تهذيب اللغة لأزهري ١٥٠/٧، والصاح للجوهري ١٣٤٨/٤ (خ ر ف)، وإكمال المعلم للقاضي عياض ٣٧/٨، والنهاية لابن الأثير ٢٤/٢، ولسان العرب ٦٤/٩ (خ ر ف).

حُرْفَةُ الْجَنَّةِ قَالَ: جَنَاهَا]. ولذا عقب ابن الأثير علي ابن قتيبة في تخطئته لأبي عبيد فقال: بل هو المُخَطِي؛ لأنَّ المَخْرَفَ يَقَعُ عَلَى النَّخْلِ وَعَلَى المَخْرُوفِ مِنَ النَّخْلِ، كَمَا يَقَعُ المَشْرَبُ عَلَى الشَّرْبِ وَعَلَى المَوْضِعِ وَعَلَى المَاءِ المَشْرُوبِ، فَإِذَا جَارَ ذَلِكَ جَارَ أَنْ تَقَعَ المَخَارِفُ عَلَى الرُّطْبِ المَخْرُوفِ، قَالَ: وَلَا يَجْهَلُ هَذَا إِلَّا قَلِيلُ التَّفْتِيْشِ لِكَلَامِ العَرَبِ. قَالَ: وَقَوْلُهُ: (عَائِدُ المَرِيضِ عَلَى بَسَاتِينِ الجَنَّةِ) خطأ؛ لِأَنَّ عَلَى لَا تَكُونُ بِمَعْنَى فِي، لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ الكَيْسُ عَلَى كُمِّي يُرِيدُ فِي كُمِّي، وَالصِّفَاتُ لَا تُحْمَلُ عَلَى أَخْوَاتِهَا إِلَّا بِأَثَرٍ، وَمَا رَوَى لُغَوِيٌّ قَطُّ أَنَّهُمْ يَضَعُونَ عَلَى مَوْضِعٍ فِي (١).

بل إن المعنى الراجح - في الحديث - هو المعنى الذي أنكره ابن قتيبة علي أبي عبيد، ويشهد لذلك السياق المقامي وهي الرواية التي استشهد بها الخطابي، وقد جاءت مفسرة من رسول الله (ﷺ)، فعن ثوبان، عن النبي (ﷺ) قَالَ: [مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي حُرْفَةِ الجَنَّةِ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا حُرْفَةُ الجَنَّةِ؟ قَالَ: جَنَاهَا] (٢). وَفِي رَوَايَةٍ أُخْرَى: [عَائِدُ المَرِيضِ فِي حِرَافَةِ الجَنَّةِ] (٣) أَي فِي اجْتِنَاءِ ثَمَرِهَا، مِنْ حَرَفَتْ النخلة أَخْرَفُهَا، وَفِي رَوَايَةٍ أُخْرَى [وَلَهُ حَرِيفٌ فِي الجَنَّةِ] (٤) أَي مَخْرُوفٌ مِنْ ثَمَرِهَا، فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ (٥). ولذا قال القاضي عياض بعد أن ذكر المعاني الثلاثة في الحديث الذي نحن بصدده: " وكله راجع إلى قوله (ﷺ) جَنَاهَا، وهو أصح وأثبت" (٦).

(١) ينظر: الغريبين في القرآن والحديث للهروي ٥٤٧/٢، وتفسير غريب ما في الصحيحين للحمدي ص ٤٨٤، ولسان العرب ٦٤/٩ وما بعدها، وتاج العروس ١٨٧/٢٣ (خ ر ف).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ٤/١٩٨٩-ح/٤٢ (كتاب البِرِّ وَالصَّلَةِ، بَابُ فَضْلِ عِيَادَةِ المَرِيضِ).

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣/٥٣٣-ح/٦٥٨٢ (كتابُ الجَنَائِزِ، بَابُ فَضْلِ العِيَادَةِ).

(٤) أخرجه بن أبي شيبه في مصنفه ٢/٤٤٤-ح/١٠٨٣٩ (كتابُ الجَنَائِزِ، ثَوَابُ عِيَادَةِ المَرِيضِ).

(٥) ينظر: لسان العرب لابن منظور ٩/٦٥ (خ ر ف).

(٦) مشارق الأنوار للقاضي عياض ١/٢٣٣، وينظر: مطالع الأنوار لابن قرقول ٢/٤٢٦.

٢- خلد

"قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِ إِسْعِيدِ بْنِ جَبْرِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَأَتَّبَعَ هَوْنَهُ﴾^(١) قال: رَعَن. أخبرناه ابن الأعرابي... عن أبي الهيثم، عن سعيد إلا أنه قال: (رَعَن) وهو غلط، والصواب رَعَن بالعين معجمة، أي ركن إليها. يقال: رَعَن فلان إلى فلان، وأرَعَن له: إذا مال إليه"^(٢).

الدراسة والتحليل

يتضح من نص الخطّابي أن هناك روايتين في معنى أخلد، الأولى: (رَعَن) بالعين المعجمة بمعنى الركون والميل^(٣)، والثانية: (رَعَن)، ولم يذكر الخطّابي معناها، ونص علي أنها غلط، وأن الصواب (رَعَن).

وبالنظر في كتب اللغة نجد أن معنى (رَعَن) يدور حول معنى الهَوَج والاضطراب، يقول ابن فارس: "الرَاءُ وَالْعَيْنُ وَالنُّونُ أَصْلَانِ: أَحَدُهُمَا يَدُلُّ عَلَى تَقَدُّمِ فِي شَيْءٍ، وَالْآخَرُ يَدُلُّ عَلَى هَوَجٍ وَاضْطِرَابٍ. فَالْأَوَّلُ الرَّعْنُ: الْأَنْفُ النَّادِرُ مِنَ الْجَبَلِ... وَالْأَصْلُ الْآخِرُ قَوْلُهُمْ أَرَعَنُ: مُسْتَرْخٍ... يُقَالُ: رَعَنَ الرَّجُلُ يَرَعُنُ رَعْنًا فَهُوَ أَرَعُنُ، أَي أَهْوَجُ"^(٤). والمرأة رعناء، إذا عَرِفَ الموق والهوج في منطقتها، والأرَعَنُ: الأَهْوَجُ فِي مَنْطِقَةِ المُسْتَرْخِي. وَرَعْنَتُهُ الشَّمْسُ: أَلَمَتْ دِمَاغَهُ فَاسْتَرْخَى لِذَلِكَ وَعُشِيَ عَلَيْهِ"^(٥).

ويعد معرفة معنى الرواية الأولى (رَعَن) بالعين، أي الركون والميل، ومعنى (رَعَن) بالعين، أي الهوج والاضطراب، أميل إلي ترجيح ما اختاره الخطّابي في تفسير (أخلد)

(١) من الآية ١٧٦ من سورة الأعراف.

(٢) غريب الحديث للخطّابي ٣ / ٨٠.

(٣) وهذا المعنى نص عليه علماء اللغة، ينظر: الجمهرة لابن دريد ٢ / ٧٨٢ (ر غ ن)، وتهذيب اللغة ٨ / ١٠٩ (غ ر ن)، ومجمل اللغة ص ٣٨٧ (ر غ ن)، والنهية لابن الأثير ٢ / ٢٣٩.

(٤) معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٢ / ٤٠٧ وما بعدها (ر ع ن).

(٥) ينظر: كتاب العين للخليل ٢ / ١١٨، ولسان العرب لابن منظور ١٣ / ١٨٢ (ر ع ن).

بمعني(رَعَنَ) بالغين؛ لأن علماء اللغة فسروا(أخذ) بمعنى الميل والركون، وهو موافق لمعني(رغن)، ففي التهذيب: "أَخَذَ فُلَانٌ إِلَى كَذَا وَكَذَا: أَي: رَكَنَ إِلَيْهِ وَرَضِيَ بِهِ. وَقَالَ الْفَرَاءُ فِي قَوْلِهِ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿وَلَكِنَّهُ أَخَذَ إِلَى آلِ أَرْضٍ﴾ أَي: رَكَنَ إِلَيْهَا وَسَكَنَ"^(١). وفسرها أبو عبيدة باللصوق بالأرض. وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ (رضي الله عنه) [يَذُمُّ الدُّنْيَا: مَنْ دَانَ لَهَا وَأَخَذَ إِلَيْهَا]^(٢) أَي رَكَنَ إِلَيْهَا وَلَزِمَهَا^(٣).

ومعني(أخذ) عند المفسرين^(٤) لم يختلف كثيراً عما ذكره علماء اللغة فالكلبي في قوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّهُ أَخَذَ إِلَى الْأَرْضِ﴾ قَالَ: مَالَ إِلَى الدُّنْيَا رَكَنَ إِلَيْهَا^(٥). فأخذ إلى الأرض، أي: تقاعس إلى الحضيض الأسفل الأخص من شهوات الدنيا ولذاتها، قال الهروي: معناه: سَكَنَ إِلَى لذَاتِهَا، يُقَالُ: أَخَذَ إِلَى كَذَا، أَي: رَكَنَ إِلَيْهِ وَاطْمَأَنَّ بِهِ^(٦).

وقال الرازي: "قَالَ أَصْحَابُ الْعَرَبِيَّةِ: أَصْلُ الْإِخْلَادِ اللَّزُومُ عَلَى الدَّوَامِ، وَكَانَتْ قِيلَ: لَزِمَ الْمَيْلَ إِلَى الْأَرْضِ... قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَلَكِنَّهُ أَخَذَ إِلَى الْأَرْضِ يُرِيدُ مَالَ إِلَى الدُّنْيَا. وَقَالَ مُقَاتِلٌ: بِالدُّنْيَا. وَقَالَ الرَّجَّاجُ: سَكَنَ إِلَى الدُّنْيَا. قَالَ الْوَاحِدِيُّ: فَهَوَّلَاءِ فَسَّرُوا الْأَرْضَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ بِالدُّنْيَا، وَذَلِكَ لِأَنَّ الدُّنْيَا هِيَ الْأَرْضُ؛ لِأَنَّ مَا فِيهَا مِنَ الْعَقَارِ وَالضِّيَاعِ وَسَائِرِ أَمْنِعَتِهَا مِنَ الْمَعَادِنِ وَالنَّبَاتِ وَالْحَيَوَانَ مُسْتَخْرَجٌ مِنَ الْأَرْضِ، وَإِنَّمَا يَفْوَى وَيَكْمُلُ بِهَا، فَالدُّنْيَا كُلُّهَا هِيَ الْأَرْضُ، فَصَحَّ أَنْ يُعْبَرَ عَنِ الدُّنْيَا بِالْأَرْضِ"^(٧). فالكلام تمثيل لحال المتلبس بالنفائص والكفر بعد الإيمان والتقوى بحال من كان مرتفعاً عن الأرض فنزل

(١) تهذيب اللغة للأزهري ١٢٤/٧، وينظر: المحكم والمحيط الأعظم ٥/ ١٣٨ (خ ل د).

(٢) أخرج ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث ٦١ / ٢ (خ ل د).

(٣) ينظر: جمهرة اللغة لابن دريد ٥٨٠/١، ولسان العرب لابن منظور ٣/ ١٦٤ (خ ل د).

(٤) ينظر: جامع البيان للطبري ١٣/ ٢٦١، ومعاني القرآن للزجاج ٢/ ٣٩١، وتأويلات أهل السنة للماتريدي

٥/ ٩٠، والتفسير البسيط للواحي ٩/ ٤٦٦ وما بعدها.

(٥) ينظر: تفسير عبد الرزاق الصنعاني ٢/ ١٠٠.

(٦) ينظر: الجواهر الحسان للثعالبي ٣/ ٩٥.

(٧) مفاتيح الغيب للفخر الرازي ١٥/ ٤٠٥، وينظر: غرائب القرآن للنيسابوري ٣/ ٣٤٧.

مِنْ اغْتِلَاءٍ إِلَى اسْقَلٍ، فَبِدُرِّ الْأَرْضِ عِلْمٌ أَنَّ الْإِخْلَادَ هُنَا رُكُونٌ إِلَى السَّقْلِ، أَيْ تَلَبُّسٌ
بِالنَّقَائِصِ وَالْمَفَاسِدِ^(١).

يتضح مما سبق أن معنى (أخذ) يتوافق مع معنى رغن، مما يؤكد صحة اختيار
الخطّابي لهذه الرواية.

٣- وطأ

"قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ (ﷺ) أَنَّهُ [كَانَ يَقُولُ لِلْخُرَّاصِ (٢) إِذَا بَعَثَهُمْ:
اِحْتَاطُوا لِأَهْلِ الْأَمْوَالِ فِي النَّائِبَةِ وَالْوَاطِنَةِ]^(٣). قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: الْوَاطِنَةُ: الْمَاةُ وَالسَّابِلَةُ
سُمُّوا بِذَلِكَ لِوَطْنِهِمُ الطَّرِيقَ. قَالَ: وَمَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّهُ أَمَرَ خُرَّاصَ النَّخْلِ أَنْ يَسْتَنْظُرُوا
لَأَصْحَابِ النَّخْلِ فِي الْخَرْصِ لِمَا يَنْوِبُهُمْ وَيَنْزِلُ بِهِمْ مِنَ الْأَضْيَافِ وَيَجْتَازُ عَلَيْهِمْ مِنْ أَبْنَاءِ
السَّبِيلِ. قَالَ: وَفِيهِ وَجْهٌ آخَرٌ هُوَ أَشْبَهَ بِمَعْنَى الْحَدِيثِ، وَهُوَ أَنَّ الْوَاطِنَةَ هِيَ: سُقَاظَةُ
التَّمْرِ وَمَا يَقَعُ مِنْهُ بِالْأَرْضِ فَيُوطَأُ وَيُدَاسُ، جَاءَ بِلَفْظِ فَاعِلٍ وَهُوَ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ كَقَوْلِهِ: ﴿لَا
عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ (هود: ٤٣) أَي لَا مَعْصُومَ... وَإِنَّمَا صِرْنَا إِلَى هَذَا؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى
الَّذِي تَأَوَّلَهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ قَدْ اسْتَفِيدَ بِالنَّائِبَةِ وَوَقَعَ بَيَانُهُ بِهَا فَلَمْ يَكُنْ لِحَمَلِ الْكَلَامِ الثَّانِي
عَلَيْهِ وَجْهٌ... وَفِيهِ وَجْهٌ ثَالِثٌ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الضَّرِيرِ قَالَ: هِيَ الْوَطَايَا وَاحِدَتُهَا وَطِيَّةٌ،
وَهِيَ تَجْرِي مَجْرَى الْعَرِيَّةِ، وَسُمِّيَتْ وَطِيَّةً؛ لِأَنَّ صَاحِبَهَا وَطَّأَهَا لِنَفْسِهِ أَوْ لِأَهْلِهِ، فَهِيَ لَا
تَدْخُلُ فِي الْخَرْصِ"^(٤).

(١) ينظر: التحرير والتنوير لمحمد الطاهر بن عاشور ٩/ ١٧٧.

(٢) الخرص: تقدير ما على النخل من الرطب تمرًا، وما على الكرم من العنب زبيبا؛ يُعرَف مقدار عُشره ثم
يُخْلِ بينه وبين مالكة ويؤخذ ذلك المقدار وقت قطع الثمار، والنَّائِبَةُ هم الضيوف الذين ينوبونهم. ينظر:
الفائق للزمخشري ٤/ ٣٠، وذخيرة العقبى للإثيوبي ٢٢/ ٢١١.

(٣) أخرجه ابن زنجويه في الأموال ٣/ ١٠٧٢-ح/ ١٩٩٤ (باب: مَا أَمَرَ بِهِ مِنْ تَخْفِيفِ الْخَرْصِ لِلْأَكَلَةِ
وَالنَّوَائِبِ).

(٤) غريب الحديث للخطّابي ١/ ٤٣٠ وما بعدها.

الدراسة والتحليل

يتضح من نص الخطابي أنه ذكر ثلاثة معانٍ في تفسير (الوَاطِئَة) واختار التفسير الثاني (المجازي) وهو أَنَّ الواطِئَة فاعِلٌ بمعنى مفعول، أي: موطوءة، وهي سُقَاطَةُ التَّمْرِ وما يَقَعُ على الأرضِ فيوطأ ويُداس، واحتج علي التفسير الأول بالسياق اللغوي للحديث وهو أنه مستفاد مما ذكر قبله.

وقد ذكر المعاني الثلاثة كثير من علماء اللغة وغريب الحديث، ونصوا على أن الواطِئَة الذِينَ فِي الْحَدِيثِ هُمُ الْمَارَّةُ وَالسَّابِلَةُ، يعني: اسْتَنْظَرُوا لَهُمْ فِي الْخَرْصِ لِمَا يَنْبُؤُهُمْ وَيَنْزِلُ بِهِمْ مِنَ الضِّيْفَانِ. وفي التَّهْذِيبِ: وَالْوِطَاءُ: هُمُ أَبْنَاءُ السَّبِيلِ مِنَ النَّاسِ سُمُّوا وَطَاءً؛ لِأَنَّهُمْ يَطْوُونَ الْأَرْضَ، وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ قُتَيْبَةَ. وَقِيلَ: الْوَاطِئَةُ: سُقَاطَةُ التَّمْرِ تَقَعُ فَتَوَطُّأُ بِالْأَفْدَامِ، فَهِيَ فَاعِلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ. وهو ما حَكَاهُ الْخَطَّابِيُّ وَاخْتَارَهُ، وَقِيلَ: هِيَ مِنَ الْوِطَايَا جَمْعُ وَطِيئَةٍ، وَهِيَ تَجْرِي مَجْرَى الْعَرِيَّةِ^(١)؛ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّ صَاحِبَهَا وَطَّاهَا لِأَهْلِهِ، أَي: ذَلَّلَهَا وَمَهَّدَهَا، فَهِيَ لَا تَدْخُلُ فِي الْخَرْصِ، وَهَذَا قَوْلُ أَبِي سَعِيدٍ الصَّرِيرِ. وَالْوِطِيءُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ: مَا سَهْلٌ وَلَا نَحْوُهُ حَتَّى إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: رَجُلٌ وَطِيءٌ وَدَابَّةٌ وَطِيئَةٌ. وَيُقَالُ: هَذِهِ أَرْضٌ مُسْتَوِيَةٌ لَا رِبَاءَ فِيهَا وَلَا وَطَاءَ، أَي: لَا صُعُودَ فِيهَا وَلَا انْخِفَاضَ^(٢).

والذي أميل إليه هو الرأي الثالث (رأي أبي سعيد الصَّرِيرِ) وهو أن الواطِئَة والوطية تَجْرِي مَجْرَى الْعَرِيَّةِ، وَسُمِّيَتْ وَطِيئَةً؛ لِأَنَّ صَاحِبَهَا وَطَّاهَا وَهِيَ لِنَفْسِهِ أَوْ لِأَهْلِهِ، فَهِيَ لَا تَدْخُلُ فِي الْخَرْصِ؛ لِقُوَّةِ أدلة هذا الرأي؛ فالمعنى المحوري للتركيب (و ط أ) يخدم هذا المعنى، يقول ابن فارس: "الْوَاوُ وَالطَّاءُ وَالْهَمْزَةُ كَلِمَةٌ تَدُلُّ عَلَى تَمْهِيدِ شَيْءٍ وَتَسْهِيلِهِ... وَالْمُوَاطِئَةُ: الْمُوَافَقَةُ عَلَى أَمْرٍ يُوَطِّئُهُ كُلُّ وَاحِدٍ لِصَاحِبِهِ"^(٣).

(١) العرية: النَّخْلَةُ يُعْرَبُهَا صَاحِبُهَا رَجُلًا مُحْتَاجًا، فَيَجْعَلُ لَهُ ثَمْرَةً عَامِهَا. ينظر: لسان العرب ٥٠/١٥ (ع ر أ).

(٢) ينظر: تهذيب اللغة ٣٦/١٤ (و ط أ)، والغريبين في القرآن والحديث لأبي عبيد الهروي ٢٠١٣/٦، والنهاية لابن الأثير ٥/ ٢٠٠، ولسان العرب ١/ ١٩٦ وما بعدها (و ط أ).

(٣) معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٦/ ١٢٠ وما بعدها (و ط أ).

ومما يرجح هذا القول أن كثيراً من العلماء وعلي رأسهم ابن قدامة ذكروا أنه ينبغي على الخارص أن يترك في الخرص الثلث أو الربع توسعة على أرباب الأموال؛ لأنهم يحتاجون إلى الأكل هم وأضيافهم، ويطعمون جيرانهم وأهلهم وأصدقاءهم وسؤالهم، ويكون في الثمرة الساقطة، وينتابها الطير وتأكّل منه المارة فلو استوفى الكل منهم أضر بهم، وبهذا قال إسحاق والليث وأبو عبيد، والمرجع في تقدير المتروك إلى الساعي باجتهاده، فإن رأى الأكلة كثيراً ترك الثلث، وإن كانوا قليلاً ترك الربع؛ لما روى سهل ابن أبي حثمة أن رسول الله (ﷺ) كان يقول: [إِذَا خَرَصْتُمْ فَخُذُوا وَدَعُوا التُّلْثَ، فَإِنَّ لَمْ تَدَعُوا التُّلْثَ، فَدَعُوا الرَّبْعَ] ^(١) وفي الحديث: [كان رسول الله (ﷺ) إذا بعث الخارص قال: خَفَّفُوا عَلَى النَّاسِ فَإِنَّ فِي الْمَالِ الْعَرِيَّةَ وَالْوَاطِئَةَ وَالْأَكْلَةَ] ^(٢) وقال (ﷺ): [لَيْسَ فِي الْعَرَايَا صَدَقَةٌ] ^(٣) وروي عن عمر (رضي الله عنه) أنه قال لسهل بن حثمة: إذا أتيت على نخل قد حضرها قوم فدع لهم ما يأكلون ^(٤). وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: يَتْرُكُ الْخَارِصُ لِرَبِّ الْحَائِطِ مَا يَأْكُلُهُ هُوَ وَأَهْلُهُ رُطْبًا لَا يَخْرُصُهُ عَلَيْهِمْ وَمَا أَكَلَهُ وَهُوَ رُطْبٌ لَمْ يُحَسَبْ عَلَيْهِ، وَاحْتَجَّ الشَّافِعِيُّ وَمَنْ وَافَقَهُ بما سبق من الأحاديث وقول عمر (رضي الله عنه) وَمِنَ الْحُجَّةِ مَا رَوَى سَهْلُ بْنُ أَبِي حَثْمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) بَعَثَ أَبَاهُ [خَارِصًا فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا حَثْمَةَ قَدْ زَادَ عَلَيَّ، فَدَعَا أَبَا حَثْمَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): إِنَّ ابْنَ عَمِّكَ يَزْعُمُ أَنَّكَ زِدْتَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ تَرَكْتُ عَرِيَّةَ أَهْلِهِ، وَمَا يُطْعِمُ الْمَسَاكِينَ، وَمَا يُصِيبُهُ الرِّيحُ. فَقَالَ: قَدْ زَادَكَ ابْنُ عَمِّكَ وَأَنْصَفَ] ^(٥) ^(٦).

(١) أخرجه الترمذي في الجامع الكبير ٢٨/٢-٢٨٣/ح (كتاب الزكاة، باب: ما جاء في الخرص).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٠٨/٤-٧٤٤٧/ح (باب: يترك لرب الحائط قدر ما يأكل).

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٠٩/٤-٧٤٥٠/ح (باب: يترك لرب الحائط قدر ما يأكل).

(٤) ينظر: المعني لابن قدامة ٥٦٧/٢، ومرعاة المفاتيح للمباركفوري ١٥٨/٦.

(٥) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط ٧٠/٩-٩١٥٠/ح (من اسمه مسعدة).

(٦) ينظر: الاستذكار لابن عبد البر ٢٢٣/٣ وما بعدها، والبدور التمام للمغربي ٣٣٣/٤، ومرعاة المفاتيح

للمباركفوري ١٥٧/٦.

اتضح من خلال دراسة هذا المبحث: تميز الخطابى فى استخدامه للسياق -
بنوعيه المقالى والمقامى - فى ترجيح دلالة اللفظ التى تتأرجح بين الحقيقة والمجاز كما
فى (خرف) و(وطأ).

المبحث الخامس

إنكار الرواية

قد يتعرض الخطابي لإنكار بعض ألفاظ روايات الحديث، فيحسب أن رواية الراوي أو المحدثين في بعض الألفاظ - من وجهة نظره - غلط، ويذكر ما تكون عليه الرواية من الصواب - بناء على حسبانه - ولعل من أهم أسباب إنكار الخطابي لبعض الروايات ما يراه من عدم مناسبتها لسياق الحديث بالرغم من ثبوتها عند المحدثين، ولذا نجد من العلماء من خطأ الخطابي في إنكاره لبعض الروايات كما سيتضح من خلال الأمثلة التالية التي وردت عند الخطابي في غريب الحديث:

١ - بَهْن

" قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ (ﷺ) فِي قِصَّةِ حُنَيْنٍ [أَنَّهُمْ خَرَجُوا بِدُرَيْدِ بْنِ الصَّمَّةِ يَتَّبَهُتُونَ بِهِ]... هَكَذَا حَدَّثَنِيهِ الرَّائِي لَهُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ زُهَيْرٍ عَنْهُ، وَأَحْسِبُهُ غَلَطًا إِنَّمَا هُوَ فِيمَا أَحْسِبُهُ يَتَّبَهُتُونَ بِهِ، وَالتَّبَهُتُسُ: كَالْتَبَخَّرُ فِي الْمَشْيِ، يُرَادُ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقُودُونَ بِهِ راحِلَتَهُ عَلَى رُودٍ وَمَهْلٍ فَيَحْكُونَ سِيرَةَ الْمُتَبَخَّرِ، وَيَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ الْكَاتِبُ قَدْ مَشَقَّ السَّيْنِ مِنْ يَتَّبَهُتُونَ فَتَوَهَّمَهُ الرَّائِي يَتَّبَهُتُونَ" (١).

الدراسة والتحليل

يتضح من نص الخطابي تغليطه لرواية (يَتَّبَهُتُونَ) التي لم يذكر معناها، وحسب - من قبل نفسه - أن الرواية (يَتَّبَهُتُونَ) بمعنى التبخر في المشي.

والناظر في كتب اللغة يجد أن العلماء اختلفوا في اشتقاق (يَتَّبَهُتُونَ) فهو إما مشتق من بَهْنَس، كَجَعْفَرٍ، وَهُوَ الثَّقِيلُ الضَّخْمُ مِنَ الرَّجَالِ، قَالَهُ ابْنُ عَبَّادٍ. وَالبَهْنَسُ وَالْمُبَهْنَسُ وَالْمُتَبَهْنَسُ: الْأَسَدُ؛ لِأَنَّهُ يُبَهْنَسُ فِي مِشْيَتِهِ، وَيَتَّبَهُتُسُ: أَي يَتَبَخَّرُ، وَقَالَ الصَّاعَانِيُّ: وَهُوَ مَنَحَوْتُ مِنْ بَهَسَ، إِذَا جَرَوْا، وَمَنْ بَنَسَ، إِذَا تَأَخَّرَ، مَعْنَاهُ أَنَّهُ يَمْشِي

(١) غريب الحديث للخطابي ١ / ٣٣٢.

مُقَارِبًا خَطْوَهُ فِي تَعَظُّمٍ وَكِبَرٍ. وَيَهْنَسُ وَتَبْهَنْسَ: تَبَخَّرَ، خَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الْأَسَدَ، وَعَمَّ بِهِ بَعْضُهُمْ، وَإِنَّمَا وُصِفَ الْأَسَدُ بِذَلِكَ لِحِرَاتِهِ. وَيُقَالُ لِلشَّجَاعِ: بَيْهَسَ، وَتَبْيَهَسَ: أَي تَبَخَّرَ. وَحَقِيقَتُهُ مَشَى مِشْيَةَ الْبَيْهَسِ، أَي الْأَسَدِ^(١).

وعلى كل فـ(يَتَبَهَنْسُونَ) أي الثَّقِيلُ الضَّخْمُ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي يَتَبَهَنْسُ فِي مِشْيَتِهِ كَالْأَسَدِ، وَالْمَعْنَى: يَمْشُونَ بِهِ عَلَى تَوَدَّةٍ كَمِشَى الْمُتَبَخَّرِ، أَوْ يَتَبْيَهَسُ كَالْأَسَدِ لِحِرَاتِهِ وَشَجَاعَتِهِ.

وأما معني رواية(يَتَبَهَنْسُونَ بِهِ) فالناظر في كتب اللغة يجد أن البهانةُ: المرأَةُ الطَّيِّبَةُ النَّفْسِ وَالْأَرْجِ، وَقِيلَ: هِيَ الطَّيِّبَةُ الرَّيْحِ الْحَسَنَةُ الْخُلُقِ السَّمْحَةُ لِرُؤُوسِهَا، أَوْ هِيَ اللَّيْنَةُ فِي عَمَلِهَا وَمَنْطِقِهَا، وَقِيلَ: هِيَ الضَّحَّاكَةُ الْمُتَهَلِّلَةُ الْخَفِيفَةُ الرُّوحِ، وَبِهِنَّ مِنْهُ بَهْنَاءُ فَرَحٍ وَطَابَ، وَفِي حَدِيثِ الْأَنْصَارِ [ابْتَهَنُوا مِنْهَا آخِرَ الدَّهْرِ] أَي أَفْرَحُوا وَطَيَّبُوا نَفْسًا بِصُحْبَتِي، مِنْ قَوْلِهِمْ امْرَأَةٌ بَهْنَاءَةٌ: أَي ضَاكِكَةُ طَيِّبَةِ النَّفْسِ وَالْأَرْجِ^(٢).

يتضح من معاني مادة(ب ه ن) أنه يمكن أن يكون المراد من رواية(يَتَبَهَنْسُونَ بِهِ) أي يستطيعون برأيه ويفرحون به؛ لأن الرجل البهنان: الطَّيِّبُ النَّفْسِ وَالْأَرْجِ الْحَسَنِ الْخُلُقِ، وَاللَّيْنِ فِي عَمَلِهِ وَمَنْطِقِهِ، فَهَمْ يَفْرَحُونَ وَيَطَيَّبُونَ نَفْسًا بِصُحْبَتِهِ، وَعَلَى هَذَا أَمِيلُ إِلَى تَرْجِيحِ الرَّوَايَةِ الثَّابِتَةِ الَّتِي حَسَبَهَا الْخَطَّابِيُّ غَلَطًا(يَتَبَهَنْسُونَ بِهِ)؛ إِذْ لَوْ كَانَتِ الرَّوَايَةُ (يَتَبَهَنْسُونَ بِهِ) بِمَعْنَى التَّبَخَّرِ فِي الْمَشْيِ، وَهَذَا يَسْتَتْبِعُهُ الْقُوَّةُ فِي الْجَسَدِ وَفِي الْحَرْبِ حَتَّى يَكُونَ لِذَلِكَ صَدَى، وَلَا أَظُنُّ أَنَّ هَذَا هُوَ الْمُرَادُ؛ فَسِيَاقُ الْحَدِيثِ اللَّغْوِيُّ يَفِيدُ التَّعْلِيلَ [خَرَجُوا بِدُرَيْدِ بْنِ الصَّمَّةِ يَتَبَهَنْسُونَ بِهِ] فَلَا يَعْقِلُ أَنَّهُمْ خَرَجُوا بِهِ لِأَجْلِ التَّبَخَّرِ فِي الْمَشْيِ، كَمَا أَنَّ السِّيَاقَ الْمَقَامِيَّ يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فَقَدْ وَرَدَ فِي السَّيْرَةِ أَنَّهُ لَمَّا سَمِعَتْ هَوَازِنُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ مَكَّةَ، جَمَعَهَا مَالِكُ بْنُ عَوْفٍ - وَهُوَ يَوْمئِذٍ ابْنُ ثَلَاثِينَ سَنَةً، وَكَانَ سَيِّدًا فِيهَا - فَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ مَعَ هَوَازِنَ ثَقِيفٌ وَنَصْرٌ، وَسَعْدُ بْنُ بَكْرٍ،

(١) ينظر: العباب الزاخر للصفغاني ٧٠/١، وتاج العروس ٤٧٤/١٥ (ب ه ن س).

(٢) ينظر: لسان العرب لابن منظور ٦١/١٣، وتاج العروس ٢٩١/٣٤ (ب ه ن).

وَجُشِمَ، وَفِي بَنِي جُشِمٍ دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَةِ، وَكَانَ دُرَيْدٌ مَعْرُوفًا بِالْفُرُوسِيَّةِ وَالشَّجَاعَةِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ عِشْرُونَ سَنَةً وَكَانَ سَيِّدَ بَنِي جُشِمٍ وَأَوْسَطَهُمْ نَسَبًا، وَلَكِنَّ السَّنَّ أَدْرَكَتُهُ حَتَّى فَنِيَ فَنَاءً فَكَانَ يَوْمَئِذٍ ابْنُ سِتِينَ وَمِائَةِ سَنَةٍ شَيْخٌ كَبِيرٌ، وَقَدْ ذَهَبَ بَصَرُهُ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ إِلَّا التَّيْمَنَ بِرَأْيِهِ وَمُعْرِفَتَهُ بِالْحَرْبِ وَكَانَ شَيْخًا مُجْرَبًا، وَجَمَاعُ أَمْرِ النَّاسِ إِلَى مَالِكِ ابْنِ عَوْفٍ، فَلَمَّا أَجْمَعَ السَّيْرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَطَّ مَالِكٌ مَعَ النَّاسِ أَمْوَالَهُمْ وَنِسَاءَهُمْ وَأَبْنَاءَهُمْ وَأَرَادَ أَنْ يَجْعَلَ خَلْفَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَهْلَهُ وَمَالَهُ لِيُقَاتِلَ عَنْهُمْ، فَأَنْقَضَ بِهِ دُرَيْدُ ابْنَ الصَّمَةِ^(١)، وَقَالَ: رَاعِي ضَانٍ مَا لَهُ وَلِلْحَرْبِ، وَهَلْ يَرِدُ الْمُنْهَرَمَ شَيْءٌ! إِنَّمَا إِنْ كَانَتْ لَكَ لَمْ يَنْفَعَكَ إِلَّا رَجُلٌ بِسَيْفِهِ، وَإِنْ كَانَتْ عَلَيْكَ فَضِحَتْ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ. قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ ذَلِكَ إِنَّكَ قَدْ كَبِرْتَ وَكَبِرَ عَقْلُكَ، وَحَدَّثَ بَعْدَكَ مَنْ هُوَ أَبْصَرُ بِالْحَرْبِ مِنْكَ، وَاللَّهِ لَتُطِيعُنِي يَا مَعْشَرَ هَوَازِنَ أَوْ لَا تَكْتَنَنَّ عَلَيَّ هَذَا السَّيْفِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ ظَهْرِي. وَكَرِهَ أَنْ يَكُونَ لِدُرَيْدِ بْنِ الصَّمَةِ فِيهَا ذِكْرٌ أَوْ رَأْيٌ؟ فَقَالُوا: أَطَعْنَاكَ، فَقَالَ دُرَيْدٌ^(٢): (الرجز)

يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَدَعٌ ... أَحَبَّ فِيهَا وَأَضَعُ
أَقُودُ وَطَفَاءَ الزَّمْعِ ... كَأَنَّهَا شَاةٌ صَدَعُ^(٣).

مما سبق يتضح أنه لا وجه للخطابي في تغليظ رواية (يَتَّبَهُنَّوْنَ بِهِ)؛ لأن المراد كما سبق أنهم يتيمنون ويستطيبيون برأيه ومشورته، لا أنهم يمشون به على تودة كمشي المتبخر، وعلي فرض أن هذا هو المراد فإن الزبيدي قد استدرك علي صاحب القاموس قوله: "ومما يُستدرِكُ عَلَيْهِ: بهن منه بهنًا: فرح وطاب، وتبهن: تبختر"^(٤). فالتبهن يأتي كذلك بمعنى التبخر.

(١) أي نقر بلسانه في فيه كما يُجرز الحمار، فَعَلَهُ اسْتَجْهَالًا؛ وقيل: أي صَفَّقَ بِإِخْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى حَتَّى سَمِعَ لَهَا نَقِيضَ أَي صَوْتًا. ينظر: لسان العرب ٧ / ٢٤٥ (ن ق ض).

(٢) ينظر: ديوان دريد بن الصمة ص ٤٠.

(٣) ينظر: السيرة النبوية لابن كثير ٣ / ٦١١، وتهذيب سيرة ابن هشام ص ٢٦١ وما بعدها.

(٤) تاج العروس للزبيدي ٣٤ / ٢٩٢ (ب ه ن).

٢- تلو

«قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ [أَنَّ عَمْرَو بْنَ حَبَشِيٍّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَهُ فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: أَشْرَبْتُ إِلَيَّ أَرْزَبٍ فَرَمَاهَا الْكَرِيُّ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «يَحْكُمُ بِهِ ذَوْا عَدَلٍ مِّنْكُمْ»] (المادة: ٩٥) ثُمَّ قَالَ لِي: أَفْتِنَا فِي دَابَّةٍ تَرَعَى الشَّجَرَ وَتَشْرَبُ الْمَاءَ فِي كَرَشٍ لَمْ تُتَعَّرْ. قَالَ: قُلْتُ: تِلْكَ عِنْدَنَا الْفَطِيمَةُ وَالتَّوَلَّةُ وَالْجَدْعَةُ. فَقَالَ لَهَا: اخْتَارِي مِنْ هَؤُلَاءِ مَا سِنْتِ [١] أَخْبَرَنَا... عَنْ عَمْرٍو بْنِ حَبَشِيٍّ. هَكَذَا قَالَ: وَالتَّوَلَّةُ. وَهُوَ غَلَطٌ، وَإِنَّمَا هُوَ التَّلْوَةُ، يُقَالُ لِلْجَدِي إِذَا ارْتَفَعَ وَفَطِمَ وَتَبَعَ أُمَّهُ: تَلَوُ، وَالْأُنْثَى تَلْوَةٌ [٢].

الدراسة والتحليل

يتضح من نص الخطابي أن هناك روايتين، الأولى: (التَّوَلَّةُ) ولم يفسر الخطابي معناها، وذكر أنها غلط، والصواب (التَّلْوَةُ) ومفردها تَلَوُ، والمراد بها الجدي إذا ارتفع وفطم وتبع أمه.

وأميل إلي ترجيح ما ذكره الخطابي من أن الرواية (التَّلْوَةُ)؛ لأن سياق الحديث جاء في إطار من قتل شيئاً من الحيوان في الحرم، وجاءت امرأة تستفتي ابن عباس في شيء من ذلك، فقال ابن عباس: «يَحْكُمُ بِهِ ذَوْا عَدَلٍ مِّنْكُمْ» ثُمَّ قَالَ لِعَمْرٍو بْنِ حَبَشِيٍّ: [أَفْتِنَا فِي دَابَّةٍ تَرَعَى الشَّجَرَ وَتَشْرَبُ الْمَاءَ فِي كَرَشٍ لَمْ تُتَعَّرْ] فقال: [تِلْكَ عِنْدَنَا الْفَطِيمَةُ وَالتَّوَلَّةُ وَالْجَدْعَةُ]، وما قبل (التَّوَلَّةُ) وهي (الفطيمة) [٣] وما بعدها (الْجَدْعَةُ) [٤] من

(١) أخرجه عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه ٤/٣٦٤-ح/٨٣٥٥ (باب حَلَالِ أَعَانِ حَرَامًا عَلَى صَيْدِ).

(٢) غريب الحديث للخطابي ٢/٤٧٨ وما بعدها.

(٣) أصل الفَطْمُ: القَطْعُ، والفَطِيمَةُ: الشَّاةُ إِذَا فُطِمَتْ، وَأَفْطَمْتُ السَّخْلَةَ: حَانَ أَنْ تُفْطَمَ، وَذَلِكَ لِشَهْرَيْنِ مِنْ يَوْمِ وِلَادَتِهَا، يَنْظُرُ: لِسَانِ الْعَرَبِ ١٢/٤٥٤ (ف ط م).

(٤) الْجَدْعُ: الصَّغِيرُ السِّنِّ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: أَمَا الْجَدْعُ فَإِنَّهُ يَخْتَلِفُ فِي أَسْنَانِ الْإِبِلِ وَالْخَيْلِ وَالْبَقَرِ وَالشَّاءِ، فَأَمَا الْبَعِيرُ فَإِنَّهُ يُجَدِّعُ لِاسْتِكْمَالِهِ أَرْبَعَةَ أَعْوَامٍ وَدُخُولِهِ فِي السَّنَةِ الْخَامِسَةِ، وَأَمَا الْجَدْعُ فِي الْخَيْلِ إِذَا اسْتَتَمَ الْفَرَسُ سَنَتَيْنِ وَدَخَلَ فِي الثَّالِثَةِ، وَأَمَا الْجَدْعُ مِنَ الْبَقَرِ فَقِيلَ: لَهُ سَنَتَانِ وَأَوَّلُ يَوْمٍ مِنَ الثَّالِثَةِ، وَأَمَا الْجَدْعُ مِنَ الضَّأْنِ فَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: يَكُونُ جَدْعًا فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ. وَقِيلَ: لِسَنَةٍ، وَقِيلَ: الْجَدْعُ مِنَ الْمِعْزِ لِسَنَةٍ، وَمِنَ الضَّأْنِ لِثَمَانِيَةِ أَشْهُرٍ أَوْ تِسْعَةٍ. يَنْظُرُ: تَهْذِيبُ اللَّغَةِ لِلْأَزْهَرِيِّ ١/٢٢٦ (ع ج ذ)، وَلِسَانِ الْعَرَبِ لِابْنِ مَنْظُورٍ ٨/٤٣ (ج ذ ع).

الحيوان، أما (التَّوَلَّه) فالناظر في كتب اللغة يجد أنهم ذكروا أن التَّوَلَّه والتَّوَلَّه: السَّحَر، والتَّوَلَّه والتَّوَلَّه: ضَرَبَ من الحَرَزِ تَوَضَّعَ للسَّحْرِ، فَتَحَبَّبَ بها المرأةُ إلى زَوْجِها. وقيل: هي مَعَادَةٌ تُعَلَّقُ عَلَى الإنسانِ. وقال عَبْدُ اللَّهِ بنُ مَسْعُودٍ: [التَّوَلَّه والتَّوَلَّه والتَّوَلَّه من الشَّرِكِ] (١)، وعن الفراء: جَاءَ فلَانٌ بِالدَّوَلَّةِ والتَّوَلَّه وهما السحر. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: التَّوَلَّه بِكِسْرِ التَّاءِ: هُوَ الَّذِي يُحَبَّبُ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِها. وقال ابن الأعرابي: إن فلانًا لُدُو ثولت إذا كَانَ ذَا لُطْفٍ وَتَأَتَّ حَتَّى كَأَنَّهُ يَسْحَرُ صَاحِبَهُ (٢).

ويُلخِص ما سبق ما ذكره ابن فارس حين رد المعني المحوري للتركيب (ت و ل) فقال: " التَّاءُ وَالْوَاوُ وَاللَّامُ كَلِمَةٌ مَا أَحْسَبُهَا صَاحِبَةً، لَكِنَّهَا قَدْ رُوِيَتْ قَالُوا: التَّوَلَّه جِنْسٌ مِنَ السَّحْرِ. وَقَالُوا: هُوَ شَيْءٌ تَجْعَلُهُ الْمَرْأَةُ فِي عُنُقِها تَتَحَسَّنُ بِهِ عِنْدَ زَوْجِها " (٣).

يتضح مما سبق عدم صحة رواية (التَّوَلَّه)؛ لأنها - كما سبق - نوع من السحر، وهذا لا يتفق وسياق الحديث ولا هذا هو المقصود منه، بل المراد نوع من الحيوان يتناسب مع ما قتلته المرأة المحرمة (دَابَّةٌ تَرَعَى الشَّجَرَ وَتَشْرَبُ الْمَاءَ فِي كَرِشٍ لَمْ تُثَغَّرْ) وهذا يتناسب مع لفظ (التلوة) الذي اختاره الخطابي، فكما قال: يُقَالُ للجدي إذا ارتفع وفظم وتبع أمه: تلو، والأنثى تلو، وهذا ما أكده علماء اللغة حيث نصوا على أن التلُّو: وَلدُ الشَّاةِ حينَ يُفْطَمُ من أُمِّه وَيَتَلَوُّها، وَالأنثى تَلُو، قَالَ النُّضْرُ: التلوة من أولاد المعزى والضأن: التي قد استكرشت وشدنت، والذكر تلو. وتلو الناقة: ولدها الذي يتلوها. والتلو من الغنم: التي تنتج قبل الصفرية. وقال ابن الأعرابي: يُقال لولد البغل: تلو. والتلو أيضًا: ولد الحمار؛ لاتباعه أمه، وتلو كل شيء ما يتلوه ويتبعه، وولد الأنثى من الحيوان حين يفطم فيتلوها، والجمع: أتلاء (٤).

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه ١١٦٦/٢ - ح/ ٣٥٣٠ (بابُ تَغْلِيْقِ الثَّمَانِمِ).

(٢) ينظر: غريب الحديث لأبي عبيد بن سلام ٥٠/٤، وتهذيب اللغة للأزهري ٢٢٨/١٤ (ت و ل).

(٣) معجم مقاييس اللغة لابن فارس ١/ ٣٥٩ (ت و ل).

(٤) ينظر: تهذيب اللغة للأزهري ٢٢٧/١٤، والمحكم والمحيط الأعظم ٥٣٦/٩، ولسان العرب ١٠٣/١٤،

والمعجم الوسيط ٨٨/١ (ت و ل).

وقد نقل كثير من علماء اللغة وشرح الحديث تغليب الخطابي لرواية (والتولة) واختياره لـ (التلوة) في إشارة منهم إلي موافقته في الرأي؛ حيث لم يعترضوا عليه، بل ذكر بعضهم بعد نقل نصه "تلك عندنا الفطيم، والتولة، والجذعة) قَالَ الْخَطَّابِيُّ: هَكَذَا رُوِيَ، وَإِنَّمَا هُوَ التَّلْوَةُ، يُقَالُ لِلْجَدِيِّ إِذَا فِظَمَ وَتَبِعَ أُمَّهُ تَلَوَّ وَالْأُنْثَى تَلَوَّةٌ... فَتَكُونُ الْكَلِمَةُ مِنْ بَابِ تَلَا، لَا تَوَلَّ" (١).

٣- جرد

"قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: [مَثَلُ مَا آتَانِي اللَّهُ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضًا، وَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةً قَبِلَتْ الْمَاءَ فَأَنْبَتَتِ الْكَلَاءَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَتْ فِيهَا أَجَارِدُ أَمْسَكَتِ الْمَاءَ فَنَفَعَ اللَّهُ بِهِ النَّاسَ فَشَرِبُوا مِنْهَا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَطَائِفَةٌ أُخْرَى إِنَّمَا هِيَ قَيْعَانٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلًّا] (٢) حَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ... عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: (أَجَادِبُ) بِالْجِيمِ وَالِدَالِ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو يَعْلَى نَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ بِإِسْنَادِهِ فَقَالَ: (أَحَارِبُ) بِالْحَاءِ وَالرَّاءِ. قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ: وَاللَّفْظَانِ مَعَا غَلَطَ وَتَصَحَّفَ، وَإِنَّمَا هُوَ الْأَجَارِدُ بِالْجِيمِ وَالرَّاءِ وَالِدَالِ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الْأَجَارِدُ مِنَ الْأَرْضِ مَا لَا تُنْبِتُ، يُقَالُ: أَرْضٌ جَرْدَاءٌ وَمَكَانٌ أَجْرَدٌ، وَالْجَرْدُ مِنَ الْأَرْضِ: فُضَاءٌ لَا نَبَاتَ فِيهَا" (٣).

الدراسة والتحليل

قبل الدخول في الدراسة والتحليل لابد أن نعرف أن مقصود هذا الحديث ضرب ثلاثة أمثلة، الأول: لمن يقبل الهدى ويعلم غيره فينتفع وينفع فهو كمثل غيث أصاب أرضاً وكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء فأنبتت الكلاً والعشب الكثير، والثاني: لمن

(١) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٢٠٠/١، وينظر: المجموع المغيث لأبي موسى المدني ١/٢٤٨،

ولسان العرب ١٠٣/١ (ت ل ا) ومجمع بحار الأنوار للفتني ١/٢٧٦.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ٤/١٧٨٧-ح/١٥ (كتاب الفضائل، باب ما بعث به النبي ﷺ من الهدى).

(٣) غريب الحديث للخطابي ١/٧٢٣.

ينفع غيره بالعلم ولا ينتفع، وهو المقصود بـ(وكانت فيها أجادُ أمسكت الماء..). والثالث: لمن لا ينفع ولا ينتفع، وهو المقصود بـ(قيعان لا تمسك ماء ولا تثبت كلاً) (١).

وبالنظر في كتب غريب وشروح الحديث وجد أن الحديث الذي ذكره الخطابي فيه عدة روايات، الأولى: (أجادُ) وفسرها الأصمعي بأنها: ما لا تثبت من الأرض، فهي الفضاء الذي لا نبات فيه. الرواية الثانية: (وكانت فيها أجادب) بالجيم والدال، والأجادب: صلاب الأرض التي تمسك الماء فلا تشربه سريعاً. وقيل: هي الأرض التي لا تثبت كلاً ولا نبات بها، مأخوذ من الجذب، وهو القحط، وقال عنها الخطابي: غلط وتصحيف. الرواية الثالثة: (أجادب) بالدال المعجمة عن المازري وكذا ذكره الخطابي، وقال: هي صلاب الأرض التي تمسك الماء، وهمها القاضي. الرواية الرابعة: (أحارب) بحاء وراء مهملتين، رواها الإسماعيلي عن أبي يعلى عن أبي كريب، قال الإسماعيلي: لم يضبطه أبو يعلى. وقال الخطابي: ليست هذه الرواية بشيء، وهي غلط وتصحيف. الرواية الخامسة: (أحادب) بالحاء المهملة والدال، قال الخطابي: وليس بشيء. الرواية السادسة: (إخادات) كذا في رواية أبي ذر، جمع إخادة، وهي الغدير الذي يمسك الماء، وذكر صاحب المطالع هذه الأوجه التي ذكرها الخطابي فجعلها روايات منقولة، وفيه روايات أخر مردودة (٢).

وأميل إلى ترجيح رواية (أجادب) بالجيم والدال التي هي صلاب الأرض التي تمسك الماء فلا تشربه سريعاً، حيث ذكر جمهور غريب وشراح الحديث أنه لم يرو هذا الحرف إلا بالجيم والدال، وأنه المحفوظ في الرواية، وهو الصحيح الواضح رواية ومعنى؛ حيث إن الحديث يدل على أن المراد الأرض الصلبة التي تمسك الماء (٣).

(١) ينظر: شرح السنة للبعوي ٢٨٨/١ وما بعدها، وكشف المشكل لابن الجوزي ٤٠٩/١ وما بعدها.

(٢) ينظر: شرح صحيح البخاري للخطابي ١/١٦٤، والمعلم بفوائد مسلم للمازري ٣/٢١٣ وما بعدها، ومشارك الأنوار ١/١٤٢، والنهاية لابن الأثير ١/٢٤٣، والمنهاج للنووي ١٥/٤٦، وفتح الباري لابن حجر ١/١٧٦، ومرقاة المفاتيح ١/٢٣٤.

(٣) ينظر: كشف المشكل لابن الجوزي ١/٤١٠، ومرقاة المفاتيح للقاري ١/٢٣٤.

وقد عقب بعض شراح الحديث علي الروايات السابقة فقالوا: وَأَعْرَبَ صَاحِبُ الْمَطَالِعِ فَجَعَلَ الْجَمِيعَ رَوَايَاتٍ مَنْقُولَةً، وَقَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: لَمْ يَرِدْ هَذَا الْحَرْفُ فِي مُسْلِمٍ وَلَا فِي غَيْرِهِ^(١) إِلَّا بِالذَّالِ الْمُهْمَلَةِ مِنَ الْجَدْبِ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الْخِصْبِ، قَالَ: وَعَلَيْهِ شَرَحَ الشَّارِحُونَ، وَكَأَنَّهُ قَصِدَ الرَّدِّ عَلَى الْخَطَابِيِّ الَّذِي ذَكَرَ فِي اللَّفْظِ وَجُوهًا وَجَعَلَهَا رَوَايَاتٍ، وَقَالَ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ: كَذَا رَوَيْنَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ بِدَالٍ مُهْمَلَةٍ بِغَيْرِ خِلَافٍ، وَذَكَرَ الْعَيْنِيُّ بِأَنَّ عَامَّةَ الرُّوَايَاتِ فِي الصَّحِيحَيْنِ هَكَذَا^(٢). وَقَدْ عَقِبَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ عَلَى الرِّوَايَةِ الَّتِي اخْتَارَهَا الْخَطَابِيُّ، يَقُولُ ابْنُ الْأَثِيرِ: "قَالَ الْخَطَابِيُّ: أَمَّا أَجَادِبُ فَهِيَ غَلَطٌ وَتَصْحِيفٌ، وَكَأَنَّهُ يُرِيدُ أَنَّ اللَّفْظَةَ أَجَارِدُ، بِالرَّاءِ وَالذَّالِ، وَكَذَلِكَ ذَكَرَهُ أَهْلُ اللَّغَةِ وَالْغَرِيبِ. قَالَ: وَقَدْ رُوِيَ أَحَادِبُ، بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ. قُلْتُ: وَالَّذِي جَاءَ فِي الرِّوَايَةِ أَجَادِبُ بِالْجِيمِ، وَكَذَلِكَ جَاءَ فِي صَحِيحِي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ"^(٣). وَعَقِبَ الزَّبِيدِيُّ أَيْضًا فَقَالَ: "قَالَ شَيْخُنَا: قُلْتُ: أَيُّ فَلَا يُعْتَدُّ بِغَيْرِهِ، وَلَا تُرَدُّ الرِّوَايَةُ الثَّابِتَةُ الصَّحِيحَةُ بِمُجَرَّدِ الْإِحْتِمَالِ وَالتَّخْمِينِ"^(٤). وَقَالَ التُّورِيشْتِيُّ: "وَأَوْضَحَ هَذِهِ الْأَلْفَافِ مِنْ طَرِيقِ الرِّوَايَةِ الْأَجَادِبِ، وَأَقْوَمَهَا مِنْ طَرِيقِ اللَّغَةِ الْأَجَادِبِ غَيْرَ أَنَّهَا لَا تَثْبُتُ رَوَايَةً"^(٥). وَقَالَ الْكُورَانِيُّ: "لَا وَجْهَ لِحَمَلِ نَقْلِ الثَّقَاتِ عَلَى الْخَطَا بَعْدَ ظَهْوَرِ الْمَعْنَى كَمَا شَرَحْنَاهُ"^(٦).

- (١) فقد رويت هكذا (أجادِبُ) في كثير من المصنفات كمسند أحمد ٣٢/٣٤٣-ح/ ١٩٥٧٣ (مسند الكوفيين) وفي صحيح البخاري ١/ ٢٧-ح/ ٧٩ (كتاب العلم، باب فضل من علم وعلم)، وصحيح مسلم ٤/ ١٧٨٧-ح/ ١٥ (كتاب الفضائل، بيان مثل ما بعث به النبي ﷺ من الهدى) وفي السنن الكبرى للنسائي ٥/ ٣٥٩-ح/ ٥٨١٢ (كتاب العلم، مثل من فقه في دين الله).
- (٢) ينظر: إكمال المعلم للقاضي عياض ٧/ ٢٤٩، ومشارق الأنوار ١/ ١٤٢، والمنهاج للنووي ١٥/ ٤٧، وفتح الباري لابن حجر ١/ ١٧٦، وعمدة القاري العيني ٢/ ٧٧.
- (٣) النهاية لابن الأثير ١/ ٢٤٣، وينظر: لسان العرب لابن منظور ١/ ٢٥٦ (ج د ب).
- (٤) تاج العروس للزبدي ٢/ ١٣٩ (ج د ب).
- (٥) الميسر في شرح مصابيح السنة للتوريشتي ١/ ٨١.
- (٦) الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري للكوراني ١/ ١٨٠.

٤- جوث

"قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ (ﷺ) [أَنَّ التَّلْبَ بْنَ ثَعْلَبَةَ الْعَنْبَرِيَّ قَالَ: أَصَابَ النَّبِيَّ -ﷺ- جَوْثَةٌ فَرَفِيَ إِلَيْهِ أَنْ عِنْدِي طَعَامًا فَاسْتَفْرَضَهُ مِنِّي]... هَكَذَا حَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ جُمُعَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيِّ... قوله: (جَوْثَةٌ) بالثاء لا أراها مَحْفُوظَةً وإنما هي الخَوْبَةُ وهي الحاجةُ والمسكنةُ. يُقال: أَصَابَتْهُمْ خَوْبَةٌ إِذَا ذَهَبَ مَا عِنْدَهُمْ مِنْ شَيْءٍ. وَقَالَ أَبُو عَمْرٍ: يُقَالُ: خَابَ الرَّجُلُ يَخُوبُ خَوْبًا: إِذَا افْتَقَرَ" (١).

الدراسة والتحليل

نص الخطّابي علي أن رواية (جَوْثَةٌ) بالثاء غير محفوظة ولم يذكر لنا معناها، ويرى أن الرواية هي (خَوْبَةٌ) بمعنى الحاجة والمسكنة أو الفقر. ويتبع كتب اللغة والمعاجم وجد أن معنى (جَوْثَةٌ) عِظَمٌ فِي أَعْلَى الْبَطْنِ كَأَنَّهُ بَطْنُ الْخُبْلَى، قَالَه اللَّيْثُ وَغَيْرُهُ، أَوْ هُوَ اسْتِرْخَاءُ أَسْفَلِ الْبَطْنِ، قَالَه ابْنُ دُرَيْدٍ وَغَيْرُهُ (٢). وأميل إلي ترجيح ما ذكره الخطّابي من أن رواية (جَوْثَةٌ) غير محفوظة، والرواية (خَوْبَةٌ) وذلك لسببين؛ أولاً: لأن هذا قول كثير من علماء غريب وشرح الحديث، يقول ابن الأثير: "[أَصَابَ النَّبِيَّ جُوثَةٌ] هَكَذَا جَاءَ فِي رِوَايَتِهِ. قَالُوا: الصَّوَابُ خَوْبَةٌ وَهِيَ الْفَاقَةُ" (٣). وفي مادة (خ و ب) ذكر الرواية بالخاء (٤). وصرح أبو موسى المدني بتصويب رواية الخاء فقال: "[أَصَابَ النَّبِيَّ (ﷺ) جَوْثَةٌ] كَذَا فِي رِوَايَةٍ، وَالصَّوَابُ خَوْبَةٌ" (٥). وهو أيضاً ما ذكره وتناقله علماء اللغة من أن الصواب الرواية بالخاء (خَوْبَةٌ) (٦).

(١) غريب الحديث للخطّابي ١/ ٦٠٢.

(٢) ينظر: كتاب العين للخليل ٦/ ١٧٢ (ج ث و) وجمهرة اللغة لابن دريد ١/ ٤١٦ (ج و ث) وتهذيب اللغة للأزهري ١١/ ١١٦، والمحكم والمحيط الأعظم لابن سيده ٧/ ٥٤٠ (ج ث و).

(٣) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ١/ ٣١١.

(٤) ينظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٢/ ٨٦.

(٥) المجموع المغيث لأبي موسى المدني ١/ ٣٦٩، وينظر: مجمع بحار الأنوار للفتني ١/ ٤٠٧.

(٦) ينظر: لسان العرب لابن منظور ٢/ ١٢٩، وتاج العروس الرّيدي ٥/ ٢٠١ (ج و ث).

ثانياً: سياق الحديث ينفي رواية (جَوْتَةٌ)؛ لأن التَّلْبَ بْنَ ثَعْلَبَةَ الْعَنْبَرِيَّ قَالَ بعد ذلك [فَرَقِي إِلَيْهِ أَنَّ عِنْدِي طَعَامًا فَاسْتَقْرَضَهُ مِنِّي]، فاستقرضه (ﷺ) الطعام من التَّلْبِ يدل علي رواية (خَوْبَةٌ) بمعنى المَجَاعَةُ والفاقة والحاجة، وقد استعاذ رسول الله (ﷺ) من الخوبة، ففِي الْحَدِيثِ [تَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخَوْبَةِ] (١) "يُقَالُ خَابَ يَخُوبُ خَوْبًا إِذَا افْتَقَرَ" (٢).

٥- ذُغِت

"وَقَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ [أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةً فَقَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ عَرَضَ لِي يَقْطَعُ الصَّلَاةَ عَلَيَّ فَأَمَكَّنِي اللَّهُ مِنْهُ فَذَعْتُهُ]... قَوْلُهُ: ذَعْتُهُ يُرِيدُ خَنَقْتُهُ... ثَعْلَبُ قَالَ: يُقَالُ: ذَعْتُهُ وَسَأْتُهُ وَسَابْتُهُ بِمَعْنَى خَنَقْتُهُ... [حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الطَّيِّبِ الْمَرْوَزِيُّ... سَمِعْتُ الْوُضَيْنَ بْنَ عَطَاءٍ يَقُولُ مَرَّ رَجُلٌ بِرَجُلٍ وَهُوَ يَخْنُقُ أَبَاهُ فِي أَصْلِ شَجَرَةٍ فَأَرَادَ أَنْ يَخْلَصَهُ، فَقَالَ لَهُ آخَرٌ: لَا تَفْعَلْ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ هَذَا يَذَعْتُ أَبَاهُ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ] هكذا قَالَ الْمَرْوَزِيُّ يَذَعْتُ بِالغَيْنِ الْمَعْجَمَةَ، وَهُوَ غَلَطٌ، وَالصَّوَابُ يَذَعْتُ مِنَ الْأَوَّلِ، وَالذَّعْتُ أَيْضًا أَنْ تُمَعَّكَ الرَّجُلَ فِي التُّرَابِ" (٣).

الدراسة والتحليل

يتضح من نص الخطابي أن لفظ (يذعت) رواه المرّوزي بالعين المعجمة، وخطأ الخطابي هذه الرواية وذكر أن صواب الرواية بالعين المهملة، وذكر أنها بمعنى الخنق، وتأتي بمعنى أن تُمَعَّكَ الرجل في التُّراب.

بالنسبة لرواية (يذعت) فقد حكى ثعلب عن الأصمعي، قال: الذعت: الخنق، قالوا: والذعت أيضاً أن تُمَعَّكَ الرجل في التُّراب، وذكر الخليل وغيره: ذَعْتُ فلاناً أذَعْتُهُ ذَعْتًا: إِذَا أَخَذْتَ بِرَأْسِهِ وَوَجْهِهِ فَمَعَكَتَهُ فِي التُّرَابِ مَعَكًا كَأَنَّكَ تَعُطُّهُ فِي الْمَاءِ، وَلَا يَكُونُ الذَّعْتُ

(١) أخرجه أبو عبيد الهروي في الغريبين في القرآن والحديث ٢ / ٦٠٣ (خوب).

(٢) النهاية في غريب الحديث ابن الأثير ٢ / ٨٦.

(٣) غريب الحديث للخطابي ١ / ١٦٣.

إلا كذلك. ويقال: الذَّعْتُ: الخَنْقُ، دَعَّتْهُ: خَنَقَتْهُ حَتَّى قَتَلَتْهُ^(١). وَقِيلَ: هُوَ أَشَدُّ الخَنْقِ، وَالذَّعْتُ: الدَّفْعُ العَنيفُ والغَمَزُ الشَّدِيدُ^(٢). وأما (ذغت) بالعين فقد أهملها جمهور اللغويين، ولكن ذكرها الزبيدي مستدركا علي صاحب القاموس وغيره تركها فقال: "وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ: دَغَتَهُ دَغْتًا، مِثْلُ: دَعَّتَهُ، صَحَّحَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، وَهُوَ مُسْتَدْرَكٌ عَلَى الْجَمَاعَةِ"^(٣). وهذا يدل علي ترادف الروایتين اللتين ذكرهما الخطابي بما يوحي بعدم صحة تغليظه لرواية المَرَوَزيِّ (بذغت) بالعين المعجمة.

٦- شرف

"قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِهِ (ﷺ) [أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: أَصَبْتُ شَارِفًا مِنْ مَعْنَمِ بَدْرِ وَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ شَارِفًا فَأَنْخَتُهُمَا بِبَابِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَحَمْرَةً فِي الْبَيْتِ وَمَعَهُ قَيْنَةٌ تُغْنِيهِ إِلَّا يَا حَمَزَ ذَا الشَّرْفِ النَّوَاءِ

فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا فَجَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا وَأَخَذَ أَكْبَادَهُمَا فَنَظَرْتُ إِلَى مَنْظَرِ أَقْطَعَنِي، فَأَنْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ...]^(٤) كَانَ ابْنُ السَّمَاكِ يَزُودُهُ ذَا الشَّرْفِ النَّوَى - بِفَتْحِ الشَّيْنِ وَالرَّاءِ فِي الشَّرْفِ، وَفَتْحِ النَّوْنِ فِي النَّوَى وَقَصْرِهِ - وَهَكَذَا يَزُودُهُ أَكْثَرُ الْمُحَدِّثِينَ. وَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ القَفَّالُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ أَنَّهُ رَوَاهُ أَيْضًا كَذَلِكَ وَفَسَّرَهُ فَقَالَ: النَّوَى: البُعْدُ، وَالنَّوَى جَمْعُ النَّوَاةِ. قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ: وَالرَّوَايَةُ وَالتَّفْسِيرُ مَعًا غَلَطٌ، وَإِنَّمَا هُوَ النَّوَاءُ مَكْسُورَةُ النَّوْنِ مَمْدُودَةُ الْأَلْفِ عَلَى وَزْنِ الرَّوَاءِ، وَأَنْشَدَنِيهِ أَبُو عَمْرٍو: [الوافر]

أَلَا يَا حَمَزَ ذَا الشَّرْفِ النَّوَاءِ ... وَهُنَّ مُعَقَّلَاتٌ بِالفِئَاءِ

القصيدة إلى آخرها. والشَّرْفُ: جَمْعُ الشَّرَافِ، وَهِيَ المُسِنَّةُ مِنَ النَّوْقِ ... الشَّرْفِ مِنَ الإِبِلِ: وَهِيَ النَّوْقُ المَسَانُ، وَالنَّوَاءُ: السَّمَانُ. وَالنَّيُّ: السَّمْنُ^(٥).

(١) ينظر: كتاب العين للخليل ٦٤/٢، وتهذيب اللغة للأزهري ١٥٦/٢، والمحيط في اللغة لابن عباد ١/ ٧٩

(ع ت ذ) وشرح صحيح البخاري لابن بطال ٣/ ٢٠٢.

(٢) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده ٤٣/٢ (ع ت ذ)، ولسان العرب ٣٣/٢ (ذ ع ت).

(٣) تاج العروس للزبيدي ٤/ ٥٢٣ (ذ غ ت).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ٣/ ١٥٦٨ - ح/ ١ (كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر).

(٥) غريب الحديث للخطابي ١/ ٦٥١ وما بعدها.

الدراسة والتحليل

يتضح من نص الخطابي أن البيت الذي غنته الفَيِّنة لسيدنا حمزة جاء بروايتين، أولاهما بلفظ: (الشَّرْفِ النَّوَاء) بضم الشين والراء في الشَّرْفِ - وهي المُسِنَّة من النَّوَقِ - وكسر النون في (النَّوَاء) ومد الألف على وَزْنِ الرَّوَاءِ أي: السَّمَانِ. والثانية: رواها ابنُ السَّمَّكِ والطَّبْرِيِّ: (الشَّرْفِ النَّوَى) بِفَتْحِ الشَّيْنِ وَالرَّاءِ فِي الشَّرْفِ، وَفَتْحِ النَّوْنِ فِي النَّوَى وَقَصْرِهِ، وَفَسْرِ الطَّبْرِيِّ النَّوَى بِالْبُعْدِ، وَالشَّرْفِ مَعْرُوفٌ، وَغَلَطَ الْخَطَابِيُّ هَذِهِ الرَّوَايَةَ وَتَفْسِيرَهَا، وَذَهَبَ إِلَيَّ أَنْ الرَّوَايَةَ هِيَ (الشَّرْفِ النَّوَاء) هَكَذَا رَوَاهَا عَنْ أَبِي عَمْرٍ.

وأميل إلي ترجيح ما ذكره الخطابي من أن الرواية بضم الشين والراء في (شَرْفِ) وكسر نون (النَّوَاء) مع مد الألف، وذلك لعدة أسباب أولاً: لأن هذا هو قول جمهور العلماء، يقول القاضي عياض: "قوله: (ألا يا حمز للشرف النواء)... قال القاضي: هذا صواب الرواية، ومن رواه: النوى بالقصر خطأ، أو بفتح النون"^(١).

وما ذكره الخطابي من أن رواية (الشَّرْفِ النَّوَى) هي رواية أَكْثَرُ الْمُحَدِّثِينَ أَرَاهُ خِلَافَ الْوَارِدِ فِي كِتَابِ مَتُونِ الْحَدِيثِ، يَقُولُ النَّوَوِيُّ: "هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ فِي النَّوَاءِ أَنَّهَا بِكَسْرِ النَّوْنِ وَيَأْمَدُّ هُوَ الصَّوَابُ الْمَشْهُورُ فِي الرَّوَايَاتِ فِي الصَّحِيحَيْنِ وَغَيْرِهِمَا، وَيَقَعُ فِي بَعْضِ النَّسَخِ النَّوَى بِأَلْيَاءٍ وَهُوَ تَحْرِيفٌ"^(٢). ولذا قال القرطبي عن رواية (الشَّرْفِ النَّوَاءِ) "والصواب رواية الجماعة"^(٣).

ثانياً: سياق الحديث (المقال) ينفي رواية (الشَّرْفِ النَّوَى)؛ بدليل قوله في الحديث (فَجَبَّ أَسْنِمَتُهُمَا وَبَقِرَ خَوَاصِرُهُمَا. ثُمَّ أَحَدٌ مِنْ أَكْبَادِهِمَا) مما يدل على أن المراد الناقة المسنة، ويقول القرطبي: "الرواية الصحيحة المشهورة في هذا اللفظ: (الشَّرْفِ) باللام وضم الراء و(النَّوَاء) بكسر النون، فالشرف بضم الراء: جمع شارف على غير قياس،

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض ٦ / ٤٣٦.

(٢) المنهاج للنووي ١٣ / ١٤٤، وينظر: فتح المنعم، د/ موسى لاشين ٨ / ١١٩ وما بعدها.

(٣) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي ٥ / ٢٤٧.

وذلك أن الشارف مؤنث؛ لأنّه اسم للناقاة المُسنّة، وهو في أصله صفة لها فكان حقّه أن يجمع على (فواعل)، أو (فَعَل). ... لكنه لما كان مذكر اللفظ - أي ليس فيه علامة تأنيث - حملوه على (بازل) الذي هو صفة للجمل المسنّ، فجمعوه جَمَعَهُ فقالوا: (شُرّف) كما قالوا: بَزَل، واللام في الشُرّف لام الجر، وهي متعلّقة بفعل محذوف دلّ عليه الحال، أي: انهض للشُرّف، أو قُم لها، تُحرِّضُهُ على نحرها، ولذلك قام حمزة فنحراها^(١).

فالصحيح والمعروف (للشُرّف) باللام؛ لأنّ القَيْنَةَ أَعْرَيْنَ حمزة بن عبد المطلب (ﷺ) بالشُرّف ولم تكن له، وإنّما كانت لعليّ ابن أبي طالب - ابن أخيه (ﷺ) - وكان حمزة (ﷺ) مع جماعة في بيت شرب قبل تحريم الخمر، وكان عليّ (ﷺ) قد أعدّ ناقَتَيْن عند بابِه، ومضى ليأتي بحبالٍ وغرائر، فخرج حمزة (ﷺ) إلى الناقَتين فعقرهما واجتَبَّ أسنِمَتَهما، وبقر خواصرهما، ولم تكونا له فتضيفهما إليه، فتقول ألا يا حمزَ ذا الشُرّف، أي: صاحب، وإنّما كانتا لابن أخيه عليّ (ﷺ) وإنّما أعرته فعقرهما فقالت:

ألا يا حمزَ للشُرّفِ النّوّاءِ

فالجاء من قوله: (للشُرّف) متعلق بمحذوف، أي: انهض، تستدعيه أن ينحراها ليطعم أضيافه من لحمها، أي: عليك بهنّ فأنحرهنّ، وأطعم لحمهنّ للشُرّب، أي: الجماعة الذين كانوا معه. هكذا سمع في كثير من كتب السنة الصحاح وكذا في بعض الأسانيد، وهذا هو الصحيح المشهور المعروف عند أهل العلم، والذي وقع في صحيح البخاري وغيره، وأكثر المصنّفات^(٢) (للشرف) لتغريه بنحراها^(٣). فعن عليّ بن أبي طالب

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي ٥ / ٢٤٦ وما بعدها.

(٢) فقد أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ٣ / ١١٤ - ح / ٢٣٧٥ (كتاب المساقاة، باب بيع الحطب)، وأبو داود في سننه ٣ / ١٤٨ - ح / ٢٩٨٦ (كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في بيان مواضع قسم الخمس) وابن حبان في صحيحه ١٠ / ٣٩٨ - ح / ٤٥٣٦ (كتاب السير، ذكر ما يستحب للإمام أن يفضي عن هقوات ذوي الهيات).

(٣) ينظر: إكمال المغلّم للقاضي عياض ٦ / ٤٣٦، والتنبيه على الألفاظ التي وقع في نقلها تصحيف للسلاّمي ص ٢٥٠، والمنهاج للنووي ١٣ / ١٤٤، ومصابيح الجامع ٥ / ٢٧٨.

قَالَ: [أَصَبْتُ شَارِفًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ] فِي مَغْنَمِ يَوْمِ بَدْرٍ، وَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَارِفًا أُخْرَى، فَأَتَخْتُهَا يَوْمًا عِنْدَ بَابِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ... وَحَمْرَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَشْرَبُ فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ، مَعَهُ قَيْنَةٌ تُغْنِيهِ، فَقَالَتْ: [الوافر]

أَلَا يَا حَمْرُ لِلشَّرْفِ النَّوَاءِ

فَنَارَ إِلَيْهِمَا حَمْرَةٌ بِالسَّيْفِ فَجَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا ثُمَّ أَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا^(١).

ثالثاً: أن شطر البيت الذي قالته القينة هو صدر بيت مصرع من قصيدة رويها حرف الهمزة المكسورة وردت في العديد من كتب الأدب^(٢)، كما أن الرواية المقابلة (الشرف النوى) سترتب عليها فساد المعنى؛ إذ لا فائدة من إضافة الشرف الذي هو علو المنزلة إلى النوى الذي هو بمعنى البعد.

٧- شري

«قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِ أَنَسٍ [فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ﴾ (إبراهيم: ٢٦) قَالَ: الشَّرِيَانُ]^(٣). هَكَذَا رُوِيَ لَنَا عَنْ عَبْدِ حُمَيْدٍ... عَنْ أَنَسٍ، وَأَرَاهُ غَلَطًا وَإِنَّمَا هُوَ الشَّرِيُّ: وَهُوَ الْحَنْظَلُ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٤): (المديد)

ولهُ طُعْمَانٍ أَرِيٍّ وَشَرِيٍّ ... وَكِلَا الطَّعْمَيْنِ قَدْ ذَاقَ كُلُّ

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ٣/ ١٥٦٨-ح/ ١ (كتاب الأشربة، باب تخريم الخمر).

(٢) والقصيدة جاءت في نهاية الأرب في فنون الأدب للنويري ٧٧/٤، وأبياتها:

ألا يا حمز للشرف النواء . . . وهن معقلات بالفناء

ضع السكين في اللبات منها . . . فخرجهن حمزة بالدماء

وعجل من شرائحها كباباً . . . ملهوجة على وهج الصلاة

وأصلح من أطايبها طيخاً . . . لشريك من قديد أو شواء).

(٣) أخرجه ابن الجعد في مسنده ص ١٧٠-ح/ ١١٠٧ (أحاديث: أبي إياس معاوية بن قرة).

(٤) البيت لابن أخت تابط شرا، والبيت في ديوان الحماسة ص ١٤٧.

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الْحَنْظَلُ: هُوَ الشَّرِيٌّ، وَاحِدَتُهُ شَرِيَّةٌ، فَإِذَا خَرَجَ فَصْغَارُهُ الْجِرَاءُ، وَاحِدُهَا جِرْوٌ... فَأَمَّا الشَّرِيَّانِ فَهُوَ شَجَرٌ تَعْمَلُ مِنْهُ الْقِسِيَّ" (١).

الدراسة والتحليل

يتضح من النص السابق أنه قد روي عن أنس (رضي الله عنه) في تفسير الشجرة الخبيثة أنها الشَّرِيَّانِ، ويرى الخطّابي أن هذه الرواية غلط، وأن الشجرة الخبيثة هي (الشَّرِيٌّ) وهو الحَنْظَلُ، أما الشَّرِيَّانِ فهو شجر تعمل منه القيسيّ.

وأميل إلي ترجيح رواية أنس (الشَّرِيَّانِ) (٢) فقد رواها هكذا غير واحد من المحدثين (٣) فعن [مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةٍ] قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، سِئَلَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿صَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ﴾ قَالَ: هِيَ النَّخْلَةُ. ﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ﴾ [إبراهيم: ٢٦] قَالَ وَكَيْفَ فِي حَدِيثِهِ: هِيَ الشَّرِيَّانِ. قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لِأَبِي إِيَّاسٍ: هِيَ الْحَنْظَلُ؟ فَأَقْرَأَهُ (٤). وَعَنْ [حَسَانَ بْنِ سَعِيدٍ] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ﴾ قَالَ: الشَّرِيَّانِ مَا الشَّرِيَّانِ؟ قَالَ: الْحَنْظَلُ (٥). وَقَدْ رَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ [أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) أَتَى بِقِنَاعٍ جَزَعٍ فَقَالَ: ... ﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتَنَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ﴾ قَالَ هِيَ الْحَنْظَلَةُ] (٦).

وقد روي كثير من المفسرين أن الشجرة الخبيثة هي الشَّرِيَّانِ الذي هو الحَنْظَلُ (١).

(١) غريب الحديث للخطّابي ٢/ ٥١٢ وما بعدها.

(٢) أبو عبيد: الشَّرِيَّانُ مِنَ الشَّجَرِ: الَّذِي يَتَّخِذُ مِنْهُ الْقِسِيَّ، وَيُقَالُ: شَرِيَّانٌ بِكسْرِ الشَّيْنِ. ينظر: تهذيب اللغة ٢٧٥/١١ (ش ر ي).

(٣) أخرجه البزار في مسنده ١٣/ ٥٠٩-ح/ ٧٣٤٦ (مسند: أنس بن مالك).

(٤) أخرجه ابن الجعد في مسنده ص ١٧٠-ح/ ١١٠٧ (أحاديث: أبي إياس مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةٍ).

(٥) أخرجه أبو نعيم في الطب النبوي ٢/ ٥٩٠-ح/ ٦٢٠ (فصول في معرفة العقاقير ومنافعها).

(٦) أخرجه ابن حبان في صحيحه ٢/ ٢٢٢-ح/ ٤٧٥ (ذُكِرَ الْإِخْبَارُ عَنْ تَشْبِيهِ الْكَلِمَةِ الطَّيِّبَةِ بِالنَّخْلَةِ).

(١) ينظر: جامع البيان ١٦/ ٥٨٣، وتفسير القرآن لابن كثير ٤/ ٤٩٣، والدر المنثور ٥/ ٢٥.

وقد نص بعض علماء الحديث علي ترادف الشَّرِيَانُ والشَّرِيُّ، فذكروا أن الشَّرِيَانُ والشَّرِيُّ: الحَنْظَلُ: وَقِيلَ هُوَ وَرَقَةٌ، وَنَحْوُهُمَا الرَّهْوَانُ وَالرَّهْوُ، لِلْمُطْمَئِنِّ مِنَ الْأَرْضِ، وَأَمَّا الشَّرِيَانُ - بِالْكَسْرِ وَالْفَتْحِ - فَشَجَرٌ يُعْمَلُ مِنْهُ الْقِسِيُّ، الْوَاحِدَةُ شَرِيَانَةٌ^(١).

ولم يختلف الأمر كثيراً عند علماء اللغة، حيث نص بعضهم علي ترادف (الشَّرِيَانُ والشَّرِيُّ) ونص بعضهم علي اشتراك (الشَّرِيَانُ) بين شجر الحنظل والقسي، يقول الخليل: "الشَّرِيُّ: شَجَرُ الحَنْظَلِ، والشَّرِيَانُ: من شجر الحَنْظَلِ، والشَّرِيَانُ: من شجر يتخذ منه القسي"^(٢). ويقول ابن عباد: "الشَّرِيُّ: شَجَرُ الحَنْظَلِ، وَجَمْعُهُ شَرِيٌّ، وكذلك الشَّرِيَانُ والشَّرِيَانُ. والشَّرِيَانُ: من شَجَرِ القِيسِيِّ"^(٣).

ونص الزبيدي علي أن الشَّرِيَانُ والشَّرِيُّ لغتان، فقال: "الشَّرِيَانُ بِالْفَتْحِ وَيُكْسَرُ... وَالْكَسْرُ أَشْهَرُ: شَجَرٌ مِنْ عِضَاهِ الْجِبَالِ تُعْمَلُ مِنْهُ الْقِيسِيُّ... والشَّرِيَانُ، بِالْفَتْحِ: الحَنْظَلُ، أَوْ وَرَقُهُ، وَهِيَ لُغَةٌ فِي الشَّرِيِّ"^(٤). بل نص بعض علماء اللغة علي أن (الشَّرِيُّ) مشترك بين شجر الحنظل والشجر الذي تُتَّخَذُ مِنْهُ الْقِيسِيُّ^(٥).

يتضح مما سبق أنه لا وجه لتغليب الخطابي لرواية (الشَّرِيَانُ)؛ لأن الشَّرِيَانُ والشَّرِيُّ كلاهما بمعنى (الحَنْظَلُ) الذي هو المقصود من رواية الحديث.

٨- فلج

"قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِ كَعْبٍ: [أَنَّهُ سَأَلَ هَلْ لِلأَرْضِ مِنْ زَوْجٍ؟ فَقَالَ: أَلَمْ تَرَوْا إِلَى الْمَرْأَةِ إِذَا غَابَ زَوْجُهَا تَقَلَّبَتْ وَتَنَكَّبَتْ الزَّيْنَةَ، فَإِذَا سَمِعَتْ بِهِ قَدْ أَقْبَلَ تَعَطَّرَتْ وَتَصَنَعَتْ، وَأَنَّ الأَرْضَ إِذَا لَمْ يَنْزِلْ عَلَيْهَا الْمَطَرُ أَرْبَدَتْ وَاقْشَعَرَتْ]. حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ

(١) ينظر: الفائق للزمخشري ٢/٢٣٩، والنهية لابن الأثير ٢/٤٦٩، ومجمع بحار الأنوار ٣/٢١٥.

(٢) كتاب العين للخليل ٦/٢٨٣ (ش ر و).

(٣) المحيط في اللغة لابن عباد ٢/١٧٧ (ش ر و).

(٤) تاج العروس للزبيدي ٣٨/٣٦٩ (ش ر ي).

(٥) ينظر: لسان العرب ١٤/٤٣٠، وتاج العروس ٣٨/٣٦٩ (ش ر ي).

فِرَاسٍ... عن كعب. قوله: (تَقَلَّبَتْ) هكذا قال ابن فراس، بالجيم وأراه غلطاً، وإنما هو تَقَلَّحَتْ: أي توسخت من القَلْحِ والقَلْحِ، وهو وسخ وصفرة تَعْلُو الأسنان. يقال: رجل أَقْلَح، وامرأة قَلْحَاء، أو تَقَلَّحَتْ: بمعنى تَشَقَّقَتْ أطرافها، من القَلْح وهو الشَّقُّ^(١).

الدراسة والتحليل

يتضح من النص السابق أن الخطابي غلط رواية (تقلجت) بالجيم المعجمة ولم يذكر معناها، ويرى أن الرواية إما (تقلحت) بمعنى الوسخ والصفرة التي تعلو الأسنان، وإما (تقلحت) بالحاء المهملة بمعنى تشقق الأطراف.

قبل أي شيء لابد من معرفة معنى (تقلجت)، وقد نص علماء اللغة علي أن قَلَجَ الشَّيْءَ بَيْنَهُمَا يَفْلُجُهُ، بِالْكَسْرِ، فُلْجًا: قَسَمَهُ نِصْفَيْنِ، وَالْفُلْجُ، بِالتَّحْرِيكِ: تَبَاعُدُ مَا بَيْنَ الْقَدَمَيْنِ. وَقَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: الْفُلْجُ: تَبَاعُدُ مَا بَيْنَ السَّاقَيْنِ، وَهُوَ أَيْضًا تَبَاعُدُ مَا بَيْنَ الْأَسْنَانِ، وَتَعْرُ مُفْلَجٌ أَفْلَجٌ، وَرَجُلٌ أَفْلَجٌ: إِذَا كَانَ فِي أَسْنَانِهِ تَفَرُّقٌ، وَهُوَ التَّفْلِيحُ أَيْضًا. وَفِي التَّهْذِيبِ وَالصَّحَاحِ: الْفُلْجُ فِي الْأَسْنَانِ: تَبَاعُدُ مَا بَيْنَ النَّيَا وَالرَّبَاعِيَّاتِ خِلْقَةً، فَإِنْ تَكَلَّفَ فَهُوَ التَّفْلِيحُ. وامرأة مُتَفَلِّجَةٌ: وَهِيَ الَّتِي تَفْعَلُ ذَلِكَ بِأَسْنَانِهَا رَغْبَةً فِي النَّحْسِينَ. وَمِنْهُ الْحَدِيثُ (أَنَّهُ لَعَنَ الْمُفْتَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ) وَالْأَفْلَجُ: الْبَعِيدُ مَا بَيْنَ الْيَدَيْنِ، وَفِي اللَّسَانِ: وَقِيلَ الْأَفْلَجُ: الَّذِي اعْوَجَّجَهُ فِي يَدَيْهِ، فَإِنْ كَانَ فِي رِجْلَيْهِ فَهُوَ أَفْحَجٌ. وَالْأَفْلَجُ: الْبَعِيدُ مَا بَيْنَ التَّيْبَيْنِ، وَتَفَلَّجَتْ قَدَمُهُ: إِذَا تَشَقَّقَتْ^(١). ويلخص الزمخشري معنى التفليح في الحديث فيقول: "وروى: بالفاء أي تشققت أطرافها وتشعنت"^(٢).

وفي معنى (تقلحت) ذكر العلماء أن القَلْحِ والقَلْحِ: صُفْرَةٌ تَعْلُو الْأَسْنَانَ فِي النَّاسِ وَغَيْرِهِمْ، وَقِيلَ: هُوَ أَنْ تَكَثَرَ الصُّفْرَةُ عَلَى الْأَسْنَانَ وَتَغْلُظَ ثُمَّ تَسْوَدُّ أَوْ تَخْضَرَّ، قَالَ

(١) غريب الحديث للخطابي ٣/ ٧ وما بعدها.

(١) ينظر: جمهرة اللغة لابن دريد ١/ ٤٨٧ (ج ف ل)، ومقاييس اللغة لابن فارس ٤/ ٤٤٩، ولسان العرب

لابن منظور ٢/ ٣٤٦، وتاج العروس ٦/ ١٦٢ (ف ل ج).

(٢) الفائق في غريب الحديث للزمخشري ٣/ ٢٢٣.

الأزهري: وَهُوَ اللَّطَّاحُ الَّذِي يَلْزِقُ بِالثَّغْرِ، وَفِي حَدِيثِهِ (ﷺ) أَنَّهُ قَالَ: [مَا لَكُمْ تَدْخُلُونَ عَلَيَّ فُلْحًا]^(١) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْقَلْحُ صُفْرَةٌ فِي الْأَسْنَانِ وَوَسَخٌ يَرْكَبُهَا مِنْ طُولِ تَرْكِ السَّوَاكِ، وَالْقَلْحُ بِالْكَسْرِ: الثُّوبُ الْوَسَخُ، وَلِلْمُتَلَبِّسِ بِهِ قَلْحٌ، وَفِي حَدِيثِ كَعْبٍ: [الْمَرْأَةُ إِذَا غَابَ رَوْجُهَا تَقَلَّحَتْ] أَي تَوَسَّخَتْ ثِيَابَهَا وَلَمْ تَتَّعِهُدْ نَفْسَهَا وَثِيَابَهَا بِالتَّنْظِيفِ^(٢).

وأما معنى (تقلحت) فذكر العلماء أن الفلح: الشقُّ والقطعُ. فلح الشيء يفلحه فلحاً: شقّه، والفلح، محرّكة: شق في الشفة، وقيل: الفلح شق في الشفة في وسطها دون العلم، وقيل: هو تشقق في الشفة وضخم واسترخاء كما يصيب شفاة الزنج، وفي حديث كعب: المرأة إذا غاب عنها روجها تقلحت وتكبت الزينة، أي تشققت وتقسفت، وكان عنتره العبسي يلقب الفلحاء؛ لفلحة كانت به، وإنما ذهبوا به إلى تأنيث الشفة، ويقال: فلان في رجليه فلوخ، بالضم، أي شقوق من البرد، ورجلٌ مفلح الشفة واليدين والقدمين: أصابه فيها تشقق من البرد^(٣).

بعد معرفة معاني الروايات أميل إلى أنه لا داعي لتعليق رواية (تقلجت) كما ذكر الخطابي؛ أولاً: لثبوتها، وأيضاً لصحة معناها في سياق الحديث، كما أنها قريبة المعنى من الروايتين الأخريين، فمعنى (تقلجت) يدور حول تشقق الأطراف (اليدين والقدمين، والساقين وكذا الأسنان وتشعثها)، أما (تقلحت) فيدور معناها حول الصفرة التي تغلو الأسنان ووسخ يركبها من طول ترك السواك، وقد تكثرت الصفرة على الأسنان وتغلظ ثم تسود أو تخضر، والقلح أيضاً: الثوب الوسخ، فمعنى تقلحت: أي توسخت ثيابها ولم تتعهدهد نفسها وثيابها بالتنظيف. وأما معنى (تقلحت) فيدور حول التشقق في الشفة واليدين والقدمين من البرد.

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢/٦٤-ح/١٣٠٢ (أحاديث: تمام بن العباس).

(٢) ينظر: تهذيب اللغة ٤/٣٣ (ح ق ل)، ولسان العرب ٢/٥٦٥، وتاج العروس ٧/٦٠ (ق ل ح).

(٣) ينظر: تهذيب اللغة ٥/٤٧، ولسان العرب لابن منظور ٢/٥٤٨، وتاج العروس للزبيدي ٧/٢٦ وما

بعدها (ف ل ح).

والمراد من الحديث وصف الهيئة العامة للمرأة حين يغيب عنها زوجها، فكما أن الأرض إذا غاب عنها المطر اريدت^(١) أي تغير لونها، فكذلك المرأة يصيبها مثل هذا، فيتغير لون أطرافها بالتشقق، وكذلك يتغير لون ثيابها فتلبس أدنى الثياب وأوسخها، ولا تهتم بنظافتها.

٩- ليط

"قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِ [عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عمرو] فِي إِيْتَانِ النِّسَاءِ فِي أَدْبَارِهِنَّ، فَقَالَ: تِلْكَ اللُّوْطِيَّةُ الصُّغْرَى"^(٢). رواه بعض أصحابنا: تلك اللُّوْطِيَّةُ الصُّغْرَى، وفيه خطأ فاحش، وفيه ما يوهم إباحة ذلك الفعل، وإنما هو تلك اللُّوْطِيَّةُ الصُّغْرَى على التشبيه له بعمل قوم لوط"^(٣).

الدراسة والتحليل

يتضح من نص الخطابي أن هناك روايتين، الأولى: (اللُّوْطِيَّةُ) على تشبيه إِيْتَانِ النِّسَاءِ فِي أَدْبَارِهِنَّ بعمل قوم لوط، والثانية: (اللُّوْطِيَّةُ) وخطأها الخطابي؛ لما توهمه هذه الرواية من إباحة وطء النِّسَاءِ فِي دُبُرِهِنَّ، حيث يكون الأمر لا على التشبيه له بعمل قوم لوط، وإنما يكون المعنى أن وطء النِّسَاءِ فِي دُبُرِهِنَّ هو الوطء الأصغر، مما يترتب عليه الإباحة.

ولا شك أن رواية الخطابي التي اختارها (اللُّوْطِيَّةُ) - على تشبيه إِيْتَانِ النِّسَاءِ فِي أَدْبَارِهِنَّ بعمل قوم لوط - هي الصواب؛ وهو ما يؤيده السياق؛ فقد جاءت أحاديث عدة تنهى عن إِيْتَانِ النِّسَاءِ فِي أَدْبَارِهِنَّ، من ذلك ما جاء عن عطاء قال: [نَهَى رَسُولُ

(١) أي اغبرت وعلتها ريدة، والرُّيدَةُ: عُبرة في الشِّقَّة، قال ابنُ شَمِيلٍ: تَرِيدُ لُونُهُ: تَلَوْنُ، تَرَاهُ أَحْمَرَ مَرَّةً وَمَرَّةً أَخْضَرَ وَمَرَّةً أَصْفَرَ، وَقِيلَ: صَارَ كَلَوْنِ الرَّمَادِ، وَإِذَا غَضِبَ الْإِنْسَانُ تَرِيدَ وَجْهَهُ كَأَنَّهُ يَسْوَدُ مِنْهُ مَوَاضِعُ. ينظر: غريب الحديث للخطابي ٨/ ٣، ولسان العرب ١٧٠/٣ (ر ب د).

(٢) أخرجه النسائي في السنن الكبرى ٨/ ١٩٦ - ح/ ٨٩٤٧ (باب: ذُكِرَ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عمرو).

(٣) غريب الحديث للخطابي ٣/ ٢٥٠.

الله ﷺ) أَنْ تُؤْتِيَ النِّسَاءَ فِي أَعْبَازِهِنَّ وَقَالَ: لِأَنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ^(١) وَقَالَ ﷺ: [لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى رَجُلٍ جَامَعَ امْرَأَتَهُ فِي دُبُرِهَا]^(٢) وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: [مَحَاشُ النِّسَاءِ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ]^(٣) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: [مَنْ أَتَى حَائِضًا، أَوْ امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا أَوْ كَاهِنًا فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ]^(٤) وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: [وَهَلْ يَفْعَلُ ذَلِكَ إِلَّا كَافِرٌ؟]^(٥) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: [مَنْ أَتَاهُ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ فَقَدْ كَفَرَ]^(٦) وَالْكَفْرُ: مَعْنَاهُ "إِذَا كَانَ مُسْتَحَلًّا، أَوْ الْمَرَادُ كُفْرَانِ النِّعْمَةِ، أَوْ هُوَ عَلَى وَجْهِ التَّغْلِيظِ"^(٧).

ومما هو صريح في تشبيهه إتيان النساء في أدبارهن بعمل قوم لوط السياق المقامي وهو ما ورد أن الإمام علياً (عليه السلام) نادى على المنبر [فقال: سلوني؟ فقال رجل: أتوتى النساء في أدبارهن؟ فقال: سفلت سفل الله بك، ألم تر أن الله يقول: ﴿أَتَاثُونَ آلَ فُحَيْشَةَ﴾]^(١) (الأعراف: ٨٠). ورسول الله ﷺ قال: [مَلْعُونٌ مَنْ عَمِلَ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ. قَالَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِرَارًا ثَلَاثًا فِي اللُّوْطِيَّةِ]^(٢).

١٠- نساء

"قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ [أَنَّهُ أَتَى قَوْمًا وَهُمْ يَزْمُونَ، فَقَالَ: ازْتَمُوا... وَأَنْتَسِبُوا عَنِ الْبُيُوتِ؛ لَا تُطَمُّ امْرَأَةٌ أَوْ صَبِي يَسْمَعُ كَلَامَكُمْ فَإِنَّ الْقَوْمَ إِذَا خَلُوا تَكَلَّمُوا]. قَوْلُهُ: (انْتَسَبُوا) مَعْنَاهُ تَأَخَّرُوا عَنِ الْبُيُوتِ وَتَزَحَّزَحُوا عَنْهَا. مِنْ قَوْلِكَ نَسَأْتُ الشَّيْءَ إِذَا

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٣ / ٥٢٩ - ح / ١٦٨٠٤ (كتاب: النكاح).

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه ١ / ٦١٩ - ح / ١٩٢٣ (باب: النهي عن إتيان النساء في أدبارهن).

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٧ / ٣٢٢ - ح / ١٤١٢٩ (باب: إتيان النساء في أدبارهن).

(٤) أخرجه الترمذي في الجامع الكبير ١ / ١٩٩ - ح / ١٣٥ (باب: كراهية إتيان الحائض).

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٧ / ٣٢٢ - ح / ١٤١٣١ (باب: إتيان النساء في أدبارهن).

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٣ / ٥٣٠ - ح // ١٦٨٠٨ (كتاب: النكاح).

(٧) نخب الأفكار للعبني ١٠ / ٤٥٧.

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٧ / ٣٢٢ - ح / ١٤١٢٧ (باب: إتيان النساء في أدبارهن).

(٢) أخرجه الترمذي في الجامع الكبير ٣ / ١٠٩ - ح / ١٤٥٦ (أبواب: الحدود، باب: حد اللوطي).

أَخْرَجَتْهُ، وَنَسَأَ اللَّهُ فِي عُمْرِكَ. وَرَوَاهُ أَكْثَرُ أَصْحَابِنَا: وَانْبَسُوا عَنِ الْبَيْوتِ، وَهُوَ خَطَأٌ لَا وَجْهَ لَهُ هَاهُنَا، وَالصَّوَابُ انْتَسَبُوا عَلَى وَزْنِ افْتَعَلُوا مِنَ النَّسَاءِ... فِيهِ وَجْهٌ آخَرٌ وَهُوَ أَنْ يُقَالَ: بَنَسُوا عَنِ الْبَيْوتِ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: بَنَسُوا تَبَنَيْسًا الْبَاءَ قَبْلَ النُّونِ، أَي: تَأَخَّرُوا^(١).

الدراسة والتحليل

نص الخطابي علي أن رواية(وانبسوا)- والتي لم يذكر معناها- هي رواية أكثر أصحابه، وهي خطأ لا وجه لها هنا، والصواب(انتسبوا) بمعنى: تأخروا، "وانتسأ القوم: إذا تباعدوا"^(٢).

قبل البدء في التعليق والاستنتاج لابد من معرفة معني الرواية التي أنكرها الخطابي، فقد ذكر علماء اللغة أن نَبَسَ يَنْبِسُ نَبْسًا وَنَبْسَةً، الْأَخِيرُ بِالضَّمِّ، أَي تَكَلَّمَ وَتَحَرَّكَتْ شَفَتَاهُ بِشَيْءٍ، وَهُوَ أَقَلُّ الْكَلَامِ، وَنَبَسَ الرَّجُلُ، إِذَا تَكَلَّمَ فَاسْرَعَ. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: النَّبْسُ، بضمَّتين: النَّاطِقُونَ. وَأَيْضًا: الْمُسْرِعُونَ فِي حَوَائِجِهِمْ. نَبَسَ الرَّجُلُ تَبْنَيْسًا: إِذَا تَكَلَّمَ^(٣). فمعاني(نبس) كما هو واضح من استعمالاتها تدور حول التكلّم والنطق، وقد رد ابن فارس المعني المحوري لـ(ن ب س) إلي هذا فقال: "النُّونُ وَالْبَاءُ وَالسَّيْنُ كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ. يُقَالُ: مَا نَبَسَ بِكَلِمَةٍ، أَي مَا تَكَلَّمَ. وَمَا سَمِعْتُ لَهُمْ نَبْسًا وَلَا نَبْسَةً"^(١).

وأميل إلي ترجيح الرواية التي اختارها الخطابي(انتسبوا)؛ لأنه لا معني هنا لرواية(وانبسوا عن البيوت) وقد قال عنها الخطابي- كما سبق- خطأ لا وجه لها هاهنا؛ وهذا لأن المعني سيصير تكلموا عن البيوت، وهذا المعني ليس له محل هنا، كما أنه ضد المقصود من الحديث.

(١) غريب الحديث للخطابي ٢ / ٦١ وما بعدها.

(٢) تاج العروس للزبيدي ١ / ٤٦١ (ن س أ).

(٣) ينظر: تهذيب اللغة ١٣ / ١١، ولسان العرب ٦ / ٢٢٥، وتاج العروس ١٦ / ٥٣٢ (ن ب س).

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٥ / ٣٨٠ (ن ب س).

ومما يدل علي ترجيح رواية (انْتَسَبُوا) السياق اللغوي وهو قوله بعد لفظ الرواية (لا تُطَمُّ امْرَأَةٌ أَوْ صَبِيٌّ يَسْمَعُ كَلَامَكُمْ فَإِنَّ الْقَوْمَ إِذَا خَلَوْا تَكَلَّمُوا) فكأن هذا هو السبب في الأمر في قوله: (انْتَسَبُوا) أي تأخروا وأبعدوا عن البيوت؛ لأن معني (لا تُطَمُّ امْرَأَةٌ): أي لا تغلب بكلمة تسمعها من الكلم التي فيها رقت ولا يملأ صدرها بها، من طمّه وطمّ عليه: إذا غلبه، وطم الإِنَاء: إذا ملاه. أو لا تشخص بها ولا تقلق ولا تستفز من أطمّ الشيء: إذا رفعه وشاله. أو لا تضل من قول أبي زيد: دَعَه يَتَرَمَعُ فِي طَمَّتِهِ: أي يتسكع في ضلالتة، قال الخطابي: وَسَمِعْتُ رَجُلًا فَصِيحًا مِنْ حَضْرَمَوْتٍ يَقُولُ: لَا تُطَمِّي امْرَأَةً، بتشديد الطاء: أي لا يُصبأُ بها نحو الهوى. يقال: اطمى فلان، وهذا معروف في كلامهم. ولو روى: لا تُطَمُّ امْرَأَةٌ، من طمّت المرأة بزوجه: أي نشزت لكان وجهها^(١). فالمعنى المناسب هنا أن يكون المراد: تأخروا عن البيوت حتي لا يسمعوا ما يستضرون به من الرفث الذي قد يحدث بينكم.

ويدل السياق اللغوي-أيضاً- علي ترجيح رواية (انْتَسَبُوا) فقد جاء في رواية أخرى: " (بَنَسُوا) أَي: تَأَخَّرُوا. يُقَالُ: بَنَسْتُ، إِذَا تَأَخَّرْتُ"^(٢). فبنسوا وانتسبوا بمعني^(١).

اتضح من خلال دراسة هذا المبحث: عدم منهجية الخطابي في بعض اختياراته- أحياناً- فقد ينكر روايات بعض الأحاديث بلا داع، والبحث أثبت تلك الروايات وتماشيها مع سياق نص الحديث، كما أن بعض اختياراته ترتب عليها اختلاف في الحكم الشرعي كما في (ليط).

(١) الفائق للزمخشري ٤٢٦/٣، والمجموع المغيث ٣٦٧/٢، ولسان العرب ٣٧٠/١٢ (ط م م).
 (٢) النهاية لابن الأثير ٤٥/٥، وينظر: المجموع المغيث ١٩٣/١، ومجمع بحار الأنوار ٦٩١/٤.
 (١) ينظر: الفائق في غريب الحديث للزمخشري ٤٢٦ / ٣.

الخاتمة

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، وصلاة وسلاماً من الله على خاتم الرسل سيدنا محمد وآله وصحبه ومن والاه، وبعد،

فقد انتهيت - بتوفيق الله وعونه - من إخراج هذا البحث على الصورة السالفة، وقد تناولت فيه اختيارات الإمام الخطّابي دراسة لغوية موازنة، وكان من أهم النتائج التي أسفرت عنها الدراسة ما يلي -

١ - لكتاب غريب الحديث للخطّابي أثر واضح في مسيرة فن غريب الحديث، وقد تميز الخطّابي في كثير من اختياراته بالدقة والتحليل الجيد وقوة الحس اللغوي وعمقه، وإن كان هناك من الاختيارات ما يحتمل وجهاً آخر أقوى منه.

٢ - علي قدر علم الإمام الخطّابي لكن هذا لا يمنع أن تكون عليه بعض الهنات والتي من أهمها عدم المنهجية - أحياناً - في إنكار بعض الروايات، فقد ينكر بعض روايات الحديث بلا مبرر كافٍ، وقد أثبت البحث - في بعض ما أنكره - جواز تلك الروايات وصلاحتها وتماشيها مع سياق نص الحديث.

٣ - تميز الخطّابي باستخدامه للضبط بالوزن الصرفي كما في (خبث، وخلف)، وللسياق اللغوي والعرفي كما في (سجر، وسرر) ومدى دورهم في ترجيح دلالة واحدة للرواية التي اختارها، علي أنه يؤخذ عليه في ضبط بعض الروايات اختياره لضبط معين للرواية دون بيان السبب كما في (أذن، وأرب).

٤ - تميز الخطّابي في التفريق بين اشتقاق الألفاظ التي يظن أنها من مادة واحدة كما في (مأن)، وظهر دوره في استخدامه للسياق - في بعض اختياراته - في ترجيح اشتقاق الألفاظ كما في (مزع)، في ترجيح دلالة اللفظ التي تتأرجح بين الحقيقة والمجاز كما في (خرف) و(وطأ).

٥ - ترتب علي بعض اختيارات الخطّابي اختلاف في الحكم الشرعي، كما جاء في مبحث ضبط المفردة اللغوية من خلال بعض الأمثلة، فمثلاً عوام المحدثين رويوا لفظ

(والسُّكْر) بضم السين، وأباحوا به قليل المسكر، واختار الخطابي رواية: (والسُّكْر) بفتح السين والكاف، ومعناه المُسْكِر من كل شراب، فيحرم بهذا قليل المسكر وكثيره. وحدث نفس الأمر في مبحث دلالة المفردة اللغوية كما جاء في حديث عائشة في توقيته (ﷺ) لصلاة العصر: [وَالشَّمْسُ طَالَعَةٌ فِي حُجْرَتِهَا لَمْ يَظْهَرِ الْفَيْءُ بَعْدُ] فابن إسحاق فسر عدم الظهور بأن الفَيْءُ لم يَغْلِبْ عَلَى الشَّمْسِ فِي الْحَجْرَةِ، يعني أنه (ﷺ) كان يبكر جداً بصلاة العصر مما يدل علي استحباب ذلك، والخطابي فسر عدم الظهور بعدم صعود الْفَيْءِ إِلَى أَعَالِي الْحَيْطَانِ، أي أنه (ﷺ) كان ينتظر فيصلّي العصر حين يكون الظل في الحجرة هو الغالب علي شعاع الشمس مما يدل علي استحباب تأخير صلاة العصر إلي هذا الوقت. وحدث نفس الأمر - كذلك - في مبحث إنكار الرواية كما جاء في حَدِيثِ [إِتْيَانِ النِّسَاءِ فِي أَدْبَارِهِنَّ، فَقَالَ: تِلْكَ اللُّؤْطِيَّةُ الصَّغْرَى].

وأخيراً: أوصي بتتبع اختيارات أئمة شراح الحديث ودراستها؛ لما لذلك من أثر في الوصول إلي مراد رسول الله (ﷺ) وصحابته الكرام، ومما له - أيضاً - من أثر في اختلاف الأحكام الشرعية.

المصادر والمراجع

- ١-أبنية الأسماء والأفعال والمصادر لابن القطّاع الصقلي، حققه: أ.د/ أحمد محمد عبد الدايم- دار الكتب والوثائق القومية- القاهرة- ١٩٩٩م.
- ٢-إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني-المطبعة الكبرى الأميرية، مصر- ط٧- ١٣٢٣هـ.
- ٣-أساس البلاغة جار الله للزمخشري، حققه: محمد باسل عيون السود- دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان- ط١- ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.
- ٤-إصلاح غلط أبي عبيد في غريب الحديث لابن قتيبة، حققه: عبد الله الجبوري- دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان- ط١- ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م.
- ٥-أعلام الحديث (شرح صحيح البخاري) للخطابي، حققه: د/ محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعو- مركز البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي- جامعة أم القرى- ط١- ١٤٠٩هـ- ١٩٨٨م.
- ٦-إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض، حققه: د/ يحيى إسماعيل- دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر- ط١- ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.
- ٧-الاستذكار لابن عبد البر، حققه: سالم محمد عطا، محمد علي معوض- دار الكتب العلمية - بيروت- ط١- ١٤٢١- ٢٠٠٠م.
- ٨-الأعلام لخير الدين الزركلي- دار العلم للملايين- ط٥- ١٩٨٠.
- ٩-الألسنية التوليدية والتحويلية (النظرية اللسانية) ميشال زكريا، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر- بيروت- ط١- ١٩٨٢م.
- ١٠-الأموال لابن زنجويه لأبي أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة الخرساني المعروف بابن زنجويه- حققه: شاكر ذيب فياض-مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية- ط١- ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.
- ١١-الأنساب للسمعاني. حققه: عبد الله عمر البارودي- مركز الخدمات والابحاث الثقافية، دار الجنان- ط١- ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨.

- ١٢- الإيجاز في شرح سنن أبي داود للنووي، علق عليه: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان- دار الأثرية، عمان - الأردن- ط١- ١٤٢٨هـ- ٢٠٠٧م.
- ١٣- البدر التمام شرح بلوغ المرام للحسين بن محمد اللاعي، المعروف بالمغربي، حققه: علي بن عبد الله الزب- دار هجر- ط١- ١٩٩٤م.
- ١٤- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة للسيوطي، حققه: محمد أبو الفضل إبراهيم- الناشر المكتبة العصرية- لبنان.
- ١٥- تاج العروس للزبيدي، حققه: مجموعة من المحققين- دار الهداية.
- ١٦- تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري حققه: أحمد عبد الغفور عطار- دار العلم للملايين- بيروت- ط٤- ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.
- ١٧- تأويلات أهل السنة لأبي منصور الماتريدي، حققه: د/ مجدي باسلوم- دار الكتب العلمية- بيروت، لبنان- ط١- ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.
- ١٨- التَّحْبِيرُ لِإِيضَاحِ مَعَانِي التَّيْسِيرِ لِمُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ الصَّنْعَانِيِّ، حققه: محمَّد صُبْحِي بن حَسَن حَلَّاق- مَكْتَبَةُ الرُّشْد، الرياض- السعودية- ط١- ١٤٣٣هـ- ٢٠١٢م.
- ١٩- تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد لمحمد الطاهر بن عاشور- دار التونسية للنشر- تونس- ١٩٨٤هـ.
- ٢٠- تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة للقاضي ناصر الدين البيضاوي، حققه: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طال- وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت- ١٤٣٣هـ- ٢٠١٢م.
- ٢١- تذكرة الحفاظ للذهبي- حققه: زكريا عميرات- دار الكتب العلمية بيروت- لبنان- ط١- ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.
- ٢٢- تصحيفات المحدثين للعسكري، حققه: محمود أحمد ميرة- المطبعة العربية الحديثة- القاهرة- ط١- ١٤٠٢هـ.
- ٢٣- التَّفْسِيرُ البَسِيطُ للواحدِي لعلي بن أحمد الواحدِي، حققه: لجنة علمية بجامعة

- الإمام محمد بن سعود - عمادة البحث العلمي - ط ١ - ١٤٣٠هـ.
- ٢٤- تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم لابن أبي نصر الحميدي، حققه: د/
زبيدة محمد سعيد عبد العزيز - مكتبة السنة - القاهرة - ط ١ - ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- ٢٥- تفسير القرآن لعبد الرزاق الصنعاني، حققه: د/ محمود محمد عبده - دار الكتب
العلمية - بيروت - ط ١ - ١٤١٩هـ .
- ٢٦- تفسير القرآن العظيم لابن كثير، حققه: سامي بن محمد سلامة - دار طيبة للنشر
والتوزيع - ط ٢ - ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ٢٧- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث للنووي، حققه:
محمد عثمان الخشت - دار الكتاب العربي - ط ١ - ١٩٨٥م.
- ٢٨- التكملة والذيل والصلة لكتاب تاج اللغة وصحاح العربية للصفاني، حققه: عبد
العليم الطحاوي، ومحمد أبو الفضل إبراهيم، وآخرون - مطبعة دار الكتب - القاهرة -
١٩٧٠م: ١٩٧٩م.
- ٢٩- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر، حققه: مصطفى بن
أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري - وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية -
المغرب - ١٣٨٧هـ.
- ٣٠- التنبيه على الألفاظ التي وقع في نقلها وضبطها تصحيف وخطأ في تفسيرها
ومعانيها وتحريف في كتاب الغريبيين عن أبي عبيد الهروي لمحمد بن ناصر
السلامي، حققه: حسين بن عبد العزيز باناجه - كنوز إشبيلية - الرياض - ط ١ -
١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
- ٣١- تنوير الحوالك شرح موطأ مالك للسيوطي، المكتبة التجارية الكبرى - مصر -
١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م.
- ٣٢- التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن، حققه: دار الفلاح للبحث العلمي -
دار النوادر، دمشق - سوريا - ط ١ - ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

- ٣٣- التَّنْوِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ لِمُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ الصَّنْعَانِيِّ، حَقَّقَهُ: د/ مُحَمَّدُ إِسْحَاقُ مُحَمَّدُ إِبْرَاهِيمَ - مكتبة دار السلام، الرياض - ط١ - ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.
- ٣٤- تهذيب اللغة للأزهري حقيقه: محمد عوض مرعب- دار إحياء التراث العربي- بيروت- ط١ - ٢٠٠١م.
- ٣٥- تهذيب سيرة ابن هشام لعبد السلام هارون وما بعدها مؤسسة الرسالة- دار البحوث الإسلامية- الكويت - ط١٤ - ١٩٨٥م - ١٤٠٦هـ.
- ٣٦- جامع البيان في تأويل القرآن لمحمد بن جرير الطبري، حَقَّقَهُ: أحمد محمد شاكر- مؤسسة الرسالة- ط١ - ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- ٣٧- الجامع الكبير (سنن الترمذي) لمحمد بن عيسى الترمذي، حقيقه: بشار عواد معروف- دار الغرب الإسلامي - بيروت - ١٩٩٨م.
- ٣٨- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله (ﷺ) وسننه وأيامه لمحمد بن إسماعيل البخاري، حقيقه: محمد زهير بن ناصر- دار طوق النجاة- ط١ - ١٤٢٢هـ.
- ٣٩- الجامع لعلوم الإمام أحمد لإبراهيم النحاس- دار الفلاح - مصر- ط١ - ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- ٤٠- الجواهر الحسان في تفسير القرآن للثعالبي، حقيقه: الشيخ/ محمد علي معوض والشيخ/ عادل أحمد عبد الموجود- دار إحياء التراث العربي- بيروت- ط١ - ١٤١٨هـ.
- ٤١- جمهرة اللغة لابن دريد، حقيقه: رمزي منير بعلبكي- دار العلم للملايين - بيروت- ط١ - ١٩٨٧م.
- ٤٢- حاشية السيوطي على سنن النسائي للسيوطي- مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب- ط٢ - ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ٤٣- الحاوي في فقه الشافعي لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي- دار الكتب العلمية- ط١ - ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

- ٤٤- الدر المنثور للسيوطي- دار الفكر- بيروت.
- ٤٥- درة الغواص في أوام الخواص للحريري، حققه: عرفات مطرجي- مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت- ط١- ١٤١٨هـ- ١٩٩٨م.
- ٤٦- الدلائل في غريب الحديث قاسم بن ثابت السرقسطي، حققه: د/ محمد بن عبد الله القناص- مكتبة العبيكان، الرياض- ط١- ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م.
- ٤٧- الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج الديباج لجلال الدين السيوطي، حققه: أبو اسحق الحويني الاثري- دار ابن عفان- السعودية- ط١- ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م.
- ٤٨- ديوان أوس بن حَجَرٍ، حققه: محمد يوسف نجم- دار صادر-بيروت- ط٣- ١٩٧٩م- ١٣٩٩هـ.
- ٤٩- ديوان جرير- دار صادر- بيروت- ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.
- ٥٠- ديوان الحماسة لأبي تمام حبيب بن أوس الطائي، علق عليه: أحمد حسن بسج- دار الكتب العلمية- بيروت- ط١- ١٩٩٨م.
- ٥١- ديوان دريد بن الصمة- حققه: عمر عبدالرسول- دار المعارف- القاهرة- ٢٠٠٩م.
- ٥٢- ديوان عدي بن زيد العبادي- حققه: محمد جبار المعبيد- شركة دار الجمهور- بغداد- ١٩٦٥هـ.
- ٥٣- ذخيرة العقبي في شرح المجتبى لمحمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الوَلَوِي، دار المعراج، ودار آل بروم- ط١- ١٩٩٦م: ٢٠٠٣م.
- ٥٤- رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام تاج الدين الفاكهاني، حققه: نور الدين طالب- دار النوادر، سوريا- ط١- ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.
- ٥٥- سنن ابن ماجة، حققه: محمد فؤاد عبد الباقي- دار إحياء الكتب العربية- فيصل عيسى البابي الحلبي.
- ٥٦- سنن أبي داود، حققه: محمد محيي الدين عبد الحميد- المكتبة العصرية، صيدا- بيروت.

- ٥٧- السنن الصغير للبيهقي، حققه: عبد المعطي أمين قلجعي - جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي، باكستان - ط١ - ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.
- ٥٨- السنن الكبرى للبيهقي، حققه: محمد عبد القادر عطا - دار الكتب العلمية، بيروت - لبنات - ط٣ - ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ٥٩- السنن الكبرى للنسائي، حققه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي - مؤسسة الرسالة - بيروت - ط١ - ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- ٦٠- سير أعلام النبلاء للذهبي، حققه: شعيب الأرنؤوط، وحسين الأسد مؤسسة الرسالة - بيروت - ط٩ - ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- ٦١- السيرة النبوية للإمام أبي الفداء إسماعيل بن كثير، حققه: مصطفى عبد الواحد - دار المعرفة للطباعة - بيروت - ١٣٩٦هـ - ١٩٧١م.
- ٦٢- شرح الإمام بأحاديث الأحكام لابن دقيق العيد، حققه: محمد خلوف العبد الله - دار النوادر، سوريا - ط٢ - ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- ٦٣- شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك لمحمد بن عبد الباقي الزرقاني، حققه: طه عبد الرؤوف سعد - مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة - ط١ - ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ٦٤- شرح السنة للحسين بن مسعود البغوي، حققه: شعيب الأرنؤوط - محمد زهير الشاويش - المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت - ط٢ - ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ٦٥- شرح درة الغواص في أوهام الخواص لأحمد بن محمد الخفاجي المصري، حققه: عبد الحفيظ فرغلي علي قرني - دار الجيل، بيروت - لبنان - ط١ - ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- ٦٦- شرح صحيح البخاري لابن بطلال، حققه: أبو تميم ياسر بن إبراهيم - مكتبة الرشد - السعودية - ط٢ - ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- ٦٧- شرح مُسنَد الشَّافِعي عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني، حققه: أبو بكر وائل زهران - وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر - ط١ - ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

اختيارات الإمام الخطّابي (ت: ٥٣٨٨هـ) في كتابه غريب الحديث دراسة وصفية موازنة

- ٦٨- شعر أبي زبيد الطائي، حققه: نوري حمودي القيسي - مطبعة المعارف - بغداد - ١٩٦٧م.
- ٦٩- شعر معقر بن حمّار البارقي، صنعه: د/ أحمد هاشم السامرائي - دار دجلة - الأردن - ١-٢٠١٥م.
- ٧٠- شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم لنشوان الحميري، حققه: د/ حسين بن عبد الله العمري، ومطهر بن علي الإيراني، د/ يوسف محمد عبد الله - دار الفكر المعاصر - بيروت، دمشق - ١-٢٠١٤هـ - ١٩٩٩م.
- ٧١- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان أبو حاتم محمد بن حبان الدارمي البُستي، حققه: شعيب الأرنؤوط - مؤسسة الرسالة - بيروت - ٢- ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- ٧٢- الطب النبوي لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، حققه: مصطفى خضر دونمز التركي - دار ابن حزم - ١- ٢٠٠٦م.
- ٧٣- طبقات الشافعية الكبرى للسبكي، لتاج الدين السبكي - حققه: د/ محمود محمد الطناحي، د/ عبد الفتاح محمد الطو - هجر للطباعة - ٢- ١٤١٣هـ.
- ٧٤- طرح التثريب في شرح التقريب لأبي الفضل زين الدين للعراقي، الطبعة المصرية القديمة - وصورتها دور عدة منها: دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي.
- ٧٥- العباب الزاخر واللباب الفاخر للصغاني، حققه: د/ فير محمد حسن - مطبعة المجامع العلمي - العراق - ١- ١٩٧٨م.
- ٧٦- العدة في شرح العدة لابن العطار - اعتنى به: نظام محمد صالح يعقوبي - دار البشائر الإسلامية، بيروت - لبنان - ١- ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- ٧٧- عقود الزبيرجد على مُسند الإمام أحمد للسيوطي، حققه: د/ سلمان القضاة - دار الجيل - بيروت - لبنان - ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- ٧٨- عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني - دار إحياء التراث العربي - بيروت.

- ٧٩- عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته للعظيم آبادي، دار الكتب العلمية- بيروت- ط٢- ١٤١٥هـ.
- ٨٠- غرائب القرآن و رغائب الفرقان للنيسابوري، حققه: الشيخ زكريا عميرات- دار الكتب العلمية- بيروت- ط١- ١٤١٦هـ.
- ٨١- غريب الحديث إبراهيم بن إسحاق الحربي، حققه: د/ سليمان إبراهيم محمد العايد- جامعة أم القرى - مكة المكرمة- ط١- ١٤٠٥هـ.
- ٨٢- غريب الحديث لابن الجوزي، حققه: د/ عبد المعطي أمين القلعجي- دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان- ط١- ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.
- ٨٣- غريب الحديث لابن قتيبة، حققه: د/ عبد الله الجبوري- مطبعة العاني- بغداد- ط١- ١٣٩٧هـ.
- ٨٤- غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام، حققه: د/ محمد عبد المعيد خان- مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- ط١- ١٣٨٤هـ- ١٩٦٤م.
- ٨٥- غريب الحديث للخطابي، حققه: عبدالكريم إبراهيم العزباوي- دار الفكر- دمشق- ١٤٠٢هـ- ١٩٨٢م.
- ٨٦- الغربيين في القرآن والحديث لأبي عبيد الهروي، حققه: أحمد فريد المزيدي، قدم له: أ. د. فتحي حجاز- مكتبة نزار مصطفى الباز - السعودية- ط١- ١٤١٩هـ- ١٩٩٩م.
- ٨٧- الفائق في غريب الحديث والأثر لجار الله الزمخشري، حققه: علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم- دار المعرفة - لبنان- ط٢.
- ٨٨- فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني، رقم أبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، صححه: محب الدين الخطيب، علق عليه: عبد العزيز بن باز- دار المعرفة- بيروت- ١٣٧٩هـ.
- ٨٩- فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن رجب، حققه: محمود بن شعبان بن عبد

اختيارات الإمام الخطّابي (ت: ٥٣٨٨هـ) في كتابه غريب الحديث دراسة وصفية موازنة

- المقصود وآخرون - مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية - ط ١ - ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- ٩٠- الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني لأحمد بن عبد الرحمن الساعاتي - دار إحياء التراث العربي - ط ٢.
- ٩١- فتح المنعم شرح صحيح مسلم، أ.د/ موسى شاهين لاشين، دار الشروق - ط ١ - ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- ٩٢- فيض القدير للمناوي، تعليق: ماجد الحموي - المكتبة التجارية الكبرى - مصر - ط ١ - ١٣٥٦هـ.
- ٩٣- القاموس المحيط لمجد الدين الفيروزآبادي، حققه: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي - مؤسسة الرسالة - بيروت - ط ٨ - ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- ٩٤- الكاشف عن حقائق السنن للطيب، حققه: د/ عبد الحميد هنداوي - مكتبة نزار مصطفى الباز - مكة المكرمة - الرياض - ط ١ - ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- ٩٥- الكتاب لسبويه - حققه: عبدالسلام محمد هارون - مطبعة الخانجي - ط ٣ - ١٩٨٨م.
- ٩٦- كتاب العين للخليل بن أحمد - حققه: د/ مهدي المخزومي، د/ إبراهيم السامرائي - مكتبة الهلال.
- ٩٧- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار لأبي بكر بن أبي شيبة، حققه: كمال يوسف الحوت - مكتبة الرشد - الرياض - ط ١ - ١٤٠٩هـ.
- ٩٨- كتاب المغازي للواقدي، حققه: مارسدن جونز - بيروت - عالم الكتب.
- ٩٩- كشف اللثام شرح عمدة الأحكام لأبي العون محمد بن أحمد السفاريني، حققه: نور الدين طالب - وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - الكويت، دار النوادر - سوريا - ط ١ - ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
- ١٠٠- كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي حققه: علي حسين البواب، دار الوطن - الرياض.

- ١٠١- الكنز اللغوي في اللسن العربي لابن السكيت، حققه: أوغست هفتر-مكتبة المتنبى- القاهرة.
- ١٠٢- الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري للكوراني، حققه: الشيخ أحمد عزو عناية- دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان- ط١- ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م.
- ١٠٣- الكوكب الوهاج والرؤض البهّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج لمحمد الأمين الهزري، راجعه: لجنة من العلماء- دار المنهاج- دار طوق النجاة- مكة المكرمة- ط١- ١٤٣٠هـ- ٢٠٠٩م.
- ١٠٤- اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح شمس الدين اليرماوي، حققه/ لجنة مختصة من المحققين بإشراف نور الدين طالب- دار النوادر، سوريا- ط١- ١٤٣٣هـ- ٢٠١٢م.
- ١٠٥- اللامع العزيزي شرح ديوان المتنبى لأبي العلاء المعري، حققه: محمد سعيد المولوي- مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية- ط١- ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م.
- ١٠٦- لسان العرب لابن منظور- دار صادر- بيروت- ط٣- ١٤١٤هـ.
- ١٠٧- المجتبى من السنن (السنن الصغرى) للنسائي، حققه: عبد الفتاح أبو غدة - مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب- ط٢- ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.
- ١٠٨- مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار لمحمد طاهر بن علي الصديقي الفتني الكجراتي- مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية- ط٣- ١٣٨٧هـ- ١٩٦٧م.
- ١٠٩- مجمل اللغة لابن فارس، حققه: زهير عبد المحسن سلطان- مؤسسة الرسالة- بيروت- ط٢- ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.
- ١١٠- المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث لأبي موسى الأصبهاني المدني، حققه: عبد الكريم العزاوي، دار المدني للطباعة، جامعة أم القرى- السعودية ط١- ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.
- ١١١- مختار الصحاح للرازي، حققه: يوسف الشيخ محمد- المكتبة العصرية- بيروت

- صيدا- ط ٥- ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ١١٢- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للمباركفوري، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية - بنارس الهند- ط ٣- ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.
- ١١٣- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للملا علي القاري- دار الفكر، بيروت- لبنان- ط ١- ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- ١١٤- المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده، حققه: عبد الحميد هنداوي- دار الكتب العلمية - بيروت- ط ١- ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ١١٥- المحيط في اللغة لابن عباد، حققه: محمد حسن آل ياسين- عالم الكتب- بيروت- ط ١- ١٩٩٤م- ١٤١٤هـ.
- ١١٦- المخصص لابن سيده، حققه: خليل إبراهيم جفال- دار إحياء التراث العربي - بيروت- ط ١- ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- ١١٧- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله (ﷺ) لمسلم بن الحجاج، حققه: محمد فؤاد عبد الباقي- دار إحياء التراث العربي- بيروت.
- ١١٨- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للفيومي- المكتبة العلمية - بيروت.
- ١١٩- المصنف لعبد الرزاق الصنعاني، حققه: حبيب الرحمن الأعظمي- المجلس العلمي- الهند- ط ٢- ١٤٠٣هـ.
- ١٢٠- المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم، د/ محمد حسن جبل- مكتبة الآداب- القاهرة- ط ١- ٢٠١٠م.
- ١٢١- المعجم الأوسط للطبراني، حققه: طارق بن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني- دار الحرمين- القاهرة.
- ١٢٢- المعجم الكبير للطبراني، حققه: حمدي بن عبد المجيد السلفي- مكتبة ابن تيمية- القاهرة - ط ٢.
- ١٢٣- المعجم الوسيط لمجمع اللغة العربية بالقاهرة، المؤلف: إبراهيم مصطفى، وأحمد الزيات، وحامد عبد القادر، ومحمد النجار- حققه: مجمع اللغة العربية- دار الدعوة.

- ١٢٤- المُعَلِّمُ بفوائد مسلم لأبي عبد الله محمد بن علي المازري، حققه: محمد الشاذلي النيفر- الدار التونسية للنشر، والمؤسسة الوطنية للكتاب بالجزائر- ط٢- ١٩٨٨م.
- ١٢٥- المغرب في ترتيب المعرب ناصر الدين المُطَرِّزِيّ- مكتبة أسامة بن زيد- حلب- ط١- ١٩٧٩م.
- ١٢٦- المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل لابن قدامة المقدسي- دار الفكر- بيروت- ط١- ١٤٠٥هـ.
- ١٢٧- المفاتيح في شرح المصابيح للحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزيداني، المشهور بالمُظْهَرِي، حققه: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب- دار النوادر- الكويت- ط١- ١٤٣٣هـ- ٢٠١٢م.
- ١٢٨- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم لأبي العباس أحمد بن عمر القرطبي، حققه: محي الدين ديب وآخرون، دار الكلم الطيب، دار ابن كثير- دمشق، بيروت- ط١- ١٩٩٦م- ١٤١٧هـ.
- ١٢٩- مسند ابن الجعد لعلي بن الجعد بن عبيد الجوهري البغدادي، حققه: عامر أحمد حيدر- مؤسسة نادر - بيروت- ط١- ١٤١٠هـ- ١٩٩٠م.
- ١٣٠- مسند إسحاق بن راهويه، حققه: د/ عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي- مكتبة الإيمان- المدينة المنورة- ط١- ١٤١٢هـ- ١٩٩١م.
- ١٣١- مسند الإمام أحمد بن حنبل، حققه: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، وآخرون، إشراف: د/ عبد الله بن عبد المحسن التركي- مؤسسة الرسالة- ط١- ١٤٢١هـ- ٢٠٠١م.
- ١٣٢- مسند البزار لأبي بكر أحمد بن عمرو العتكي المعروف بالبزار، حققه: محفوظ الرحمن زين الله، وعادل سعد، وصبري عبد الخالق- مكتبة العلوم والحكم- المدينة المنورة- ط١- ١٩٨٨م: ٢٠٠٩م.
- ١٣٣- مشارق الأنوار على صحاح الآثار للقاضي عياض- المكتبة العتيقة ودار التراث.
- ١٣٤- مصابيح الجامع لبدر الدين الدماميني، حققه: نور الدين طالب- دار النوادر-

اختيارات الإمام الخطابي (ت: ٣٨٨هـ) في كتابه غريب الحديث دراسة وصفية موازنة

- سوريا- ط- ١٤٣٠هـ- ٢٠٠٩م.
- ١٣٥- مطالع الأنوار على صحاح الآثار لابن قرقول، حققه: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث- وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر- ط- ١٤٣٣هـ- ٢٠١٢م.
- ١٣٦- معالم السنن للخطابي- المطبعة العلمية - حلب- ط- ١٣٥١هـ- ١٩٣٢م.
- ١٣٧- معاني القرآن وإعرابه لأبي إسحاق الزجاج، حققه: عبد الجليل عبده شلبي- عالم الكتب - بيروت- ط- ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.
- ١٣٨- معجم الأدباء لياقوت الحموي، حققه: إحسان عباس- دار الغرب الإسلامي- بيروت- ط- ١٩٩٣م- ١٤١٤هـ.
- ١٣٩- معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة- دار إحياء التراث العربي- مكتبة المثنى- بيروت.
- ١٤٠- معجم ديوان الأدب للفارابي، حققه: د/ أحمد مختار عمر- راجعه: د/ إبراهيم أنيس- مؤسسة دار الشعب للطباعة والنشر، القاهرة- ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.
- ١٤١- مفاتيح الغيب للفخر الرازي- دار إحياء التراث العربي- بيروت- ط- ٣- ١٤٢٠هـ.
- ١٤٢- مقاييس اللغة لابن فارس- حققه: عبد السلام محمد هارون- دار الفكر- ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م.
- ١٤٣- المنتظم في تاريخ الملوك والأمم لابن الجوزي- دار صادر- بيروت- ط- ١- ١٣٥٨هـ.
- ١٤٤- المُنْجِد في اللغة لكرام النمل، حققه: د/ أحمد مختار عمر، د/ ضاحي عبد الباقي- عالم الكتب، القاهرة- ط٢- ١٩٨٨م.
- ١٤٥- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي- دار إحياء التراث العربي- بيروت- ط٢- ١٣٩٢هـ.

- ١٤٦- منهج الإمام الخطابي في كتابه غريب الحديث لعبد الله أحمد عرالي أفرح- مجلة الأندلس للعلوم الاجتماعية والتطبيقية-جامعة الأندلس للعلوم والتقنية- ٢٠١١ م.
- ١٤٧- المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود لمحمود خطاب السبكي، حققه: أمين محمود محمد خطاب- مطبعة الاستقامة، القاهرة - مصر- ط١- ١٣٥١ هـ: ١٣٥٣ هـ.
- ١٤٨- الميسر في شرح مصابيح السنة للتوريشتي، حققه: د/ عبد الحميد هندراوي- مكتبة نزار مصطفى الباز- ط٢- ١٤٢٩ هـ- ٢٠٠٨ م.
- ١٤٩- نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار للعيني، حققه: أبو تميم ياسر بن إبراهيم- وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر- ط١- ١٤٢٩ هـ- ٢٠٠٨ م.
- ١٥٠- النَّظْمُ الْمُسْتَعْدَبُ فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ أَلْفَاظِ الْمَهْدَبِ لِمُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ سَلِيمَانَ بْنِ بَطَالِ الرُّكْبِيِّ، حَقَّقَهُ: د/ مصطفى عبد الحفيظ سَالِمٍ- المكتبة التجارية- مكة- ١٩٩١ م.
- ١٥١- نهاية الأرب في فنون الأدب لشهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب النويري- حَقَّقَهُ: مفيد قمحية وجماعة- دار الكتب العلمية - بيروت- ط١- ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.
- ١٥٢- النهاية في غريب الحديث لابن الأثير، حققه: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي- المكتبة العلمية- بيروت- ١٣٩٩ هـ- ١٩٧٩ م.
- ١٥٣- نيل الأوطار للشوكاني لمحمد بن علي الشوكاني، حققه: عصام الدين الصبابطي- دار الحديث، مصر- ط١- ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
- ١٥٤- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لابن خلكان- حققه: إحسان عباس- دار صادر- بيروت- ١٩٠٠ م.
- ١٥٥- يتيمة الدهر للثعالبي- مطبعة الصاوي- القاهرة- ١٣٥٢ هـ- ١٩٣٤ م.